

د. إسماعيل محمد زين الدين

# المعارضنة في البرلمان المصري

لجنة الدستور سنة ١٩٢٢



١. شكري باشا وزير، أحمد شوقي باشا وزير، يوسف باشا باشا، أحمد طه باشا، محمد رفيع باشا، السيد محمد الكوي، الشيخ محمد يوسف، فخر باشا  
٢. حسنين باشا، يوسف باشا، محمد باشا، علي باشا، محمد باشا، حسنين باشا، زكريا باشا، إبراهيم باشا، يوسف باشا  
٣. محمد باشا، محمد باشا، الشيخ محمد باشا، حسنين باشا، محمد باشا، السيد محمد باشا، علي باشا، محمد باشا  
٤. عبد الحميد باشا

أعضاء اللجنة: صلاح محمد باشا، محمد حسن باشا، عبد الحميد باشا، الأمازيغ باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا

المختصون بجهة: أحمد باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا، محمد باشا

المعارضة في البرلمان المصري

اسم الكتاب: **المعارضة في البرلمان المصري**  
(بين الوصال والتقطيع 1970، 1981)

المؤلف: د. إسماعيل محمد زين الدين

صدر هذا الكتاب عن سلسلة:  
التاريخ - الجانب الآخر - إعادة قراءة للتاريخ المصري

رئيس التحرير: د. يونان إبيب رزق

مستشارو التحرير: أ.د. أحمد زكريا  
أ.د. حمادة إسماعيل  
أ.د. لطيفة سالم  
أ.د. محمد عفيفي

سكرتير التحرير: محمد حسين حامد

شكر خاص للأساتذة ماجد فرج على صورة الغلاف

الطبعة الأولى 2006م

رقم الإيداع 8584/2006

التراقيم الدولي 4 - 1256 - 09 - 977 - I.S.B.N.

جميع حقوق الطبع محفوظة

© دار الشروق

8 شارع سيدييه المصري

مدينة نصر - القاهرة - مصر

تليفون: ٤٠٢٣٣٩٩

فاكس: ٤٠٣٧٥٦٧ (٢٠٢)

email: dar@shorouk.com

www.shorouk.com

# المعارضة في البرلمان المصري

د. إسماعيل محمد زين الدين

دار الشروق



## تقديم

هناك إشكالية تواجه الكُتَّاب في تاريخ مصر السياسي، فعلى الرغم من أن القاهرة عرفت منذ وقت مبكر شكلاً من أشكال النظام النيابي (١٨٦٦م) غير أنه ظل يفتقر إلى عنصر من أهم عناصر استمراريته وحيويته . المعارضة البرلمانية، أو على الأقل عرف نوعاً من المعارضة (المستأنسة) في بعض الأحيان، و(الشاحبة) في أغلب الأحيان!

صحيح أنه قد ارتفعت في البرلمان الأول بعض الأصوات المعارضة، ولكنها لم تكن في مواجهة «ولى النعم» وإنما كانت في مواجهة «التدخل الأجنبي»، وفي الغالب بتحريض من الحثويو إسماعيل نفسه!!

وصحيح أنه قد ارتفعت أصوات معارضة أخرى في المجالس التشريعية التي عرفتها البلاد في عصر الاحتلال (مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية ١٨٨٣ - ١٩١٣م، ثم الجمعية التشريعية في العام السابق على إعلان الحماية عام ١٩١٤م)، غير أن السلطات البريطانية حددت صلاحيتها إلى الدرجة التي جعلت المعارضة ترفاً امتلكه بعض أعضائها، ولكن في الأمور شديدة المحلية، وفي وقت متأخر، خاصة بعد خروج اللورد كرومر صاحب القبضة القوية من البلاد عام ١٩٠٧م.

وتقدم معارضة مشروع مد امتياز الشركة العالمية لقناة السويس من جانب الجمعية العمومية عام ١٩١١م نموذجاً على ذلك، فهذه المعارضة قد استهدفت المصالح الفرنسية، الأمر الذي جعل سلطات الاحتلال تغض الطرف عنها.

ويصدر دستور ١٩٢٣م وتزداد المسألة تعقيداً، فأغلب الانتخابات التي جرت بمقتضى هذا الدستور (١٩٢٣، ١٩٢٥، ١٩٢٦، ١٩٣٠، ١٩٣٦،

١٩٣٨، ١٩٤٢، ١٩٤٤، ١٩٤٩) تمخض عنها برلمان ذو أغلبية وفدية ساحقة، باستثناء انتخابات ١٩٣٨م التي زورها محمد محمود بشكل صريح، والتي تعلم الوفد بعدها ألا يخوض أية انتخابات تجريها أحزاب الأقلية.

ومع تكريس ظاهرة «حزب الأغلبية وأحزاب الأقلية» فقد اختفت فكرة تداول السلطة بالطريق الدستوري، ومن خلال البرلمان المنتخب، فلم تعرف تلك الفترة سقوط حكومة واحدة من خلال «سحب الثقة البرلمانية». وإنما سقطت الحكومات أو تغيرت من خلال «المراسيم الملكية بالإقالة»، واختلطت الأمور على الباحثين. هل ضعف النظام البرلماني هو الذي أدى إلى تقوية جانب القصر وقوى من دوره في تغيير الحكومات، أم أن أوتوقراطية سيد هذا القصر، فؤاد كان أو فاروق، كانت وراء إضعاف دور البرلمان في ممارسة دوره في الرقابة على الوزارات!!

استتبع ذلك أن وكّدت المعارضة التي مارست دورها من خلال دستور ١٩٢٣م، ناهيك عن دستور صدقي ١٩٣٠م، ضعيفة، واقتصرت على الأدوار التي أدتها شخوص بعينها، أكثر مما كانت معارضة منظمة تستطيع أن تقلق الحكومة التي تتمتع بالأغلبية، ومن ثم لم يكن لها وجود حقيقي في البرلمانات التي تعاقبت خلال تلك الفترة، أو كان وجوداً شاحباً، كما سبق توصيفها.

من ثم كان البحث في شأن هذه المعارضة أقرب إلى البحث عن إبرة في كومة قش، وهو ما تصدى له المؤلف الدكتور إسماعيل زين الدين، ليلملم من موقف هنا أو شخصية هناك دوراً قام به بعض النواب أو الشيوخ، وهو بذلك حقق الهدف من السلسلة بركوب الصعب والبحث في الجانب الآخر المجهول من التاريخ المصري أو العربي.

وعلى الله قصد السبيل

رئيس التحرير

دكتور يونان لبيب رزق

## مقدمة

تلعب المعارضة بكل مؤسساتها دوراً مهماً في جميع بلدان العالم وخاصة فيما يتعلق بمشكلات الوطن وقضاياه الداخلية والخارجية . وقد تبلغ المعارضة قدراً من القوة بحيث تكون بمكنتها إسقاط الحكومة القائمة أو سحب الثقة منها كما تكون - أيضاً - الموجهة الحقيقية لسياسة البلاد . ومن ثم تحرص الحكومات الديموقراطية دائماً على أن تتركها تتمتع بكافة الحريات التي ينص عليها الدستور وتنظمها قوانين الدولة .

والمقصود بالمعارضة هنا هو تلك المعارضة البرلمانية بالنسبة للمنظم السياسية التي تقوم على تعدد الأحزاب . والتجربة التاريخية في مصر الحديثة والمعاصرة تؤكد وجود هذا النشاط منذ عرفت مصر الحياة النيابية . فإذا عدنا إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر نجد هذا النوع من المعارضة قد ظهر على استحياء ، ونتيجة لعوامل عديدة ، في عهد الخديو إسماعيل ، وبرز في فترة السيطرة البريطانية ( ١٨٨٢ - ١٩١٤ ) ، ثم تبلور في النصف الأول من القرن العشرين ، مع صدور دستور ١٩٢٣ ، ونشوء الأحزاب والتنظيمات السياسية بمختلف توجهاتها .

والمجالس النيابية التي نحن بصدد تسليط الضوء على نشاط المعارضة فيها ، تقوم بأعمال ثلاثة ، وهي التشريع ومعناه إقرار ووضع القوانين العامة التي تطبق على كل أفراد المجتمع ودون استثناء ، ثم إقرار الضرائب وكل ما يتعلق بالنواحي المالية الأخرى . وأخيراً مراقبة أعمال الحكومة ومحاسبتها ، بل وإسقاط الوزارة - كما أشرنا - بحرمانها من ثقة المجلس . ويجب أن نشير هنا إلى نقطة هامة لفهم طبيعة وحدود المعارضة وتحديد مهمة النقد بأنها الرغبة في الإصلاح والإفادة لا مجرد التشهير وإلقاء الكلام على عواهنه دون وجود الأدلة والبراهين التي تدعم هذا



النقد أو ذاك الاستجواب . فهل صارت المعارضة داخل المجالس النيابية التي شهدتها مصر حول هذه الأعمال والمهام ، وهل وصلت إلى هذه الدرجة من القوة تمكنت خلالها من إسقاط وزارة ما أو سحب الثقة منها؟ . هذا ما يحاول الكتاب الإجابة عليه .

وقد رأينا أن يتم طرح هذا الموضوع من خلال تمهيد وفصول ثلاثة . أما التمهيد ، فقد تناولنا فيه إرهابات المعارضة النيابية منذ عصر محمد علي ، مروراً بإسماعيل ، وصولاً إلى ما أطلقنا عليه «برلمان الثورة العربية» ، ثم نستعرض في نهاية التمهيد نشاط المعارضة النيابية في فترة السيطرة البريطانية (١٨٨٢ - ١٩١٤) ، وفيه نسلط الضوء على مواقف المعارضة الوطنية من بعض القضايا المطروحة ، وكذا مواقفها من الاحتلال وسياساته في التعليم والصحة والجيش ، وغير ذلك من القضايا الأخرى .

وقد جاء الفصل الأول بعنوان : «المعارضة ودستور ١٩٢٣» ، تابعنا فيه مواقف المعارضة من الدستور ، وأهم القضايا التي أثارها في البرلمان ، والإشكاليات التي واجهتها ، ووقفت حجر عثرة في طريقها ، الأمر الذي حال دون وجود معارضة قوية وفاعلة داخل البرلمان بمجلسيه ، وفقاً للنماذج الغربية .

أما الفصل الثاني ، فقد حمل عنوان «الأحزاب والقضية الوطنية» وفيه استعراض لأحزاب الأقلية ، ومواقفها من المعارضة حول دستور ١٩٣٠ ، إضافة إلى القضية الوطنية .

وخصص الفصل الثالث لمواقف المعارضة من قضايا الحريات ونزاهة الحكم ، وسوء استغلال النفوذ من قبل النخبة السياسية الحاكمة . ثم جاءت الخاتمة تقييماً ورصدًا لنشاط المعارضة النيابية - سلباً وإيجاباً - وبيان مدى نجاحها أو إخفاقها وتعثرها ، وأثر ذلك على مجريات الأحداث التي مرت بها البلاد قبيل انتهاء تجربتها الليبرالية في يوليو ١٩٥٢ .

## تمهيد

### إرهاصات المعارضة النيابية

كانت البداية خادعةً وتحديدًا عام ١٨٢٩ ، عندما أنشأ محمد علي مجلساً للمشورة تكون من كبار التجار والأعيان والعمد والمشايع والعلماء ، وكانت مهمة هذا المجلس عرض الاقتراحات المتعلقة بالشئون الإدارية العامة ، دون أن يلتزم الباشا بتنفيذها . فكانت آراء هذا المجلس ذات طابع استشاري محض . وكان محمد علي يختار الأعضاء بنفسه ، وباتنهاه عصر محمد علي انفرط عقد هذا المجلس ، ولم يدع للاجتماع خلال عصرى عباس ومحمد سعيد .

وعندما تولى إسماعيل الحكم (١٨ يناير ١٨٦٣) اتجه بفكره ، ولأسباب عديدة ، نحو تأسيس مجلس نيابي وفقاً لأسس جديدة دعاه بمجلس شورى النواب (ديسمبر ١٨٦٦) وكان يتكون من ٧٥ عضواً ينتخبون لمدة ثلاث سنوات . وقد اختلفت الآراء حول الأسباب التي دعت إسماعيل لإنشاء هذا المجلس ، ففريق ذهب إلى رغبة إسماعيل فى الظهور بمظهر الحاكم الدستوري ، ومن ثم يستطيع الحصول على المزيد من القروض الأجنبية ، وفريق آخر يرى أن الدافع الحقيقي وراء ذلك رغبة إسماعيل فى تحقيق المزيد من السيطرة وإحكام قبضته على كبار الملاك والأعيان وإشراكهم فى مسئولية الحكم ، وفى ذات الوقت إغلاق باب المعارضة الصادرة من بعض الصحف الوطنية .

ولما كانت المعارضة الوطنية لم تتخذ خلال تلك الفترة المفهوم الذى اتخذته فيما بعد ، عندما أصبحت معارضة منظمة وواعية بالأهداف الوطنية ، كما أن كبار الملاك والأعيان لم يعتادوا منذ عصر محمد علي أن يرفعوا صوتاً فى وجه الحاكم ، لذلك نرى أن الدافع الحقيقي لإنشاء هذا المجلس هو رغبة إسماعيل فى إشراك هؤلاء

الأعيان في أعباء سياسته المالية، والتي بدأت تظهر خطورتها بشكل واضح فيما بعد، فيقرون معه ما يرى إقراره، فهي إذن مجرد أمور شكلية أحفت وراءها الأغراض والدوافع الحقيقية التي حدثت بإسما عيل إنشاء هذا المجلس.

ويؤكد هذا الرأي الخطاب الذي أرسله قنصل إنجلترا ستانتون Stanton إلى لندن في ٣ سبتمبر ١٨٦٦ وفيه يقول: «أخبرني الوالي أنه يرغب في أن يدعو أهم مشايخ البلاد بعد وقت قريب لاجتماع في القاهرة، وذلك لكي يقدم لهم بياناً عن وضع البلاد المالي والاتفاقيات التي عقدتها الحكومة المصرية، وهدفه من ذلك أن يشاورهم في الوسائل الواجب اتباعها لتمكين الحكومة من تنفيذ هذه الاتفاقيات، وهو يعتقد أن طرح أحوال البلاد المالية يمثل هذه العلنية من شأنه أن يضاعف الثقة العامة في الحكومة، والإفادة من أي اقتراح يقدم له لإقامة نظام البلاد على أساس أكثر عدالة».

وقد رسمت لائحة تأسيس هذا المجلس بالشكل الذي أدى إلى بروز هذه الطبقة من الأعيان وكبار الملاك على مسرح الحياة السياسية وتطلعهم - فيما بعد - إلى المشاركة مع السلطة القائمة في إدارة شؤون البلاد، ضماناً للحفاظ على مصالحهم المتنامية. فقد قصرت اللائحة حتى الانتخاب على طبقة أصحاب الأراضي الزراعية من العمدة والمشايخ، لما لها من نفوذ واتصال وثيق بحياة أهل الريف، بالإضافة إلى الخبرة والدرابة الثامة بكافة الشؤون الزراعية. فكان مجلس شورى النواب الذي تأسس عام ١٨٦٦ بمثابة مجلس للأعيان، حيث بلغ عدد أعضاء هذا المجلس من العمدة والمشايخ ٥٨ عضواً. وفي الهيئة التأسيسية الثانية عام ١٨٧٠، كان عدد الأعضاء من عمدة ومشايخ القرى ٦٣ عضواً. أما في الهيئة التأسيسية الثالثة والأخيرة التي انتخبت عام ١٨٧٦، فقد بلغ عدد أعضائها الممثلين لهذه الطبقة ٦٠ عضواً، من بين مجموع عدد الأعضاء البالغ عددهم ٧٥ عضواً. فلم تر في هذا المجلس تمثيلاً حقيقياً يتفق ومدى ما حدث من تطورات اجتماعية واقتصادية شاهدها البلاد، وأفضت بدورها إلى ظهور فئات عديدة داخل المجتمع كأصحاب المهن الحرة والتجار والمثقفين.

ولم يكن بروز هذه الطبقة من الأعيان وكبار الملاك في مصر إلا نتيجة طبيعية لما

حدث من تطورات سياسية واقتصادية منذ النصف الأول من القرن التاسع عشر وحتى فترة السيطرة البريطانية، رآدت بدورها إلى ظهور هذه الطبقة المميزة اجتماعياً وممارستها العمل السياسي، اعتماداً على وضعهم الاجتماعي والاقتصادي الذي وفرته لهم ملكياتهم الزراعية الواسعة، والتي حصلوا عليها نتيجة لظهور سلسلة من التشريعات والقوانين، بدأت مقدماتها بصدور اللائحة السعيدية (١٨٥٨) وقانون المقابلة (١٨٧١)، وكان آخرها قرار ٣ سبتمبر ١٨٩٦، والذي أصبحت بمقتضاه كافة الأراضي الزراعية من عشورية وخراجية مملوكة لحائزها ملكية فردية تامة.

وقد أوضحت لائحة تأسيس هذا المجلس، وهي اللائحة التي بنيت عليها لائحة مجلس شوري النواب الذي عاصر الثورة العربية، أنه «مبنى على المداولة في المنافع الداخلية وكل ما تراه الحكومة أنه من خصائص هذا المجلس بصير المذاكرة وإعطاء الرأي وعرض جميع ذلك على الخديو». كما حددت اللائحة شروط العضوية بحيث لا يقل عمر العضو عن خمسة وعشرين عاماً، «ويكون معروفًا ولم تقع عليه أحكام تنافي مع القانون أو تكون قد صدرت عليه أحكام جنائية، وأن لا يكونوا من العسكريين المجندين تحت السلاح». أما العضوية فقد حددت بثلاث سنوات، ولا يتجاوز عدد الأعضاء عن خمسة وسبعين عضواً، كما منحت تلك اللائحة الخديو الحق في دعوة المجلس للاتعداد إذا كانت هناك ظروف طارئة، أو تأخيرها أو تحديد مدته، وكذا تغيير أعضائه، وانتخاب غيرهم في مدة معلومة.

وفيما يتعلق باللائحة الداخلية للمجلس، فقد اشتملت على ٦١ بنداً حددت فيها مكان اجتماع المجلس «محروسة مصر» (القاهرة) وأن مجلس الشورى «وظيفته المداولة في المنافع الداخلية وبعد إعطاء التقارير عنها وإتمام المداولة وإعطاء الرأي يعرض على الخديو، الذي له الحق في تعيين رئيس المجلس ووكيله». كما أوضحت هذه اللائحة أسلوب وطريقة الممارسة النيابية أثناء دورات الانعقاد، وكيفية تقديم الاقتراحات وعرض التقارير التي تراها الحكومة، واشترطت اللائحة ضرورة وجود ثلثي أعضاء المجلس - على الأقل - حتى تكون الآراء صحيحة، وللأعضاء حق

الحصانة البرلمانية خلال دورات انعقاد المجلس . ويتضح من ذلك أن هذا المجلس كان مجلساً استشارياً، فلم يكن لأعضائه رأى ملزم وخاصة في المسائل المتعلقة بالنواحي المالية .

وكان طبيعياً أن يعكس التركيب الاجتماعي لأعضاء مجلس شورى النواب مصالح هذه الطبقة من الأعيان وكبار الملاك أصحاب المصالح الزراعية الواسعة في الريف . فقد دلت المناقشات التي دارت بالمجلس في دورات انعقاده الثلاث (١٨٦٦ - ١٨٧٦) عن مدى اهتمام هذه الطبقة بالمسائل المتعلقة بالمجتمع الريفي ، وتخدم في الأساس مصالحهم الطبقية ، كمشروعات الري والسكك الحديدية وحيازة الأراضي الزراعية وتخفيف الضرائب العقارية وغير ذلك من مشروعات تخدم مصالحهم المتنامية .

وقد تغير مفهوم الحياة النيابية أواخر حكم إسماعيل ، نتيجة لظهور الرأي العام المصري ، والذي تبلور في صورة معارضة منظمة ضد الحكومة القائمة ، وكان ظهور هذا التيار المعارض نتيجة تأثير عاملين لعبا دوراً مهماً في الأحداث التي سبقت الثورة العرابية .

أولاً: ازدهار الحركة الفكرية وظهور مفكرى الإصلاح بزعامه جمال الدين الأفغانى ، الذى يرجع إليه الفضل هو وتلاميذه في توجيه العناصر الثورية إلى العمل بالصحافة واتخاذها منبراً لنشر الأفكار الوطنية ، وصولاً للتأثير على السياسة العامة في مصر . وقد اضطرت بعض الصحف الوطنية إلى الالتزام الحذر ، فلم تتحدث بشكل مباشر في المسائل والقضايا السياسية والاجتماعية ، واكتفت بالتلميح دون التصريح بصورة مباشرة حتى لا تتعرض لإرهاب الحكومة والبطش بها .

ثانياً: تغلغل التدخل الأجنبي في شئون البلاد الداخلية ومرافقتها الحيوية ، وحرمان الوطنيين من العمل في الوظائف الهامة وإسنادها للأجانب .

لذا، لم يكن غريباً، والحال هكذا، أن يأتي عام ١٨٧٦ ، وتطالعنا فيه روح جديدة من المعارضة الوطنية ، فعندما أقبل هذا العام ، كان قد تجمع في آفاق البلاد

أكثر من عامل من عوامل الإنهاض والإثارة . فالاضطراب المالى يزداد فى كل يوم ، والقروض تتوالى دون أن يدرك الشعب شيئاً عن الأبواب التى تختفى وراءها . والدائتون يفرضون أنفسهم بشقل وجفوة على الحكومة ، وعلى حياة المجتمع ، والصحافة الوطنية تحاول - كما أشرنا - أن تسهم بنصيبها فى إيقاظ الرأى العام بتبصير النواب والمسئولين خاصة بما عليهم من واجب وطلانغ المثقفين يتذكرون فى أن عليهم تبعات كبيرة تجاه مستقبل البلاد ويحذرون من المصير الحظير الذى ينحدر إليه الوطن ، هذا بالإضافة إلى العوامل الخارجية التى لا يمكن تجاهل أصدائها والتى كان أوضوحها إعلان الدستور وانتصار دعاة الحرية فيها على استبداد السلطان ولو حتى كان ذلك من الناحية المظهرية .

كل هذه العوامل قد أيقظت الرأى العام ، وفتحت الباب على مصراعيه أمام أصحاب الآراء المستنيرة لتشارك بالفكر والعمل فيما يتهدد البلاد من كوارث لم يكن الشعب من جناتها ، ولكنه كان دائماً المتحمل لتضحياتها .

فى أغسطس من هذا العام ١٨٧٦ ، كانت الضائقة المالية قد بلغت ذروتها فى مصر وتيقن إسماعيل من عجزه عن مواجهة المصاعب والوقوف فى وجه أطماع الدائتين الأجانب وحده فاتجه إلى الشعب يحاول أن يستند إليه فى دعم موقفه ، فكانت دعوة المجلس إلى دور انعقاد غير عادى فى السابع من أغسطس من هذا العام للنظر فى إبقاء العمل بقانون «المقابلة» . فكان ذلك إشارة اختبار إلى نواب الأمة أن يشبتوا وجودهم . وإذا مناقشاتهم لم تقف كما كانت من قبل عند موضوعات تمس مصالحهم ، وإنما انصبت أساساً على القضية العامة التى كانت تشغل البلاد إذ ذاك وهى المسألة المالية . ومن خلال المناقشات ظهرت روح جديدة بين الأعضاء تجاه المسائل والقضايا التى تهم البلاد ، واتخذ النواب طابع البحث والاستقصاء والتحرى الدقيق عن سياسة الحكومة .

فقد وقف النائب عثمان الهرميل وطلب صراحة أن توضح الحكومة الطريقة التى كان فى نيبتها اتباعها لرد المبالغ المحصلة من المقابلة فيما لو بطل العمل بالقانون «وأضاف» : وبما أن للمجلس لم ينظر ميزانية الحكومة فى السنة الماضية . مع أن له الحق فى الاطلاع عليها ليعرف كيفية الإيراد والصرف ، ويعلم أيضاً كيفية الاقتراض

وحصر الدين واستهلاكه في ٦٥ سنة. فإن وافق المجلس بصير طلب هذه البيانات لتتظر أيضاً بالمجلس». فكان ذلك يمثل بداية التحول في مواقف ممثلي الأمة تجاه الحاكم من التقديس والولاء الخاضع إلى المحاسبة والتقد.

فلما كانت دورة يناير ١٨٧٩، اتخذت بقظة النواب مظهراً أقوى وأحسوا أنهم سلطة أعلى بالفعل من سلطة الحكومة من حقها أن تناقشها الحساب وأن تستحثها العمل. ومن مظاهر ذلك أنه عندما تباطأ «ريفرز ويلسون» Rivers Wilson وزير المالية الإنجليزي في تقديم بعض البيانات إلى المجلس، اقترح بعض النواب، تشكيل لجنة منهم تتولى التفاهم في الأمر فإذا بزعم المعارضة. محمود بك العطار. يتقدم ليقول: «إن المجلس لا ينحصر رأيه في اللجنة المقترحة من بينهم، بل لايد من المداولة بحضور النواب جميعاً، ونظراً لأن وزير المالية يطلب بعض الأعضاء للاسترشاد برأيهم فلا بأس من انتخاب خمسة لهذا الغرض على ألا يكون لهم رأى يبدونه في مسألة من المسائل إلا بعد أن تعرض على المجلس».

وعندما اشتد الجدل بين أعضاء المجلس والحكومة وظهر عجز الحكومة أمام قوة المعارضة، وبدا واضحاً عدم إمكان التعاون بين المجلس والحكومة، فصدر المرسوم الحديوي الخاص بإنهاء أعمال هذا المجلس في ١٧ مارس سنة ١٨٧٩، وهنا كانت القارعة، حيث اعترض بعض النواب وذهبوا إلى عدم الاعتراف بمرسوم إنهاء الدورة وضربوا عرض الحائط بقرار الحكومة، وتلك سابقة لم يكن لها نظير من قبل. بل ذهب النائب عبد السلام المولحي أبعد من ذلك عندما هدد الحكومة بقوله «إن المجلس طلب عدم قطع أمر في أي شيء كان إلا بإشراكه» أي أنه استهدف من وراء ذلك توسيع سلطات المجلس. كما طالب عضو آخر بمنح المجلس كافة حقوقه وطلباته. ووقف محمود بك العطار مطالباً أن تتلى مواد الدستور على الأعضاء. وهنا احتدمت المناقشة بين أعضاء المجلس ورئيس الوزراء وقتئذ رياض باشا، حتى وصلت إلى ذروتها عندما أشار نائب المعارضة محمد أفندي راضي «بعدم توجه الأعضاء إلى الحديوي لشكره إلا إذا أعطى لمجلس النواب كافة حقوقه، وأجيبته مطالبه، وما نحن منتظرون الجواب الذي يرد على ذلك».

وكان من النتائج الهامة لبلوغ المعارضة الوطنية هذا القدر من القوة، كما أوضحت المناقشات التي دارت بين الأعضاء وممثل السلطة، استقالة وزارة رياض باشا، وخلفتها وزارة شريف باشا، وأعلن الخديو قبوله اللامحة الوطنية والتي كانت تتضمن مشروع تسوية مالية مضادة للمشروع المقدم من وزير المالية ريفرز ويلسون، كما طالبت بتعديل قانون مجلس شورى النواب بحيث يكون له من السلطات الحقيقية ما للمجالس الأوربية المماثلة، وذلك مع تقرير مبدأ المسؤولية الوزارية.

لم يختلف مجلس شورى النواب الذي عاصر الثورة العربية من ناحية التكوين الاجتماعى والتركيب الطبقي فى شىء عن مجلس شورى النواب الذى وجد فى عصر إسماعيل، فقد تكون هذا المجلس من كبار الملاك والشرايح العليا للبرجوازية والعمد والمشايخ من ذوى العصبية فى المدن والأقاليم، أمثال محمد بك الشواربى وحسن باشا الشريعى ومحمد سلطان وأحمد بك أباطة وغيرهم، كما كان هناك نواب بارزون شاركوا من قبل فى مجلس إسماعيل النيابى مثل عبد السلام المويلحى، ومحمود بك العطار. وقد استفاد هؤلاء من تجربة إسماعيل النيابية، ومن ثم فقد تمسوا بأسلوب العمل النيابى، وبدت هذه الخبرة واضحة فى الممارسات النيابية التى شهدتها مجلس نواب الثورة العربية (١٨٨١ - ١٨٨٢) والتي جعلت من المجلس «برلماناً حقيقياً»، بعد أن حاول أن ينتزع لنفسه سلطات واسعة، قررت اللامحة، كان أخصها حق الإقرار التشريعى بعد أن كان فى يد الخديو صار مناصفة بينه وبين المجلس، فلا يصدر قانون إلا بموافقة الطرفين، كما منح البرلمان حق إقرار الضرائب والمسائل المالية، بعد مناقشتها، والتصويت على المواد التى لا تتعلق بالارتباطات الدولية أو الجزية المقررة للباب العالى. وقد استطاع هذا المجلس أن يناقش أموراً على جانب كبير من الأهمية، وبرهنت مناقشات الأعضاء خلال دورة انعقاده العادية التى استمرت أقل من شهرين (٦ فبراير - ٢٦ مارس ١٨٨٢) على مدى ما وصل إليه أعضاء المجلس من فكر واع وقدرة فائقة على طرح بعض المشكلات الهامة وإيجاد الحلول لها، فقد ناقش هؤلاء الأعضاء قضايا التعليم وتنظيم القضاء، وإقرار قانون انتخابى جديد أكثر ديمقراطية، وتنظيم التجارة، ووضع قانون للسخرة (العونة). وجاءت مطالب الأعضاء وفقاً لمصالح المجتمع المصرى بصفة عامة والفلاحين بصفة خاصة.



عقب الاحتلال البريطاني لمصر (سبتمبر ١٨٨٢)، تم استدعاء اللورد دفرين Duffrin الذي كان يعمل سفيراً لبلاده لدى الدولة العثمانية، لإعادة تنظيم أحوال مصر الداخلية، وليضع تصوراً عاماً للإصلاحات المطلوبة في كافة المؤسسات الإدارية. وقد زوده جرانفيل -وزير خارجيته- ببعض المعلومات والتوصيات للاسترشاد بهاقبل الشروع في صياغة تقريره الشهير. أكدت تلك التوصيات على الدور الذي يقع على عاتق بريطانيا في توفير الأمن والاستقرار الداخلي، وإعادة تنظيم الإدارة، مع ضمان المحافظة على السلام والنظام والرخاء الاقتصادي، وكذلك تدعيم سلطة الخديو، وتطوير الحكم الذاتي بصورة تضمن وفاء مصر بالالتزامات المالية نحو الدول الأجنبية.

وعندما شرع دفرين في كتابة تقريره، تعرض -فيما تعرض إليه- إلى السلطة التشريعية، فأشار بإنشاء «مجلسين استشاريين لتشريعيين» يفيان بأغراض الحكم الذاتي. أحدهما يعرف بمجلس شورى القوانين والآخر أطلق عليه الجمعية العمومية والتي كانت بمثابة مجلس الشيوخ عند دفرين.

ووفقاً لما أشار به على المسئولين، صدر القانون النظامي الخاص بإنشاء هاتين الهيئتين شبه النيابيتين في أول مايو ١٨٨٣، بدلاً من مجلس النواب الذي عاصر الثورة العربية، بعد أن انتحلت الحكومة لإلغائه أسباباً عديدة، لعل أهمها أنه كان يمثل أثراً من آثارها.

وكان مجلس شورى القوانين يتألف من ثلاثين عضواً، تقوم الحكومة بتعيين أربعة عشر عضواً من بين هؤلاء وتنتخب مجالس المديریات بقيتهم، مما كان يتيح ضمان السيطرة على أعضاء المجلس، والحصول على موافقة الأغلبية من أعضائه فيما تتقدم به الحكومة من مشروعات أو أية إجراءات أخرى. أما الجمعية العمومية فكانت تتكون من اثنين وثمانين عضواً، يتألفون من النظار الستة وأعضاء مجلس شورى القوانين والأعيان المن্দوبين عن الفلاحين وعددهم ستة وأربعون نائباً.

ولم يكن الغرض الحقيقي من إنشاء مجلس شورى القوانين القيام بمهام التشريع، أو بعبارة أوضح وأدق سن القوانين، بل كان بمثابة هيئة استشارية

للحكومة، لها أن تعرض عليه القوانين قبل إصدارها، كما كان لها الحق في عدم الأخذ برأيه فيها. فقد نصت المادة (١٨) من القانون النظامي السابق الإشارة إليه على أنه «لا يجوز للحكومة إصدار أى قانون أو لائحة تختص بالإدارة العامة ما لم تتقدم بداية إلى مجلس شورى القوانين غير أنها ختمت هذه المادة بعبارة جعلت هذا الشرط بلا جدوى، إذ قالت «وإن لم تعول الحكومة على رأيه فعليها إيقافه على الأسباب التي بنى عليها هذا الرفض». غير أنه لا يجوز له مناقشتها في شيء من هذه الأسباب» كما منحت هذه اللائحة للمجلس الحق في أن يدلي برأيه في الميزانية العامة للدولة أو الحساب الختامي لها، دون أن تلتزم الحكومة أيضاً بإراءه المجلس في هذا الصدد (مادة ٢٢). كذلك لم يكن للمجلس الحق في مناقشة الجزية المفروضة للباب العالي وكافة النواحي المتعلقة بقانون التصفية والدين العمومي، أو فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية. فكافة هذه المسائل كانت خارجة عن دائرة اختصاصات المجلس (مادة ٢٣).

أما الجمعية العمومية، فإن المشرع لم يفرق بينها وبين مجلس شورى القوانين في شيء ما سوى أنه جعل اجتماعها مرة واحدة كل عامين خلافاً لمجلس الشورى الذي كان يجتمع ست مرات على مدار العام. وحددت المادتان ٣٤، ٣٥ اختصاصات الجمعية العمومية والسلطات المخولة لها بموجب القانون النظامي، الذي منحها الحق في إقرار الضرائب الجديدة، ولها أن تبدي رأيها في أى قرض عمومي، أو مشروعات الري والسكك الحديدية، أو فرض ضرائب جديدة على الأتبان الزراعية. كما كان لها الحق أيضاً في أن تبدي رأيها في كافة المسائل والمشروعات التي ترسلها الحكومة إليها ودراسة المواد المتعلقة بالثروة العمومية أو الأمور الإدارية أو المالية، وعلى الحكومة أن تخطر الجمعية العمومية بالأسباب التي دعتها لعدم الأخذ بما أبدته من الآراء، دون أن يكون لها الحق في مناقشة هذه الأسباب. وكان يتولى رئاسة الجمعية العمومية رئيس مجلس شورى القوانين.

ولم يختلف مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية من ناحية التكوين الاجتماعي والتركيب الطبقي للأعضاء عما كان عليه الوضع في عهد الخديو إسماعيل، حيث تكونت هاتان الهيئتان من كبار ملاك الأراضي الزراعية وأعيان

الريف من العمد والمشايع ومن ذوى العصبيات في المدن والأقاليم . فقد نصت المادة (١٤) من قانون انتخاب مجالس المديریات والتي كان يؤخذ منها أعضاء مجلس شورى القوانين، على أن يكون العضو المنتخب ممن يدفعون أموالاً مقررة على عقارات أو أطيان قدرها خمسون جنيهاً سنوياً . كذلك اشترطت المادة (٤٢) من قانون الجمعية العمومية، أن يكون العضو مؤدباً منذ خمس سنوات على الأقل في المدينة أو المديرية النائب عنها عوائد أو مالاً مقرراً على عقار أو أطيان قدره عشرون جنيهاً، مدرجاً اسمه منذ خمس سنوات على الأقل في دفتر الانتخابات .

وتأسيساً على ذلك، فقد اقتضت العضوية في هاتين الهيئتين على الأعيان وكبار الملاك من الوطنيين، وهو وضع يتفق وسياسة الاحتلال البريطاني في مصر، التي حرصت على تدعيم ومساندة مصالح هذه الطبقة من البرجوازية الزراعية الكبيرة بعدد من الإجراءات في المجالين التشريعي والاقتصادي، وذلك لتحويلها من طبقة ثورية برز دورها خلال أحداث الثورة العربية إلى طبقة تابعة وخاضعة ومدينة للاحتلال، وفي ذات الوقت، استغلال وضعيتها المسيطرة اجتماعياً، وتفوقها السياسي الكبير على جماهير الفلاحين في الريف المصري لإقرار السياسة التي تنتهجها . وفوق هذا وذاك ضمان وجود سند ونصير للاحتلال في مواجهة التيار المنتمى للحركة الوطنية، والتي ظهرت بوادرها عقب تولي الخديو عباس حلمي الثاني الحكم عام ١٨٩٢ . ويؤكد ذلك أن أغلب مشروعات التنمية الاقتصادية والتشريعات والقوانين التي تمت صياغتها خلال فترة السيطرة البريطانية كانت تخدم في الأساس مصالح هذه الطبقة التي انفتحت مصالحها مع وجود الاحتلال البريطاني في مصر .

وبالرغم من أن مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية كانا مركبين . كما سبق وأوضحنا . من كبار الملاك وأعيان الريف المصري، إلا أن ذلك لم يمنعهما من الخروج عن دائرة الاهتمام بكل ما يمس مصالحهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وبدأ أعضاؤه في الاهتمام بالأمور السياسية للبلاد، ومعارضة سياسات الاحتلال بوجه عام، وتوجيه الانتقادات له في مجالات التعليم والصحة والجيش والمالية وغير ذلك من القضايا التي كانت تمس مصالح الوطن بوجه عام .

ففي الناحية التعليمية، ارتفع صوت مجلس شورى القوانين في ديسمبر عام ١٨٩٤ بالشكوى من إهمال نظارة المعارف شئون التعليم. فقد عبرت اللجنة المشكلة لهذا الغرض عن قلقها لإهمال التعليم، وإغلاق بعض المدارس، ونوهت بما كانت عليه المعارف منذ عصر محمد علي، ثم أتت اللجنة على بيان المبالغ المخصصة في الميزانية للتعليم فيما بين عامي ١٨٨٣، ١٨٩٥ للإشارة إلى ما وصل إليه التعليم من إهمال في عهد الاحتلال، فكانت على النحو التالي<sup>(١)</sup>:

السنة	ميزانية نظارة المعارف	السنة	ميزانية نظارة المعارف
١٨٨٣	٩٩,٥٤٩ جنيه	١٨٨٩	٦٩,٨٤٦ جنيه
١٨٨٤	٩٩,٩٧٧ جنيه	١٨٩٠	٨٠,٣٣٧ جنيه
١٨٨٥	٨٤,٦٨٩ جنيه	١٨٩١	٨٨,٤٧٨ جنيه
١٨٨٦	٦٨,٤٩٢ جنيه	١٨٩٢	٩٠,٨٤٩ جنيه
١٨٨٧	٦٨,٤٥٢ جنيه	١٨٩٣	٩٢,٥٤٤ جنيه
١٨٨٨	٧٠,٩٦٩ جنيه	١٨٩٤	١٠٤,٢٨٩ جنيه
		١٨٩٥	١٠٥,٠٠٠ جنيه

وفي تقرير اللجنة المشكلة من أعضاء المجلس للنظر في ميزانية عام ١٨٩٧، وجهت نظر الحكومة إلى استعمال المبالغ المخصصة لإنشاء خزان أسوان (١٥٠ ألف جنيه) ونفقات جيش الاحتلال (٨٥ ألف جنيه)، وبعض المصرفوات الأخرى عديمة الأهمية، والتي أشارت إليها اللجنة في تقريرها هذا لتعميم التعليم الابتدائي وانتشاره في سائر القرى والأقاليم وفي إنشاء مدارس صناعية وتجهيزية بكافة أنحاء البلاد، مع الاهتمام بوضع قاعدة ثابتة للسياسة التعليمية يسير التعليم على هداها، بحيث لا تتعرض للتغيير أو التعديل إلا بمصادقة الحكومة ومجلس شورى القوانين.

(١) مما هو جدير بالملاحظة والذكر أن الميزانية التي خصصت للتعليم طوال فترة السيطرة البريطانية لم تتجاوز ٠,٥٪ (نصف ٪) من إجمالي الميزانية العامة للدولة.

فكان هذا الموقف من جانب الأعضاء بمثابة احتجاج رسمي من جانب نواب الأمة ورفض تام للاحتلال وسياساته التعليمية.

وعندما أبدت اللجنة المالية آراءها في ميزانية عام ١٩٠١، قررت أنها لم تر أن ثمة تغييراً قد طرأ على المخصصات المقررة للإنفاق على التعليم والمعارف وأنه لا يتفق مع مقاصد حكومة تريد السير بالأمة في طريق التقدم والرقى والحكم الذاتي. وكررت المطالبة بزيادة النفقات المخصصة للتعليم ليفتح بها الفقراء من عامة الشعب أبواباً لتربية أبنائهم وقد تكرر ذلك الموقف من جانب أعضاء المجلس عام ١٩٠٥، مما دفع كرومر - عميد الاحتلال - إلى الرد على انتقاد هؤلاء المتكرر لتلك السياسة التي كانت تنتهجها سلطات الاحتلال فيما يتعلق بالثقتير في الإنفاق على التعليم، بالإعلان صراحة بأن ما يجب مراعاته هو حفظ التوازن المالي، مشيراً إلى أن على الأعضاء أن يفهموا ويعوا جيداً المبادئ والحدود التي لا يجوز تجاوزها لتقليل الإيرادات أو زيادة النفقات حتى يكون هناك فائض سنوي في الميزانية للقيام ببعض الأعمال العمومية الكبيرة كمشروعات الري والسكك الحديدية ونحوها مما تحتاج إليه البلاد. فكان هذا إعلاناً صريحاً من جانبه بتجاهل موضوع الاهتمام بتطوير التعليم وزيادة الاعتمادات المخصصة له، ليكون فريسة لإطالة أمد الاحتلال للبلاد بدعوى عدم وصولها إلى مرتبة الحكم الذاتي.

وحقيقة الأمر أن سياسة التعليم خلال فترة السيطرة البريطانية، كان لها غرض واضح وصريح هو تخريج عدد من الشبان المتعلمين لتغذية مصالح الحكومة بموظفين صالحين لتولى وظائفها. ولم يخف القائمون بالأمر في مصر غرضهم هذا من التعليم، فقد كانت تقارير المستر دانلوب - مستشار المعارف - وتقارير المعتمد البريطاني - اللورد كرومر - صريحة في بيان هذا الغرض.

ولقد كان من نتائج هذه السياسة أن خصص القائمون على أمر التعليم ميزانية ضئيلة لنفارة المعارف لم تتجاوز نصف٪ من إجمالي الميزانية العامة للدولة، وكانت تنفق هذه المبالغ على عدد من المدارس الابتدائية والثانوية والعالية، يزيد عددها في كل سنة بنسبة صغيرة طبقاً للزيادة في الميزانية. أما برامج التعليم في هذه المدارس

فكانت توضع لا لنشر الثقافة في البلاد، أو لتحويل أمة يسود فيها الجهل بدرجة كبيرة، إلى أمة متعلمة، وإنما كان لهذا الغرض المحدود المتواضع، وهو تخريج عدد من أفراد المجتمع ليتولوا أعمال الحكومة المختلفة في كافة دواوينها.

وإلى جانب انتقاد الأعضاء لسياسة الاحتلال التعليمية، واعتراضهم على الأموال المخصصة للتعليم، احتج أعضاء مجلس شورى القوانين على التصرف في الأموال الاحتياطية التي كانت مودعة بخزينة صندوق الدين ولم يكن بالإمكان التصرف فيها إلا بإجماع آراء أعضائه إلى أن تم الاتفاق الودي بين إنجلترا وفرنسا في إبريل ١٩٠٤، والذي بموجبه أطلقت يد الحكومة المصرية للتصرف في أموالها الاحتياطية المودعة بصندوق الدين والتي بلغت في عام ١٩٠٧ مبلغاً قدره ٥١٧,٤٣٦,٢٦ جنيه.

ففي أثناء المناقشات التي دارت بين الأعضاء حول هذا الموضوع - حين عرض على المجلس ميزانية عام ١٩٠٩ - تحدث العضو أحمد باشا يحيى، موجهاً انتقاده إلى الطريقة التي تتبعها الحكومة للمخصصات الحساب الختامي وإيرادات الميزانية العامة للدولة، مما ترتب عليه تحويل المبالغ المجمدة من الزيادات المستمرة للاحتياطي، والذي لا يعلم أعضاء المجلس عن الوجوه التي أنفقت فيها هذه الأموال إلا بعد أن يتم صرفها فعلاً ويرد ذكره بالحساب الختامي، مشيراً إلى أن ما أنفقت الحكومة خلال السنوات الأربع السابقة على الميزانية المطروحة على الأعضاء قد بلغ ١٧,٤٧٥,٠٥٦ جنيه، منها حوالي نصف مليون جنيه كان قد خسرها المستشار المالي السابق الوين بالمر Palmer في مضارباته التي خالف فيها كافة النظم والقوانين المتبعة. وأوضح أن ما تم الحصول عليه من الأموال الاحتياطية ومن المصروفات المخصصة للسودان قد بلغ ٧٨٣,٦٧٣,٤ جنيه في مدى أربع سنوات. واختتم حديثه بمطالبة الحكومة عرض الاعتمادات التي تؤخذ من الاحتياطي العمومي على المجلس مستقبلاً.

ثم عاد أحمد يحيى - مرة ثانية - يذكر الحكومة بأنه عندما عرض ملاحظاته في العام الماضي حول الحساب الختامي للحكومة، وطالب بعدم صرف شيء من الاحتياطي، إلا بعد أخذ آراء أعضاء المجلس، كان رد رئيس النظار بأن هذا طلب

جديد تنتظر فيه الحكومة». أما قرار المجلس بخصوص الصرف من الاحتياطي فلم تأتينا الحكومة عنه بشيء، مشيراً بسخرية إلى أن الحكومة ربما تنتظر نفاذ مبلغ الاحتياطي بتمامه لتوافينا برأيها في الموضوع حتى تضيع أهمية السؤال والجواب وانتقد تسويق الحكومة مع ما تظهره من حسن النوايا وما تصرح به من اتجاهها نحو إشراك الأمة معها في الشئون الحيوية للبلاد، مذكراً الحكومة بأهمية المال الاحتياطي باعتباره عدة المستقبل، والأكثر ارتباطاً بحياة البلاد وتقدمها. وطالب بضرورة وضع قيود على التصرف في المال الاحتياطي واستشارة المجلس قبل الصرف.

وكان لمعارضة أعضاء المجلس قيام سلطات الاحتلال بتبديد الأموال الاحتياطية على مشروعات ليست ذات أهمية دون أن تلقى بالألتحسين الأحوال الاجتماعية للبلاد، عن طريق التوسع في الإنفاق على بعض المؤسسات الأخرى كالتعليم والصحة العامة والمحاكم الشرعية، أثره في قيام جورست- خليفة كرومر- بمهاجمة هؤلاء النواب في تقريره لعام ١٩٠٩، موجهاً اللوم والتقد اللاذع للمعارضين واصفاً إياهم بأنهم قد يعجزون عن استيعاب الأمور التي يتناقشون فيها ولا يفرقون بين الجوهر والعرض، أو بين السمين والغث، وإنهم يستصعبون التخلص من الآراء الفاسدة التي يوصلها إليهم الناقدون على الحكم الحاضر- يقصد الحزب الوطني- والنظر فيما يعرض عليهم بالعين المجردة عن الهوى. وضرب الأمثلة على ذلك بقوله « من أمثلة هذا القصور المعارضة المستمرة من جانب هؤلاء للإعانات التي تمنحها الحكومة لترقية السودان، بالرغم من أن تلك الإعانات تعد ثمناً زهيداً مقابل التحكم في مياه النيل الأعلى التي لا غنى عنها لسعادة ورقي البلاد، مشيراً إلى أن السبيل الوحيد لتخليص الميزانية من عبء الإعانات السنوية للسودان إنما هو إعطاءه الأموال اللازمة لارتقائه المادي حتى يصبح قادراً على سد مصروفاته».

قضية أخرى كانت تتعلق بموقف نواب الأمة من الاحتلال ذاته، والنفقات المخصصة للقوات البريطانية والتي كان يتزايد عددها داخل البلاد، مما كان يمثل عبئاً ثقيلاً على الميزانية العامة للدولة، وعلى دافعي الضرائب من المصريين، والذي أكدته ذلك التقرير الذي قدمته اللجنة المشكلة من أعضاء المجلس لدراسة ومناقشة ميزانية

المصروفات لعام ١٨٩٤، حيث أشار هذا التقرير إلى أن «الأمّة المصرية سائرة في طريق الفقر وعسر الحال، وأن هذا يزيد بتوالي الأيام والأعوام وحسبنا في بيان ذلك أن الديون الخصوصية المسجلة في سجلات المحاكم بلغت فيما بين عامي ٧٦، ٨١ نحو الاثنى عشر مليون جنيه». وقد طالبت اللجنة بتخفيف ضرائب الأطنان لعدم إمكان تحملها، مشيرة إلى أن الحكومة لم تنظر إلى هذه القضية الحيوية بشيء من العناية والاهتمام. وقد تكرر هذا الموقف من جانب أعضاء المجلس في العام التالي، عندما طالبوا الحكومة بتقديم تخفيف أعباء الضرائب المفروضة على جماهير الفلاحين، عن خطة الإنفاق على مشروعات ليست ذات أهمية.

ففى ديسمبر عام ١٨٩٣ ظهرت فى المجلس حركة استياء من اتصال المعتمد البريطانى (اللورد كرومر) ببعض أعضائه، ورفض اعتماد نفقات جيش الاحتلال فى ميزانية ١٨٩٤، ومقدارها ٨٥,٠٠٠ جنيه، فكان هذا القرار بمثابة احتجاج على بقاء جيش الاحتلال، وقد ساء هذا القرار الصحف الإنجليزية وصناعات الاحتلال فى مصر. فردت الحكومة على ملاحظات المجلس رداً كان بمثابة انتصار لوجهة نظره، إذ أنها أعربت عن مشاركتها إياه فى إحساساته الوطنية، وأبانت أن المبلغ الذى كانت تؤديه الخزانة المصرية لجيش الاحتلال إلى سنة ١٨٨٥ وهو ٢٠٠,٠٠٠ جنيه فى السنة قد خفض بالتدريج إلى ٨٥,٠٠٠ جنيه، وأن الحكومة تؤمل أن هذا المبلغ يخفف تدريجياً حتى يحى بالكلية اعتماداً على عهود ووعود بريطانيا القاضية بالجلء عن مصر.

وفى إبريل ١٨٩٦، قرر المجلس الاحتجاج على الحكومة لعدم أخذها رأى المجلس أو الجمعية العمومية فى تقريرها مبلغ خمسمائة ألف جنيه لإنفاقها على حملة دنقلة التى قررتها فى تلك السنة. وفى ديسمبر من نفس العام كان موقفه بالنسبة لمصاريف جيش الاحتلال أصرح من موقفه فى السنوات الماضية.

وعندما تعرضت اللجنة المالية فى تقريرها لعام ١٨٩٧ للاعتمادات المخصصة لجيش الاحتلال والتى قدرت بمبلغ ٨٤,٨٢٥ جنيه أشارت إلى أنها «لا ترتاب مطلقاً فى أن للحكومة عظيم الثقة بأمانة جيشها وكفاءته وباستعداده الذى برهن عليه فى كل المواقع التى دعى إليها وباستتباب الأمن فى داخل البلاد وفى أطرافها



مما لا يدعو إلى الاستعانة بجيش أجنبي. ولهذا فهي ترى عدم الموافقة والتصديق على المبلغ المقدر لهذه المصروفات<sup>٤</sup>. فكان هذا الموقف من جانب الأعضاء بمثابة احتجاج آخر ورفض تام من نواب الأمة للاحتلال وبضرورة جلاء القوات البريطانية عن البلاد.

وكان مجلس شورى القوانين قد اعترض في عام ١٨٩٣ على المبالغ الباهظة التي منحتها الخزانة المصرية لجيش الاحتلال لسد احتياجاته المتزايدة، والتي قدرت بنحو ٥٤ ألف جنيه بخلاف الأموال المخصصة وقدرها ٢٨٥, ٨٤ جنيه. وقد استمر هذا الموقف المعارض من جانب الأعضاء طوال السنوات التالية، وزاد عليه بالاحتجاج على الاعتمادات التي خصصت لإنشاء ثكنات عسكرية للقوات البريطانية، والتي قدرت بمبلغ ٤٠٠, ٠٠٠ جنيه، مما دفع أحد أعضاء المجلس (إسماعيل باشا أباطة) إلى التصريح بأن تلك الإجراءات التي تقوم بها السلطات البريطانية، تتناقض والموقف المعلن من جانبهم، وهو الموقف الذي صرحوا به مراراً، بأنهم يعدون الأمة للحكم الذاتي، مشيراً إلى أن هذا البناء يدل على الرغبة من جانبهم في البقاء. وقد زاد الأعضاء على ذلك بمطالبة الحكومة بتشكيل مجلس نيابي، يكون له حق المشاركة مع السلطة القائمة.

لقد كان من النتائج المترتبة على استمرار المجلس معارضة سياسة الحكومة والاحتلال، أن أشار جورست في تقريره لعام ١٩١٠ إلى أن «مجلس شورى القوانين والجمعية العمومية أظهرتا في سنة ١٩٠٩ وفي النصف الأول من سنة ١٩١٠ ميلاً متزايداً إلى أن يكونا آلتين بأيدي الحزب الوطني يستعملهما في تحريضه وتهيبجه على الاحتلال البريطاني، فإن طلبهما المتكرر لحكومة دستورية تامة وحملاتهما المتكررة على الحكومة بخصوص الميزانية والسودان والعداوة والريية اللتين أظهرهما في مشروع قناة السويس ونجاوزا فيها حد الاعتدال، كانت كلها في جوهرها مظاهرات ضد الإنجليز طوعاً لتحريض الحزب الوطني»<sup>٥</sup>.

ويجربنا ذلك إلى التعرض إلى القضية الأخيرة، والتي أشار إليها جورست في هذا التقرير، وأعنى بها قضية مد امتياز مشروع قناة السويس وموقف المعارضة من هذا المشروع.

ففي أواخر عام ١٩٠٩ وأوائل عام ١٩١٠ شغلت الرأى العام مسألة ذات جانب كبير من الأهمية، وكانت تتصل بحياة البلاد المالية والسياسية، وتعنى بها مشروع مد امتياز قناة السويس. ففي خلال هذه الفترة أخذ المستشار المالى البريطانى فى مصر (المستر بول هارفى) يفكر فى وسيلة يتمكن من خلالها سد حاجة الحكومة إلى المال، فدخل فى مفاوضة مع شركة قناة السويس لمد امتيازها أربعين عاماً، مقابل أربعة ملايين من الجنيهات تدفعها الشركة للحكومة، بالإضافة إلى جانب من الأرباح خلال الفترة الواقعة بين عامى ١٩٢١، ١٩٦٨ وقد ظل هذا المشروع فى طى الكتمان زهاء عام كامل.

وكان من الواضح، أن وزارة بطرس غالى باشا تتجه نحو تنفيذ هذا المشروع على وجه السرعة، حتى لا تتعرض للهجوم والاعتراض من قبل الصحافة الوطنية، غير أن محمد فريد تمكن من الحصول على نسخة من المشروع فى أكتوبر عام ١٩٠٩، فبادر بنشرها فى اللواء، ثم تعرض فى سلسلة من المقالات إلى الأخطار التى تحيط بمصر من وراء هذا المشروع. وكان عقد امتياز الشركة محدداً بتسعة وتسعين عاماً، تبدأ منذ افتتاح القناة للملاحة فى نوفمبر ١٨٦٩، وتنتهى فى نوفمبر ١٩٦٨، فاتفق المستشار المالى مع الشركة على أن تمد الحكومة المصرية امتيازها أربعين عاماً جديداً مقابل قيام الشركة بدفع مبلغ أربعة ملايين من الجنيهات إلى الحكومة المصرية على أربعة أقساط سنوية تبدأ فى ١٥ ديسمبر عام ١٩١٠، إضافة إلى نسبة من الأرباح تم الاتفاق عليها بين الطرفين.

وقد اضطرت وزارة بطرس غالى تحت ضغط الرأى العام إلى دعوة الجمعية العمومية للاعتقاد لإحالة مشروع الاتفاق عليها فى ٩ فبراير عام ١٩١٠ وفى اليوم التالى من إحالة المشروع إلى الجمعية قامت بانتخاب خمسة عشر عضواً للدراسة المشروع وتقديم تقرير عنه. وقد طلب إسماعيل أباطة (أحد أعضاء اللجنة) من بطرس غالى رئيس مجلس الوزراء التصريح برأى الحكومة، وهل يعتبر قرار الجمعية قطعياً أم استشارياً، فلم يجب رئيس الوزراء جواباً صريحاً.

وبعد تأليف وزارة محمد سعيد باشا، صرح رئيس الوزراء بجلسة ٤ إبريل ١٩١٠ بأن الحكومة قررت أن يكون قرار الجمعية قطعياً، فكان هذا التصريح استجابة لطلب الأمة، وتحقيقاً لرغبة بدت من شركة القناة لضمان سلامة الاتفاق.

ويعد أن قامت اللجنة بدراسة المشروع من مختلف جوانبه، اجتمعت الجمعية العمومية بجلسة ٢١ مارس ١٩١٠، حيث استمع الأعضاء إلى التقرير الذي عرضته اللجنة، وأوضح فيه مدى الغبن الواقع على مصر من جراء هذا المشروع. وقد انتهت اللجنة في تقريرها إلى النقاط التالية:

أولاً: إن مشروع عرض الاتفاق المعروض على الجمعية غير مقبول، لا من شركة القناة، ولا من الحكومة المصرية، وكان يجب ألا يقدم للجمعية العمومية إلا بعد الإقرار عليه من جمعية مساهمي الشركة، طالما لم تكن الحكومة هي المعارضة للمشروع، كما تقول.

ثانياً: ليس من المصلحة العامة تعديل المشروع لأسباب عرضتها اللجنة.

ثالثاً: قدرت اللجنة الحسائر المادية التي تتعرض لها البلاد في حالة إتمام المشروع بنحو ٥٨٨,٠٠٠,١٣٠ من الجنيهات.

وبناء على هذه الأسباب - وغيرها - التي عرضتها اللجنة، تقرر بإجماع - اللجنة - رفض هذا المشروع، وترك للجمعية العمومية الرأي الأخير في هذا المشروع، فتم تحديد جلسة ٤ إبريل لمناقشة المشروع داخل الجمعية، حيث قررت بالأغلبية المطلقة رفض المشروع.

ومن الغريب أنه عندما فتحت المناقشة لإعادة النظر في مشروع مد الامتياز للشركة، بعدما طرح للبحث مرات عديدة وأصبح الحكم برفضه شبه مقرر، وقف سعد زغلول - ناظر الحقانية - ليتكلم فمنعه الأعضاء وثاروا في وجهه، وصاح النائب الوطني إسماعيل باشا أباظة بأن الموضوع قتل بحثاً، والكلام فيه ليس إلا دوراناً في حلقة مفرغة.

وبالرغم من هذا فقد وقف سعد زغلول يقول: بأي حق يريد أحد أعضاء الحكومة أن يتكلم فيمنع من الكلام؟ أريد أن أسأل: هل يجب على الجمعية سماع أقوال الحكومة أم لا؟ واستطرد فقال: «نحن الآن لسنا أمام محكمة للدفاع، ولكننا أعضاء جسم واحد نتباحث في مصلحة البلاد، فليس لطرف أو عضو أن يحجر على عضو آخر فيما يريد أن يقرره. وقد حاول سعد زغلول التهوين من أمر مشروع

مد الامتياز ووصفه بأنه مجرد عقد إيجار لمدة أخرى، كما ذهب إلى التهوين من خطر المدة الزمنية المطلوبة، مما جعل اللواء توجه انتقاداً حاداً إليه بقولها «إن وقوع الأمة في خطأ مالى أو سياسى نتيجة تساهلها فى أمر من الأمور الهامة قد يضرها فى حياتها عدة سنين فى المستقبل».

وكان الأكثر غرابة فى موقف سعد زغلول هو دفاعه عن أصحاب المشروع بما لم يدافعوا عن أنفسهم فى قوله «هناك مبادئ تحب مراعاتها فى العالم، وهى تمنع أن واحداً يستريح والآخر يتعب». أى أنه يعتبر أن المستريح هم المصريون وأن الذى يتعب ويتألم هم ممثلو الشركة إذا رفض تجديد امتيازها. وهو منطوق غريب من رجل يعلم جيداً مدى التضحيات التى دفعها المصريون من أجل هذه القناة، التى يقف فيها بجانب مد الامتياز مع ممثلى الشركة وأصحاب المشروع.

على كل حال، فقد تقرر بالأغلبية المطلقة رفض المشروع، فكان هذا الموقف يمثل قمة نشاط المعارضة فى عهد السيطرة البريطانية<sup>(١)</sup>.

(١) امتدت مناقشة المشروع حتى ٧ إبريل، ثم أغلق باب المناقشة، وأخذ الرأى على المشروع بالنسبة بالاسم، فقررت الجمعية رفض المشروع بإجماع الأعضاء، ما عدا مرفص سميكه باشا والوزراء جميعهم.



## الفصل الأول

المعارضة ودستور ١٩٢٣



لكي نتعرف على حجم المعارضة ومدى قوتها وفعاليتها وتأثيرها داخل البرلمان بمجلسيه والذي تكون عقب صدور دستور ١٩٢٣، يجب أن ننوه - بداية - وقبل عرض مواقفها من القضايا التي أثرت خلال هذه الفترة وحتى انتهاء تجربة مصر الليبرالية - كما وصفها البعض - إلى بعض الملاحظات والتي كانت تمثل إشكاليات وحجر عثرة أمام نشاط المعارضة بوجه عام، وحالت دون وجود معارضة قوية كانت بمكنتها إسقاط حكومة ما، أو طرح الثقة منها، كما هو معروف ومشاهد في النظم النيابية الغربية .

الملاحظة الأولى، تتعلق بدستور ١٩٢٣، والذي لم يكن عقدًا كما زعم بعض الفقهاء، إذ يجب لاعتباره عقدًا توافر رضا كل من الملك والشعب عنه. ولكن الواقع ينفي ذلك تمامًا، لأن الشعب المصري ممثلًا في الوفد باعتباره يمثل الأغلبية في ذلك الوقت لم يعلن صراحة قبوله لهذا الدستور ورفض الاشتراك في وضعه. وعندما وضع الدستور كان الخلاف شديدًا بين الزعماء، حتى أن بعضهم وصف اللجنة التي ألقت لوضع الدستور - لجنة الثلاثين - بأنها لجنة «الأشقياء». فلما وضع الدستور، ورأى فيه خصوم اللجنة أنه يحقق رغباتهم، رضوا عنه، واعتبروه ثمرة للتضحيات، وشغلوا بالدفاع عنه، عن كل شيء.

الملاحظة الثانية، وهي متعلقة بمؤسسات الدستور، والتي تمت صياغتها على حساب التوازن بين القوى السياسية المتصارعة، وكان الملك يستند في إدارته الصراع الدستوري لصالحه إلى نفوذه الفعلي وقوته المادية الناجمة عن حماية الاحتلال لعرشه، وليس إلى سلطاته الدستورية وحدها. ومن هنا جاء نشاطه دائمًا خارجًا عن الدستور، إما بمحاولات هدمه، وإما بالالتفاف عليه عن طريق اصطناع الانتخابات. وقد ظهر ذلك بوضوح من خلال محاولات القصر تجميع أحزاب الأقلية ضد الوفد مثل الأغلبية بهدف إضعافه وفي ذات الوقت أن تكون السلطة



الحقيقية في هذا التحالف بيد الملك الذي كان يُملَى تعليماته وأوامره. ولا ننسى هنا مدى قوة سلطات الاحتلال في حفظ وضممان استمرارية هذا التوازن بما يتفق ومصالحه.

الملاحظة الثالثة، وكانت تمثل إشكالية أخرى، ارتبطت بطبيعة السلطات الدستورية التي رسمت لحماية النظام القائم، ممثلة في البوليس السياسي والنيابة وحق فرض الأحكام العرفية وغير ذلك من السلطات الاستبدادية، التي لم تعرفها النظم الديمقراطية الغربية، بل وصل الأمر إلى ابتداع نظرية التضييق المطلق - عن أشياء وأمور مجهولة - فيما يتعلق بفرض الأحكام العرفية، فعلى سبيل المثال، عندما تقدم نائب المعارضة الوطني فكرى أباطة باستجواب خاص حول الاعتقالات المثيرة التي كانت تقوم بها حكومة ٤ فبراير الوفدية، وقف النحاس باشا أمام البرلمان يعارض في جواز مناقشة الاستجواب استناداً على أنه لا يجوز مناقشة حق مجلس الوزراء في أن يفوض إلى الحاكم العسكري - أى النحاس - كل إجراء يتعلق بصيانة الأمن والنظام، وهي ذريعة مطاطة ومبهمة، كما اتضح من خلال المناقشات التي دارت حول هذا الموضوع، والتي أوضحت بجلاء أن العيب لم يكن في الدستور، بقدر ما كان العيب في الذين يطبقون نصوصه، وفقاً لأهوائهم ورغباتهم، وبما يتفق ومصالحهم.

وكانت هذه القضية قد أثرت في برلمان حكومة ٤ فبراير الوفدية، قضية الحصانة البرلمانية، وحقوق الحاكم العسكري في القبض والاعتقال، وقد انتهى الأمر بمجلس النواب ذى الأغلبية الوفدية إلى أن يصدر بجلسته المنعقدة في ٢٠، ٢١ إبريل ١٩٤٢، قراراً خطيراً في هذه المسألة وبأغلبية ١٨٥ صوتاً ضد خمسة أصوات، بتوسيع اختصاصات وحقوق الحاكم العسكري، بل إن مجلس الشيوخ بجلسته المنعقدة في ٥ مايو من ذلك العام أجاز بصريح اللفظ للحاكم العسكري أن يعتدى على الحصانة البرلمانية، ولم يكتف بهذا، بل أعطاه الحق المطلق لا في الاعتقال فحسب، بل في الامتناع عن التحقيق مع المعتقلين. وأكثر من هذا وذاك، أجاز له الامتناع، حتى أمام البرلمان، عن إبداء الأسباب التي حولت له أمر الاعتقال، فحق الحاكم العسكري في كل هذه المسائل حق مقرر، ولا رقابة لأحد عليه. وبهذا لعبت الأغلبية البرلمانية دوراً مهماً لتبرير مسلك حكوماتها، بل

ومساندتها في مواقفها غير الدستورية والتصدي للمعارضة ووضع حد لها، بل وإسكانها، إذا ما حاولت إحراج الحكومة، بل وصل الأمر إلى الضغط على رئاسة المجلس لإنهاء مناقشة مثل هذه الاستجابات والانتقال إلى جدول الأعمال بالطرق الدستورية وامتداح أفعال الحكومة وما تقوم به من إجراءات

ومن خلال تتبعنا لتجربة مصر الليبرالية - كما يحلو للبعض أن يصفها بهذا الوصف - عقب صدور دستور ١٩٢٣، وجدنا سلطان الحكومة على الشعب يزداد دائما قوة ويحاط بالضمانات التي تصونه وتعززه. وقد ظهر ذلك بوضوح من خلال سلسلة القوانين التي كانت تحد من نشاط الأفراد وحريةهم كقوانين المطبوعات والعقوبات وأنباء القصر والإضراب وقواعد حظر نشر أنباء الجيش ونيابة الصحافة وبوليس الصحافة السياسي وقانون المشبهين السياسيين وغير ذلك من القوانين المقيدة للحريات. وقد دعا ذلك أحد كتاب هذه الفترة البارزين إلى أن يشبه هذه الدولة بأنها «دولة القوانين» في تهكم وسخرية. وبالفعل لم تفكر حكومة من هذه الحكومات المتعاقبة في الحد من السلطات التنفيذية أو تقييدها، أو الحد من سلطات البوليس، أو إلغاء البوليس السياسي. كما لم تتردد حكومة من هذه الحكومات في اقتناص كل الفرص لإعلان الأحكام العرفية، دون أن يحد هذا الحق أو يقيد. وقد بلغ إجمالي الفترات التي أعلنت فيها الأحكام العرفية منذ عام ١٩٣٩ وحتى انتهاء التجربة في يوليو ١٩٥٢ تسع سنوات إلا أربعة شهور (١٠٤ شهور).

وفيما يتعلق بسلطات الشعب على الحكومة مثل الصحافة والبرلمان، باعتبارهما يمثلان الرئتين اللتين تنفسان بهما الأمة، فكانا دائما يسير إلى الخلف. فمئذ إعلان الدستور وإجراء الانتخابات في عام ١٩٢٤، تم تعطيله مرات عديدة بلغت مدتها ١٠٦ شهور، فإذا أضفنا إليها مدة إعلان الأحكام العرفية، وهي كما نعلم تعطيل جزئي للدستور، لبلغت الفترة التي عطل فيها الدستور ٢١٠ شهور، أي سبعة عشر عاماً ونصف العام، وبالتالي لم تنعم مصر بالحكم الدستوري - شكلياً - إلا عشر سنوات ونصف فقط. وإذا أضفنا إلى كل ذلك أن جميع الانتخابات النيابية في مصر قد تعرض أغلبها للتزوير والتزييف والضغط من قبل أجهزة الدولة المختلفة، وأن هذه البرلمانات - باستثناء المعارضة الوطنية الحققة - كانت مجرد صور، وأنا لم نشهد برلماناً أقوى من الحكومة، كان يمكنه إسقاطها أو سحب الثقة منها، بل رأينا

العكس تماماً، حتى صار الوزراء هم الذين يحاسبون النواب بدلاً من أن يقوم النواب بحاسبة الوزراء أو طرح الثقة بالحكومة القائمة وإسقاطها، تماماً كما كان مشاهداً في البرلمانات الأوروبية.

وقد رأينا خلال هذه الفترة - أيضاً - بعض النواب يهبون نقضهم لحكومات متعاقبة مختلفة الاتجاهات والبرامج، كما رأينا رؤساء وزارات لا أحزاب لهم، ينعمون بتأييد برلمانات كان نوابها أعداء لهم، وقد ظهر ذلك بوضوح عندما وجد إسماعيل صدقي برلماناً حزبياً يؤيده، عندما كلف بتشكيل وزارة خلقاً للقراشي (فبراير ١٩٤٦)، مما يؤكد لنا أن مصر لم تحكم طوال هذه الفترة حكماً دستورياً صحيحاً. وقد وصف أحد كتاب هذه الفترة الحياة الدستورية بأنها حياة صورية تمثيلية، ولولا مهارة المثليين لظهرت على حقيقتها من يوم ولادتها، فالأمة لا تختار حكماها بإرادتها، بل كلما أريد تغيير «الطقم» - على حد تعبيره - أجريت الانتخابات بالطريقة التي يريد «الطقم الجديد». فكان ذلك تشريعاً لحقيقة الحياة الدستورية في مصر.

الملاحظة الرابعة، وتتعلق بالكيفية التي كانت تفسر بها نصوص الدستور، لكي يطبق بها، وهذه كانت إشكالية كبيرة للمعارضة، وعقبة أمام نشاطها. فبالرغم من أن الدستور كان صريحاً في أن توجيه السؤال والاستجواب من حق كل عضو من أعضاء البرلمان على الوجه الذي أوضحتها اللائحة الداخلية لكل مجلس، حيث فسرت المواد ٩٦ وما بعدها، حق أعضاء البرلمان في توجيه الأسئلة، إذ أن من أغراض هذا النظام الرقابة على السلطة التنفيذية، وما تقوم به من أعمال، ومآتية من تصرفات، ومن أكبر مظاهر هذه الرقابة - كما فسرت المواد - الأسئلة التي يوجهها الأعضاء إلى الوزراء، بشأن هذه الأعمال وتلك التصرفات. لذلك نص الدستور في الفقرة الثانية من المادة ٩٧ على أن « لكل عضو أن يوجه إلى الوزراء أسئلة واستجوابات وذلك على الوجه الذي يبين في القانون المشار إليه في المادة ١٠٨ ». كما نصت المادة ١٦٢ من اللائحة على أن لكل عضو أن يطلب من الحكومة المستندات الخاصة، بالاستجواب المعروض على المجلس، إلا أن التطبيق العملي لنص هذه المادة خالف ذلك تماماً.

فعندما طلب مكرم عبيد - على سبيل المثال - من الحكومة إعطاءه بعض البيانات تدعيماً للاستجواب الذي تقدم به - بعد خروجه من الوفد ووقوفه بين صفوف المعارضة - إلى رئيس الوزراء في موضوعات كانت تتعلق بالسياسة الخارجية والاستثناءات والحريات العامة (جلسة ١٨ أغسطس ١٩٤٢) . رفض النحاس باشا ذلك مبرراً رفضه بأن من حق الحكومة أن تقدم ما يطلب من البيانات ، ومن حقها أن تمتنع عن تقديم تلك البيانات إذا رأت أن المصلحة العامة تقضى بعدم تقديمها ، مع عدم المساس بالمسئولية الوزارية !! . فكان ذلك تبريراً لا يستند على نصوص الدستور والمواد المتعلقة بهذا المطلب ، بل كان يستند على تأييد الأغلبية داخل البرلمان .

وقد دعا ذلك أحد نواب المعارضة من الكتلة الوفدية (السيد سليم) إلى تذكير أعضاء المجلس بأنهم ساروا على خلاف ما يقال الآن ، عندما عرض استجواب النائب المستقل عبده البرتقالي لوزير الزراعة ، وطلب الوزير مناقشته فوراً ، ولكن العضو اعترض لعدم وصول البيانات التي طلبها ، فقرر المجلس تأجيل مناقشة الاستجواب استناداً على ما للنائب من حق في الحصول على البيانات التي يريدتها طبقاً للمادة ١٦٢ من اللائحة . فكان ذلك يمثل قمة التناقض في مواقف الأغلبية من المعارضة .

وعندما تحدث النائب الوطني عبد العزيز الصوفاني في معرض رده على خطاب العرش في مايو ١٩٤٢ ، حول السياسة الخارجية ، متسائلاً عما حققته معاهدة ١٩٣٦ لمصر من أمان ، بعد مضي ست سنوات من إبرامها ، اعترض النحاس ، وطلب من رئيس المجلس منع العضو من الكلام في المعاهدة ، لأنها نافذة بقانون قائم لم يعرض أمر تعديله أو إلغائه ، والحكومة لا توافق العضو على ما يقول ، فكان ذلك مصادرة لحق المعارضة في التحدث عن موضوع يمس مصلحة البلاد .

وقد دفع ذلك الموقف إلى قيام نائب المعارضة الوطني فكري أبازة إلى تذكير الحكومة والأعضاء ، وهم من الأغلبية الوفدية ، بأن النظم النيابية لا تمتنع النائب من التكلم في موضوع يريد التكلم فيه ، سواء أكان ذلك ضد المعاهدات أم القوانين أم ضد النظم كلها ، وأن حرية الكلام في هذا المجلس غير محدودة ، وهذا ما سارت

عليه كل التشريعات الدستورية، فمن حق النائب أن يتكلم وأن يطعن في أي قانون أو أية معاهدة أو أي نظام، مذكراً وموجهاً الأعضاء بما يحدث في أوروبا حيث تتنافس المجالس في حل مجلس النواب نفسه، فكان الرد من قبل الأغلبية الوفدية داخل البرلمان هو إحداث نوع من الضجيج والإزعاج والاعتراض لإسكات المعارضة. وهي سمة أخرى وإشكالية جديدة ميزت الحياة النيابية في مصر خلال هذه الفترة، وهي تكتل الأغلبية واستخدام شتى الطرق والوسائل - المشروعة وغير المشروعة - لكبح جماح المعارضة وإسكاتها.

وبالرغم مما حدث، فقد عاد الصوفاني يذكر الأغلبية بأن من حقه - كعضو من أعضاء السلطة التشريعية - أن يراقب عمل السلطة التنفيذية وتوجيه نظرها إلى الصالح العام وما يجب أن يكون. وأضاف بأنه أبيع لنا - كأعضاء - في سنة ١٩٣٠ أن نطعن في دستور قائم تقدم به إسماعيل صدقي باشا إلى المجلس، فقمتنا من على هذا المنبر واعترضنا على الدستور، وقلنا إن العمل الذي أتاه جريمة في حق البلاد، أفلا يباح لنا أن نعترض على المعاهدة؟. وأجاب بأن لنا هذا الحق لأن هذه سياسة تمس مصالح البلاد، وليست ملكاً لأي فرد من الأفراد، بل هي ملك للجميع يجب أن يدافع عنها، إلا أن ذلك لم يحل دون قيام الأغلبية بإسكات حق العضو في التحدث عن المعاهدة التي كانت تمس مصلحة البلاد.

إشكالية أخرى كانت تعاني منها المعارضة النيابية خلال هذه الفترة، وهي المقارنة بين عهدين والمفاضلة بينهما. فعندما تقدم حسين سرى باشا عضو مجلس الشيوخ باستجوابه الشهير حول الرقابة على الصحف (٢٢ فبراير ١٩٤٤)، تكلم. فيما تكلم. فقال «قرأت في الصحف ملخصاً عما جاء على لسان النحاس في مجلس النواب خاصاً بالرقابة على الصحف فانتظرت إلى أن وصلتني مضبطة مجلس النواب فقرأتها وقرأت الجزء الخاص بالرقابة على الصحف فوجدت أن النحاس لم يغير من طريقته عندما يرد على ما يوجه إليه من انتقادات أو لوم، هذه الطريقة هي المفاضلة بينه وبين غيره بغض النظر عن الظروف والملابسات التي تحيط بالرقابة على الصحف، فلقد نسي الفرق الهائل بين الحالة سنة ١٩٤١ عندما كانت الجيوش الألمانية والإيطالية متوغلة في الأراضي المصرية وكانت الحالة العسكرية وقتئذ في اضطراب وكان الموقف دقيقاً جداً، وبين الحالة الراهنة وقد خلا شمال أفريقيا من

الجيش الألمانية والإيطالية، ولكنى أفرض جدلاً أن الحالة واحدة في كلا الطرفين وأن الملاحظات متفقة تماماً من كل ناحية فهل هذه طريقة سليمة إذا ما وجه انتقاد إلى النحاس أو قدم بيان عن الأخطاء التي ارتكبها أن يدافع عن نفسه بالطريقة العادية البسيطة بأن يقول إن غيرى أخطأ؟ وهي طريقة غير سليمة لأنه إذا كان غيره أخطأ، فلماذا يتابعه في الخطأ ويستشهد بخطأ غيره؟<sup>١٩</sup>.

وكان العضوان الوفديان يوسف الجندي ومحمود بسيوني قد تقدما باستجواب إلى وزير الداخلية في أكتوبر ١٩٤١ فيما اتخذته الوزارة (حكومة حسين سرى) من إجراءات أفضت إلى خنق حرية الصحافة والرأي في مصر ولا سيما بعد أن أبدى مجلس الشيوخ بإجماع رأى أعضائه رغبته الصريحة القوية في أن تكون الرقابة على الصحافة مقصورة على الضرورات الحربية وألا تتناول الشؤون الداخلية للبلاد. وقد أكد العضوان أن الرقابة قد منعت منعاً بكاد أن يكون شاملاً كل نقد لأعمال الوزارة سواء كان متعلقاً بالمسائل السياسية والدستورية أم بالمسائل الاقتصادية رغم مساسها بالمرافق الحيوية للبلاد، ورغم أنها جميعاً أبعد ما تكون عن الحروب وشؤونها. وقد أشار الجندي إلى أن يد الرقيب قد امتدت إلى داخل المجلس، ودلل على ذلك بقوله: إن الرقابة حذفت ولم تشر الصحافة إلى استجوابه، وحذر الأعضاء بقوله: إنه في الغد، إن لم تقوموا بواجبكم، سيحذف الرقيب ما يدور في هذا المجلس من مناقشات، إذا لم ترق للحكومة، واختتم حديثه بالإشارة إلى أن حرية النقد أصبحت مينة لا مخنوقة فلا يستطيع أحد من الكتاب أن ينتقد شيئاً من أعمال الحكومة، بالرغم من أن الحكومة في هذه الظروف التي تجتازها البلاد في أشد الحاجة إلى النقد عنها في الظروف العادية. فكانت هذه المقارنة والمفاضلة بين ما اتخذته حكومة حسين سرى آنذاك، وما تقوم به حكومة ٤ فبراير الوفدية من إجراءات قمعية ضد الصحافة.

الشيء ذاته حدث في عهد حكومة إسماعيل صدقي عام ١٩٤٦، فقد شهدت مصر في الحادى عشر من يوليو، وكرد فعل للحركة الوطنية ضد مشروع صدقي- بيغن، موجة جارفة من موجات الاعتقال والتفتيش الواسعة النطاق للتنكيل بالمعارضين لفكرة المفاوضات والمطالبين بعرض القضية الوطنية على الهيئات والمحافل الدولية. وقد تسترت حكومة صدقي في هذه الحملة العنيفة وراء فكرة مقاومة

الشيوعية وتابعت إجراء سلسلة طويلة من التفتيش والاعتقال ومصادرة الصحف وتعطيلها وإغلاق النوادي والجمعيات وفض الاجتماعات بالقوة.

وقد سبقت هذه الحملة وتلك الموجة ما كان تمهيداً طبيعياً لها، حيث نشرت الحكومة في العاشر من يوليو، أي قبل الحملة بيوم واحد، مشروع قانون جديد لمكافحة الشيوعية، عصفت بنصوصه بكل عناصر حق النقد السياسي، وأصبح هذا المشروع قانوناً من قوانين الدولة وفقاً للمرسوم بقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٤٦، الذي أصدره صدقي في يوليو بحجة مكافحة الشيوعية في غيبة البرلمان، مخالفاً بذلك الدستور الذي لايجوز إصدار مراسيم بقوانين فيما بين أدوار الاتعقاد في غيبة البرلمان، إلا إذا كان هناك ما يدعو إلى التعجيل بإصدارها وبشرط دعوة البرلمان إلى انعقاد غير عادي لعرض المرسوم عليه لإقراره أو رفضه.

وكان من الطبيعي أن تواجه تلك الإجراءات التي اتخذتها الحكومة ضد العناصر الوطنية بانتقادات حادة وشديدة من جانب بعض أعضاء البرلمان بمجلسيه، ووجه النائب الوطني فكري أباطة استجواباً إلى وزير الداخلية حول قيام الحكومة بمنع الاجتماعات الحزبية والسياسية في هذه الظروف الدقيقة التي يجب أن يزود فيها الرأي العام بكل تفاصيل المفاوضات، التي تحدد مصير بلاده، وكذلك قيام الحكومة بمصادرة بعض الصحف وإغلاق دورها. كما تقدم النائب الوفدي محمد صبري أبو علم زعيم المعارضة بمجلس الشيوخ بمشروع قرار إلى المجلس ينص على أن «القرارات التي اتخذها مجلس الوزراء في ١١ يوليو بتعطيل بعض الصحف باطلة ومخالفة لقوانين البلاد ويقرر وجوب ترك الأمر للقضاء المختص وحده بالفصل في ذلك».

وقد لجأ صدقي في الرد على المعارضة إلى طريقة المقارنة والمفاضلة بين حكومة وأخرى، تماماً كما فعل غيره من قبل، ضارباً عرض الحائط بأحكام القانون ونصوص الدستور، لتبرير ما قامت به الحكومة من إجراءات قمعية ضد حرية الأفراد وضد الصحافة الوطنية بقوله: «إن واجب الحكومة كان يقتضيها أن تلجأ إلى نص المادة ١٥ من الدستور لإلغاء تلك الصحف دفاعاً عن المجتمع» وأردف قائلاً: «إن إلغاء الصحف أو مصادرتها لم يكن بدعة فقد صادرت الوزارة النحاسية الرابعة

أعداد بعض جرائد المعارضة كجريدة الثغر والبلاغ في يوم ٢٧ أكتوبر ١٩٣٧ وأكد رجال حزبها من أعضاء البرلمان في المناقشات أن تلك المصادرة كانت مشروعة وفي حدود القانون لأن تلك الصحف على حد تعبيرهم كانت ملوثة بأشنع القاذورات والأكاذيب وكان من الواجب على كل مصلح في البلد وقف الحملات عند حدها لأنها كانت حملات تسمم الأفكار وتضر بالجيل الحاضر والمستقبل».

وهكذا كانت المقارنة بين عهد وعهد سمة الحكومات المتعاقبة فيما تقوم به من إجراءات قمعية صارمة ضاربة عرض الحائط بالدستور ونصوصه، منذرعة بذرائع واهية لإسكات المعارضة والحد من أنشطتها داخل المجالس النيابية. ومن الغريب أن مثل هذه الحكومات كانت تحجد التأييد من قبل رجال حزبها من أعضاء البرلمان، لتبرير مثل هذه الأفعال، ثم نراهم ينتقدون مثل هذه الأفعال عندما يكونون بين صفوف المعارضة، وعندنا أمثلة عديدة أخرى تؤكد ذلك.

هناك ملاحظة أخرى كانت تتعلق بتلك التيارات الوطنية التي وجدت على الساحة السياسية وتفاعلت مع حركة الجماهير بأنشطتها المختلفة ضد سياسة الحكومات المتعاقبة داخلياً وخارجياً سواء أكان ذلك عن طريق الصحافة، والتي كانت تمثل - على حد قول أنطون الجميل - إحدى الرتين اللتين تنتفسان بهما الأمة (الرثة الأولى الصحافة والرثة الثانية البرلمان وما يدور فيه)، أو ما كان يطلق عليها ببرلمان الرأي العام والتي كانت تقوم بدور أكبر من الدور الذي قامت به المعارضة الوطنية داخل المجالس النيابية. ونوه في هذا المقام إلى دورها في الدفاع عن الحريات والدستور والكشف والتنديد بسوء استخدام التفوذ داخل مؤسسات الدولة. كما كان من أنشطة الجماهير المضادة لسياسة الحكومات، المؤتمرات والاجتماعات الحزبية والمظاهرات والأنشطة النقابية المختلفة - نقابة المحامين ودفاعها عن الحريات على سبيل المثال - ومن هنا يمكننا القول إن ثمة معارضة برلمانية وجدت في مصر خلال هذه الفترة، وإن اختلفت توجهاتها وقوتها على الساحة السياسية، تأثراً بحركة الجماهير وتفاعلاً معها.

وثمة حقيقة هامة جدية بالملاحظة أيضاً حول هذا التيار البرلماني المعارض داخل المؤسسات والهيئات النيابية وهو أن البعض من هؤلاء المعارضين قد تحرروا من



التقاليد الحزبية والبرلمانية وانحرفوا عن الخط السياسي الذي رسمته لهم قيادتهم الحزبية ووقفوا بين صفوف المعارضة يوجهون النقد لحكوماتهم ويستجوبونها عما أتت به من أفعال يرون أنها كانت تمثل إضراراً بمصالح المجتمع بوجه عام . وكان دافعهم الحقيقي مصلحة الوطن وليس الحزب الذي ينتمون إليه والنماذج والأمثلة كثيرة في مسيرة ونشاط المعارضة الوطنية تؤكد ذلك .

ففي عهد وزارة محمد محمود باشا(١٩٣٨) ، وبعد مرور عام عليها، وقف النائب الدستوري حلمي الجيار في صفوف المعارضة يهاجم الوزارة بعنف ويسألها عما أتت به من أعمال خلل مشكلة العمال العاطلين، كما قدم النائب السعدي سليمان بدوي استجواباً عن مزرعة الجبل الأصفر لبيان مدى استغلال النفوذ من قبل المسئولين . وقد أسفر هذا الاستجواب عن استقالة رشوان محفوظ باشا وزير الزراعة بعد إجراء التحقيق معه في هذا الموضوع الذي كان يمس نزاهة الحكم خلال هذه الفترة . وقد وصل هذا النوع من المعارضة إلى الذروة عندما تمكن من فضح الحكومة والملك في قضية الأسلحة الفاسدة وأسباب استقالة رئيس ديوان المحاسبة، مما سنعرض له في حينه . وكذا عندما تمكن هذا التيار من التأثير على حكومته . حكومة الوفد الأخيرة . ووقف بعض القرارات والتشريعات التي كانت ستتخذها، وكانت تمثل إضراراً بحركة الجماهير وتحد من حرياتهم .

ونوه أخيراً إلى المواقف المتناقضة لبعض النواب، الذين اتسلخوا عن أحزابهم السياسية ووقفوا بين صفوف المعارضة، تراهم يتحدثون أمام البرلمان ويدينون أفعال ارتكبتها أحزابهم السابقة، بل يصفون مثل هذه الأفعال «بالإجرامية»، بينما تناسوا هذا المسلك الإجرامي عندما كانوا من بين المشاركين في هذا السلوك الإجرامي، وهناك أمثلة كثيرة تؤكد ذلك منها مكرم عبيد والنقراشي وأحمد ماهر . فمكرم عبيد الذي وقف معارضاً أمام النقراشي وماهر في مشروع كهربية خزان أسوان عام ١٩٣٧، ذلك المشروع الذي مس نزاهة الحكم، نتيجة إصرار مكرم عبيد على تنفيذ المشروع مساهمة بين الحكومة وإحدى الشركات الإنجليزية ودون طرحه للمناقصة العامة بين الشركات المختلفة، مما كان يكلف الدولة أموالاً طائلة نتيجة لهذا التصرف، هو ذاته - أي مكرم - الذي أثار قضية الاستثناءات في حكومة ٤ فبراير

الوفدية، وهو الذى وقف فى البرلمان (أغسطس ١٩٤٩) يطالب بإلغاء الأحكام العرفية، بل نراه يشير إلى الأخطاء الدستورية بشأنها، مما دفع أحد النواب إلى تذكيره بعدم إثارة هذا الموضوع، والمطالبة بإلغاء هذه الأحكام فى عام ١٩٤٢. قبل خروجه من الوفد. بالرغم من كونه وزيراً وسكرتيراً عاماً للوفد وقتئذ وكان يمثلك من السلطات داخل الوفد الكثير، فكان ذلك يمثل قمة التناقض والتضليل والخداع السياسى فى مواقف البعض من المعارضة والذين كانوا يمثلون النخبة السياسية بين الأوس واليوم.

وكانت المعارضة البرلمانية التى ظهرت فى مصر عقب صدور دستور ١٩٢٣، تنشط دائماً فى مجلس النواب عند مناقشة خطاب العرش، أو ما كان يعرف بالخطاب السياسى من المفهوم النظرى إلى الواقع العملى، ومن خلال مناقشة مشروع الميزانية العامة للدولة وأوجه نفقاتها، وسبل مواجهة القضايا والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية، وكذا الأوبئة والمجاعات، بالإضافة إلى القوانين التى كانت تُعد من نشاط الجماهير وهى كثيرة. هذا إلى جانب العلاقات المصرية - البريطانية. وتحفل مضايقات البرلمان بمجلسيه بالعديد من الأمثلة والنماذج حول نشاط المعارضة ومواقفها دفاعاً عن الحريات ودعمًا لسيادة الأمة مصدر السلطات، ونفيًا للقيود المضروبة على حركة الجماهير والأفراد وكشفًا للانحرافات وسوء استخدام النفوذ من قبل المسئولين، وفساد الإدارة وتفشى المحسوبية والفساد فى أجهزة الدولة المختلفة، كما تحفل المضايقات - أيضاً - بالإشكاليات التى كانت تعترض نشاط المعارضة، وتحد من قوتها وتأثيرها على السلطة التنفيذية، نتيجة للتفسيرات الحاططة لبعض نصوص الدستور وأحكام القانون.

وتشهد تجربة مصر الليبرالية، أنه بالرغم من وجود الأحكام العرفية، بصورها المختلفة وشبه المستديمة، وتضييق إمكانات النشر ومنع الاجتماعات والمؤتمرات الحزبية والنقابية كانت المعارضة تجرد فى البرلمان، باعتباره الرئة الثانية التى تنفس بها الأمة، المنبر الوحيد الذى تستطيع من خلاله أن تذيب على الجماهير مواقفها الوطنية وانتقاداتها للسياسات التى كانت تنتهجها حكومات تلك الفترة، وكانت تمثل تعارضاً مع مطالب الجماهير، وإضراراً بهم.

وسوف نقوم بتسليط الضوء على بعض المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تصدت لها المعارضة، وكانت تمثل المحاور الرئيسية لنشاطها في مجلس النواب والشيوخ، مع بيان مواقفها من هذه القضايا وسبل مواجهتها والإشكاليات التي اعترضتها وكانت تمثل حجر عثرة أمامها، كما حدثت من قوتها وفعاليتها داخل البرلمان.

### الصحة العامة ومشكلات الفلاح

بالرغم من أن كل الخطاب السياسية منذ إنشاء الدستور وحتى انتهاء تجربة مصر الليبرالية قد أشارت - فيما أشارت إليه - إلى الالتزام بإمداد القرى بالمياه الصالحة للشرب ودم البرك والمستنقعات، ووضع نظام صحي عام للمحافظة من أمراض الريف عن طريق إنشاء دورات مياه، وتعميم مشروعات الصرف الصحي، وتنظيم القرى تنظيمًا صحيًا، وإنشاء مجالس قروية لها السلطة والصلاحيات للإشراف على تنفيذ هذه البرامج.

كذلك أشارت هذه الخطاب إلى تحسين أحوال المعيشة للطبقات الفقيرة، ومحاربة ثالث الفقر والجهل والمرض. غير أنه ثبت ومن خلال المناقشات التي كانت تدور داخل البرلمان بمجلسيه، أن مثل هذه القضايا الاجتماعية والاقتصادية كانت موضوعات للصراع الحزبي والدعاية السياسية أكثر من كونها إيمانًا حقيقيًا من جانب النخبة السياسية الحاكمة بقضايا ومطالب الطبقات الفقيرة والمعدمة في الريف والمدينة وتبنى سياسات إصلاحية واضحة المعالم والأهداف لمواجهة هذه المشكلات بعيدًا عن المهاترات الحزبية والصراعات السياسية.

يؤكد ذلك ما أشارت إليه اللجنة العامة في تقريرها لميزانية الدولة عامي ١٩٣٦، ١٩٣٧، بخصوص إهمال مصلحة الفلاح والقرية المصرية إهمالًا كبيرًا، وقد وصف أحد أعضاء اللجنة (محمد محمد الوكيل) القرية المصرية بأنها «أنكد مكان على ظهر الأرض، والفلاح المصري أتمس مخلوق، حيث يتجرع طوال أيام الفيضان ذلك المزيج الأحمر المكون من الماء والطمى والديدان فيصيبه من العلل والآفات التي تقضى عليه وعلى قواه الجسمانية». وقد اضطرته ظروفه

القاسية إلى استخراج ماء الشرب من البرك التي يحفرها في آخر المناوبات الصيفية وفي وقت الجفاف».

وفي عام ١٩٤٢، عادت لجنة الصحة بمجلس النواب والشيوخ إلى الاعتراف بأن القرية المصرية التي تمثل الأغلبية الساحقة من السكان قد هبط بها الفقر والجهل والمرض إلى درجة من السوء لا يصح السكوت عليها، وسلمت بأنه لم تنجح حكومة من الحكومات المتعاقبة إلى اليوم في الوصول إلى تحقيق الإصلاح المنشود لرفع مستوى القرية وانتشالها من قذارتها، والفلاح من سوء حاله، حيث لم تنزل القرية ولم يزل الفلاح كما كانا في القرون الماضية إن لم يكونا قد انحط مستواهما عن ذي قبل».

وقد أكدت بعض الإحصاءات الرسمية التي نشرت مؤخراً لوصف حالة الفقر والجهل والمرض التي كان يعاني منها المجتمع المصري أن عدد الوفيات من المصريين في كل عام يبلغ نحو (٤٤١) ألف حالة وفاة، والكثيرون منهم يموتون نتيجة سوء التغذية وفقر الدم وتفشي الأمراض فيهم، نتيجة للعدوى وعدم توافر أسباب النظافة في مسكنهم وملبسهم ومأكلهم. كذلك دلت الإحصاءات على أن نسبة الوفيات إلى المواليد هي ٢٥ : ٤٠ وأن الأطفال الذين دون السنة يموت منهم كل عام نحو ١٠٤ آلاف بسبب التهاب معوى أو معدى أو قلة غذاء السيدات الحوامل، وأن نسبة وفيات الرضع والأطفال في مصر أعلى من مثيلاتها في البلاد المتقدمة بدرجة كبيرة جداً.

كذلك انتشر بين المصريين العديد من الأمراض الطفيلية وغيرها كالبلهارسيا والانكلستوما والملاريا والبلاجرا والرمد الحبيبي والكوليرا والتيفود والدوسنتاريا والنزلات المعوية، والتي كانت تفتك فتكاً ذريعاً بالفلاح، وتفقد قواه الجسدية، وتؤدي إلى عدم قدرته على العمل والإنتاج وقد بلغ عدد المصابين بالرمد الحبيبي ٩٠٪ والبلهارسيا ٧٠٪ والانكلستوما ٥٠٪ من جملة عدد السكان.

وكان نائب المعارضة الوفدي (لويس أخنوخ فانوس) في عهد حكومة الأحرار الدستوريين (١٩٣٧ - ١٩٣٨) قد أكد صحة ذلك عندما أشار إلى مشكلة الفلاح وطالب الحكومة بتخفيض بعض أبواب الإيرادات للتخفيف عن كاهله، وأن تتسم

السياسة المالية العامة للدولة بالثبات، بحيث لا تتغير بتغير الوزراء من مختلف الأحزاب، لأن تغيير الوزارات بين فترة وأخرى أصبح نكبة على هذه البلاد وأدى إلى عدم الاستقرار، وهو عامل جوهرى فى تعثر مشروعات التنمية، وقد استند النائب إلى العديد من الأدلة والبراهين التى تؤكد مدى ضعف صحة الفلاح وقواه الجسمانية والثى ظهرت بوضوح فى عمليات الاختيار للتجنيد من بين هؤلاء. وأضاف النائب أن جميع الدورات البرلمانية تبدأ بخطاب العرش وهى مفعمة بالأمانى والوعود فى مختلف الشئون ومعظمها لإسعاد الفلاح ولكننا لا نجد شيئاً يتحقق من هذه الوعود، وضرب مثلاً بتقشير الحكومة فى الإنفاق على الشئون الصحية للفلاح، عندما رصدت مبلغ عشرين ألفاً من الجنيهات لهذه الناحية، ثم أصابه التخفيض بالرغم من قلته وضآلته، حتى بلغ سبعة عشر ألفاً من الجنيهات. وقد اختتم أخنوخ فانوس نقده للحكومة مشيراً إلى أن التقشير يتناول أبواب الصحة العامة للفلاح المسكين بينما يكال المال جزافاً وتصرف الملايين على مشروعات كثيرة فى وزارة الأشغال العمومية كأعمال القناطر وغيرها ومصالحة التنظيم وتنسيق الشوارع وتجميلها، والثى لا فائدة منها للفلاح، إنما الفائدة الحقيقية تعود على كبار الملاك المترفين أصحاب العقارات، بينما تزداد نسبة الوفيات بين الفلاحين، أولئك البؤساء فى عهد البرلمان ووزارة الحكم الصالح كما كانت عليه فى عهد الاستبداد والاحتلال.

وفى وزارة على ماهر (١٩٣٩ - ١٩٤٠)، تحدث النائب المستقل على الشمسى حديثاً مستفيضاً عن العلة الرئيسية لأمراض المجتمع المصرى التى تكمن فى انخفاض مستوى معيشته انخفاضاً ملحوظاً وظاهراً بين سكان الريف. وقد أوضح الشمسى مدى خطورة الأوضاع الداخلية عندما أشار إلى تدنى مستوى معيشة أغلبية السكان، مستنداً إلى رأى الاقتصاديين الذين قدروا مبلغ أربعة وعشرين جنيهاً فى العام حداً أدنى لدخل أسرة ريفية مكونة من خمسة أفراد لتعيش دون حد الكفاف، ومع ضآلة هذا المبلغ، نجد أن السواد الأعظم من الفلاحين لا تنصل موارده إلى ذلك المستوى على انحطاطه.

وقد ذهب على الشمسى فى تأكيده على العلة الرئيسية لانحطاط مستوى المعيشة، إلى أن السبب فى ذلك يرجع إلى سوء توزيع الثروة الزراعية، وزيادة عدد

السكان بالنسبة لموارد الثروة القومية والقدرة العامة على الإنتاج، وهو ما لم تشر إليه كافة برامج الأحزاب السياسية التقليدية. وفي تأكيده على ظاهرة زيادة السكان وأثرها على مستوى المعيشة، أوضح الشمسي أن حركة السكان زيادة أو نقصاً يختلف أثرها باختلاف النظم الاقتصادية، فإذا تكاثرت عددهم في بلد بلغ درجة عالية من التقدم والرفق وتوافرت لديه رؤوس الأموال وقامت الزراعة والصناعة فيه على النظم الحديثة، كان نماء السكان غالباً من بواعث ازدياد الرخاء، لأنه يزيد من قوة الاستهلاك لتوافر القدرة الشرائية، وذلك بخلاف البلدان التي لم تقطع شوطاً كبيراً في التنظيم الاقتصادي، فإن الإنتاج القومي فيها لا يساير نمو السكان، تماماً كما في مصر. هذا بالإضافة إلى الأثر السلبي لزيادة السكان والمتحمل في زيادة عدد المتعطلين وارتفاع نسبة الجرائم وغير ذلك من الأضرار الاجتماعية والصحية.

ولمواجهة المشكلات التي يعاني منها الريف المصري، رأى على الشمسي ضرورة تشجيع الملكيات الصغيرة، لأن صغار الملاك يمثلون العمود الفقري للأمة، وهم من الوجهة الاجتماعية عنصر اعتدال واستقرار داخل المجتمع، لعدم انجذابهم إلى النزعات المتطرفة، وبالتالي فإن الإكثار من الملكيات الصغيرة يعد سياسة رشيدة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، ويكون ذلك عن طريق:

أولاً: قيام الحكومة ببيع أراضيها المزروعة لصغار المزارعين بعد تقسيمها إلى ملكيات صغيرة، وأن يكون البيع بشروط ميسرة وعدم احتفاظ الحكومة من تلك الأراضي إلا بالقدر اللازم للتجارب الزراعية.

ثانياً: تخفيف الأعباء الضريبية عن كاهل الملكيات الصغيرة تحقيقاً للعدالة الاجتماعية.

ثالثاً: تنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر الصغير، لأن تضخم عدد السكان يؤثر على قانون العرض والطلب ويسلب من المالك الصغير حرية التعاقد.

رابعاً: أن يقتصر بنك التسليف الزراعي في معاملاته على صغار الملاك.

خامساً: قصر الوقف على الأغراض الخيرية دون سواها لما يترتب على ذلك من سهولة تداول الثروة من جهة، ونماء الإنتاج الزراعي من الجهة الأخرى.

ولا يمكن أن ننفي هنا مسئولية الاحتلال في تدهور وسوء الأوضاع الصحية وانتشار مثل هذه الأوبئة والأمراض على نطاق واسع طوال فترة السيطرة البريطانية . كما أشارت إليها المعارضة - نتيجة إهمال العناية بالشئون الصحية وعدم بذل أى مجهود في سبيل تحسين صحة الريف والفلاح المصري . وقد وضعت سلطات الاحتلال الإدارة الصحية - كما كانت تعرف وقتئذ - في مرتبة لا تتناسب مع أهميتها ومدى خطورتها على المجتمع المصري بوجه عام . وقد ظهر ذلك بوضوح في سياسة التقدير بخصوص الإنفاق على مصلحة الصحة العمومية، والتي لم تتجاوز في عام ١٩١٤ مبلغ ١٩٤,٠٠٠ جنيه، بينما كان نصيب مصلحة التليفونات والتلغرافات من ذلك مبلغ ٢٠١,٠٠٠ جنيه، ومصلحة البريد ٢٠٦,٠٠٠ جنيه . وكانت الاعتمادات المقررة لمصلحة الصحة العمومية لا تزيد على ١٪ من جملة الاعتمادات المخصصة في عام ١٩١٤ . ونجدها قد وصلت إلى ٢,٥٪ في عام ١٩٣٥ . وكان نصيب المشاريع الصحية من الأموال العامة ضئيلاً جداً لا يكاد يذكر .

كذلك امتد أثر السياسة الاستعمارية، كما نوهت المعارضة إلى ذلك، إلى إفساد الإدارة الصحية والتي انعكست على الحالة الصحية لكافة أفراد المجتمع، عندما أوجدت نظاماً من أسوأ الأنظمة، إذ ناطت للحلاقين الصحيين والدايات الإشراف على الحالة الصحية لأكثر من ٩٠٪ من أفراد المجتمع، وقد بلغت أهمية هؤلاء، أنهم كانوا يلقبونهم في بعض بلاد الأرياف بالأطباء وفي بلاد الصعيد بالدكاترة . ولم يقتصر عمل هؤلاء في الأرياف فقط، بل امتد عمله ليشمل الكشف على المصابين في بعض جهات القاهرة والإسكندرية .

وكان من المبالغة في السخرية والاستهتار بالصحة العامة - كما أشارت المعارضة وقتئذ - أن تنشئ وزارة الصحة العمومية مدارس لتخريج الحلاقين والدايات، وتضيق وقتاً طويلاً في تعليم هؤلاء الجهلة، ومنحهم شهادات . ولقد قيل في تحليل الاستعانة بالحلاقين والدايات عدم وجود العدد الكافي من الأطباء لوفاء باحتياجات المجتمع، إلا أن ذلك لم يكن الدافع الحقيقي لوضع ذلك النظام، فقد ثبت وجود أعداد كافية من الأطباء لم تلق اهتماماً مادياً وأدياً من قبل الحكومة، هذا بالإضافة إلى وجود كلية الطب والتي كانت تخرج كل عام عدداً وافراً منهم .

وكان من مساوئ هذه السياسة أيضاً، أنها لم تكن عند تعميم مشروعات الري بأن تمنع أضرار تلك المشروعات من الناحية الصحية، مما ترتب عليه - كما سبق وأشرنا - ارتفاع نسبة المصابين بمرض الانكلستوما والبلهارسيا إلى ٨٥٪ في المناطق التي عممت فيها مشروعات الري، بعد أن كانت قبل التعميم لا تتجاوز ١٠٪. وبالرغم من انتشار البلهارسيا والانكلستوما هذا الانتشار الواسع، فلم تنشئ سلطات الاحتلال وحدات صحية متنقلة لمعالجة هذه الأمراض حتى عام ١٩١٩، مما يؤكد مدى التقصير في هذه الناحية.

وبالرغم من أن مرض الملاريا كان من الأمراض النادرة قبل هذه الفترة، وينحصر في بعض المناطق الساحلية، إلا أنه، ونتيجة لهذه السياسة، وما ترتب عليها من إهمال عمليات صرف المياه الزائدة، وترك المستنقعات على حالها وعدم الاهتمام بمنع تكوينها، أن أصبح مرض الملاريا من الأوبئة ذات الآثار القاتلة والتي كانت تتغاضى عنها وزارة الصحة ولم تظهر حقيقتها ومدى خطورتها في تقاريرها الرسمية<sup>(١)</sup>.

وفيما يتعلق بالإصابة بأمراض البلهارسيا والانكلستوما، والتي كانت منتشرة في الأقاليم انتشاراً واسعاً، وكان العلاج الشافي غير كبير فائدة ما دام أصل الداء لم يستأصل، لذلك استقدمت الحكومة عام ١٩٢٦، لهذا الغرض الدكتور «ليبير Leper» وكان من أكبر الأخصائيين في هذا الموضوع، ولقد قدم تقريراً خاصاً بطريقة الوقاية من أمراض البلهارسيا والانكلستوما، رأى فيه أن خير طريقة للوقاية من هذين المرضين أن تعمل المصارف أنابيب تحت الأرض وليس فوقها، لأن المصارف الحالية - على حد قوله - كانت عبارة عن بؤرة أوبئة تصب في النيل والنيل، بدورها، يوزعها في جميع جهات البلاد.

(١) وكانت مصلحة الصحة العمومية قد أنشئت في عام ١٨٨٦، طبقاً للقواعد التي وضعها لها المستر كليفورد لويد. وقد ذكر «سلفا هويت» في كتابه «امتداد نفوذ مصر» ص ٢٦٧ أن الحالة الصحية كانت منحطة وأنه عندما تعرضت مصر للكوليرا في سنة ١٨٨٣ كانت سبباً لدرجة أن ١٨٠.٠٠٠ من مريض توفي لعدم استيفاء العوامل الصحية في البلاد، ولجهل الفلاحين وإخفاء المصابين من أفراد عائلاتهم عن مصلحة الصحة.



وكانت قضية ردم البرك والمستنقعات تمثل واحدة من أهم المشكلات التي واجهت الريف المصري، لما كانت تسببه من خطر على الصحة العامة للفلاحين باعتبارها موطناً رئيسياً لتكاثر الحيوانات الطفيلية، لذا كانت هذه القضية موضع اهتمام العديد من الحكومات المتعاقبة وكذا الهيئات النيابية، دون أن تضع لها حلاً جذرياً، لأن عدداً كبيراً منها كان مملوكاً لكبار الملاك الذين كانوا يمتنعون عن ردم البرك الخاصة بهم، فضلاً عن إحداث برك جديدة.

وقد صدر أول تشريع لمواجهة هذه المشكلة في عام ١٩٠٠، ففى ٢٦ أبريل من هذا العام صدر أمر عال يقضى «بمنع إحداث الحفر». ولكن هذا الأمر الذى ظل معمولاً به حتى عام ١٩٣٩ قد قصر عقوبة هذه المخالفة على غرامة المثسبب حتى مائة قرش مما كان يعدّ تهاوناً في مواجهة مثل هذه الجرائم، التى كانت تسبب أضراراً بالصحة العامة.

وبالرغم من أن صدور عدة قوانين لمواجهة هذه الظاهرة، فقد استمرت عمليات الحفر وإحداث برك جديدة، لأن العقوبات لم تكن رادعة، بالإضافة إلى تعدد إجراءات التنفيذ والأجال الطويلة، بما كان له من آثار سلبية، تمثلت فى تهاون الملاك وتقاعسهم فى عمليات الردم وترك البرك على أوضاعها.

وقد أشار أحد أعضاء برلمان ١٩٣٠ - إسماعيل رمزى باشا - إلى أن كثيراً من البرك قد ردم بطريق الغش، لأن الأشخاص الذين كلفوا بردمها كانوا يستخدمون لهذا العمل مواد كقش الأرز وعيدان الأذرة أو الأحطاب ويضيفون فوقها كميات من الأتربة فلا تلبث طويلاً حتى تنهال وتعلو فوقها المياه، وقد ضاع بسبب ذلك، ونتيجة لعدم المراقبة فى عهد الوزارات السابقة أموال طائلة.

لذا، فقد تقدم العضو المشار إليه باقتراح يقضى بإعطاء هذه الأعمال جانباً كبيراً من الرقابة مستقبلاً، وأن تحدد مسئولية الأشخاص الذين توأطوا واشتركوا فى هذا الغش حتى أضاعوا مبالغ كبيرة من ميزانية الدولة بدون فائدة، كما طالب بأن ينص فى العقود التى تعقد مع المقاولين الذين يكلفون بردم البرك والمستنقعات على أن يحجز جزء من قيمة المقاولة لمدة معينة، حتى إذا ما انتهت تلك المدة ولم تظهر على سطح البرك الرمدومة آثار مياه أو نشع يردّ إليه الجزء المحجوز، وإلا كلفتهم الوزارة بإجراء عملية الردم من جديد على نفقاتهم.

ولما كان عدد البرك والمستنقعات الحكومية والأهلية في جميع أنحاء البلاد قد بلغ نحو (٦٠٠) بركة ومستنقع، قدرت مساحتها بنحو عشرة آلاف فدان كانت تمثل - كما سبق وأشرنا - خطراً داهماً على الصحة العامة، لذا فقد طالب النائب المستقل الدكتور عز العرب في برلمان ١٩٣٦ بضرورة ردمها جميعاً في أقرب وقت ممكن، دون الاقتصار على ردم عدد قليل منها (٧٢) بركة فقط كل عام، وفقاً لما أعلنته الحكومة، لأن ذلك يعنى «الانتظار سبعين عاماً لردمها جميعاً». وطالب المستولن بضرورة تعديل قانون البرك، وجعل العقوبة جنحة في حالة التسبب في تكوين وإحداث برك جديدة.

وفي عهد وزارة على ماهر (١٩٣٩)، وضعت وزارة الصحة مشروعاً جديداً لمواجهة هذه المشكلة، واستعانت في ذلك بالمشروع الذي وضعت اللجنة المشكلة في عام ١٩٢٨ (وزارة محمد محمود باشا) لدراسة المسائل الخاصة بدم البرك والمستنقعات وتعميم المياه الصالحة للشرب في القرى المصرية.

على أن هذا القانون الجديد، الذي اشتمل على ست عشرة مادة، كان يهدف إلى تخفيف العقوبة التي وضعتها اللجنة السابقة، حيث رأى أغلبية أعضاء اللجنة أن «العقوبة التي نصت عليها المادة الثالثة عشرة من هذا القانون تعتبر شديدة بالنسبة لهذه الجريمة»، مشيرة إلى أن «النص على عقوبة تصل إلى ثلاثة أشهر أو الغرامة ثلاثين جنياً فيه تشديد لا يتناسب مع طبيعة وحجم هذه المخالفة». وبناء على ذلك، فقد رأت اللجنة تخفيف العقوبة بإنقاص الحد الأقصى للحبس إلى شهر واحد وتخفيض الغرامة إلى عشرة جنيهات فقط، مما يؤكد أن كبار الملاك، وأغلبهم أعضاء البرلمان بمجلسيه، قد لعبوا دوراً مهماً في صياغة هذا القانون الجديد، الذي يتفق ومصالحهم.

وقد ترتب على هذا السلوك سوء الأوضاع الصحية في الريف المصرى وانتشار العديد من الأوبئة والأمراض التي كانت تهدد السكان - كما أشرنا - بوجه عام مثل الحمى التيفودية والحمى الراجعة (الملاريا) والانكلستوما والدوستاريا والبلهارسيا، وبالتالي فقد كانت تمثل حقلاً جديداً ومجالاً خصياً لنشاط المعارضة داخل البرلمان بمجلسيه، مما سنعرض له في إيجاز.

فى عهد حكومة السعديين، دارت مناقشات حادة داخل مجلس الشيوخ، دلت على مدى إهمال الحكومة فى مقاومة الحمى الراجعة (الملاريا)، ووجه العضو المستقل عبد الحميد عبد الحق استجبواً للحكومة حول هذه القضية، وأظهر المستجوب العديد من الأدلة والبراهين التى تؤكد مدى إهمال الحكومة فى مواجهة الوباء، مما دفعها إلى ذكر بيان بعدد الإصابات التى حدثت عام ١٩٤٥، وبلغت ١٨,٨٧٧ إصابة، ١٤٣, ١٢ إصابة فيما بين يناير وفبراير ١٩٤٦ .

ولم يغفل المستجوب التنويه إلى تقاعس حكومة الوفد من قبل عن مقاومة هذا المرض، فذكر أن حكومة ٤ فبراير الوفدية، كانت قد أعلنت أن عدد الإصابات قد وصل إلى ٢٦٨, ١٢٨ إصابة، وانتهى المستجوب إلى نتيجة مؤداها أن وزارة الصحة فى الحكومتين لم تفعل شيئاً ولم تحصر الوباء فى أسبوط بل تركته يسرى إلى المنيا وبنى سويف وإلى الوجه البحرى أيضاً على حد قول أحد نواب المعارضة.

كذلك امتدت الانتقادات إلى حكومة السعديين داخل مجلس النواب، عندما أشار النائب المستقل إبراهيم مشالى إلى أن المسئولين فى الدولة يستنزفون من أموالها سنوياً آلاف الجنيهات لمواجهة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التى يتعرض لها الريف المصرى دون فائدة من ذلك، ودلل على صحة أقواله بأن إحصاء عدد المصابين بالبهارسيا والإنكلستوما قد فاق عدد سكان البلاد جميعهم، لأن المريض إذا شفى لا يلبث أن يعود لتعرضه لعوامل العدوى من جديد، بسبب عدم توافر المياه الصالحة للشرب، والمسكن غير الصحى، بالإضافة لسوء التغذية نتيجة حالة الفقر المدقع».

وكان حسين سرى باشا قد أشار فى الاستجواب الذى قدمه إلى مجلس الشيوخ فى فبراير ١٩٤٤، والذى ذكر فيه وقائع تستند إلى الأدلة والبراهين التى تثبت تقاعس حكومة الوفد فى مواجهة الأوبئة التى انتشرت فى الوجه القبلى وإخفاءها حقيقة الأوضاع المتردية هناك. ونوه حسين سرى إلى أن الحكومة سمحت للمصحف المصرية بأن تتعرض لقضية الملاريا فى الوجه القبلى بعد أن مضى عليها عام ونصف العام، عندما بدأت الصحافة اليومية فى إنجلترا الكتابة عنها فاضطرت الرقابة إلى أن

تسمح للصحافة المصرية بالكتابة عن هذه الأوبئة والمجاعات التي حدثت في الوجه القبلي نتيجة لانتشار وباء الملاريا في العديد من المناطق هناك .

وفي أبريل من ذلك العام أيضاً (١٩٤٤) شهد مجلس الشيوخ استجواب الملاريا الذي اشتركت أحزاب المعارضة الأربعة في تقديمه . وقد بدأ الدكتور زكي ميخائيل بشارة (كتلة وفدية) يتكلم حول الموضوع فأشار إلى أن بعوضة الجامبيا لا تزال موجودة، ولا يمكن أن يقال إنها أبيدت وأنقذت البلاد من أخطارها . فقد أظهر التحليل أن ٦٩٪ من الباقين على قيد الحياة من سكان المناطق المتكوبة مصابون بالملاريا ، ٨٠٪ منهم مصابون بملاريا خبيثة . وقد تساءل المستجوب ماذا فعلت الحكومة لمكافحة المرض من وقت ظهوره في إبريل ١٩٤٢ حتى أكتوبر من نفس العام؟ وقد كان إلى هذا الوقت لم يتجاوز خزان أسوان ومن الممكن مواجهته . وأضاف أن طريقة توزيع الأسبرين عرضت جزءاً كبيراً من هذا الدواء الغالي القيمة للإيدى العابثة . وأن من الخطأ أن يقال إن المجاعة هي التي سببت المرض بل على العكس فالمرض هو الذي سبب المجاعة لفقدان الكثير من وسائل الارتزاق وفقدان العائلات عائلها، وأن من العجب فعلاً بعد هذا أن تتخذ دعوى المجاعة للتغطية على التقصير في مكافحة المرض . وقدر المستجوب عدد الضحايا بمائة ألف، مشيراً إلى أن «الدفن السري» كان الأصل وأن «الدفن العلني» كان الاستثناء وانهم الحكومة ووزارة الصحة بتقصيرها في مواجهة الوباء، بالستر على وجوده في البلاد .

ثم تحدث النائب السعدي محمد خطاب فانتقد سياسة الحكومة بين القول والفعل، وعندما بشرت الحكومة بالقضاء على بعوضة الجامبيا في عام ١٩٤٣، ولم يمر سوى فترة قصيرة حتى وجدنا وزير الصحة يقول إن وباء الملاريا كان شديداً هذا العام وأنه بلغ الذروة من الخطورة في نوفمبر من نفس العام، وهو ذات الشهر الذي أعلنت فيه الحكومة في خطاب العرش أن الجامبيا قد قضى عليها نهائياً، فلو أن الحكومة أعلنت إلى الشعب حقيقة المرض لوجدت المعاونة من الجميع، وأمكنها أن تتفادى اتهام المعارضة لها بالتقصير في مواجهة الوباء، غير أنها أثبت ذلك واستغلت الأحكام العرفية لتقيم بينها وبين الشعب عزلة كثيفة .

وقد بين محمد خطاب مدى التناقض والتضارب في أقوال الحكومة مسترشداً بخبطة النحاس والتي نقلتها صحيفة المقطم، واصفاً فيها أبناء المناطق المنكوبة بقوله: «إنهم أجسام صحاح، وجوه تفاح ونعمة وافية وصحة وعافية». وفي نفس اليوم وعلى الصفحة ذاتها من هذا العدد من صحيفة المقطم وصف محافظ الإسكندرية هؤلاء الناس أنفسهم بأنهم قلوب قطعها الجوع وأنهكها الفقر والمرض». وقد تساءل النائب في تهكم وسخرية عمن تصدقه؟ رئيس الحكومة.. أم مثله في الإسكندرية؟! وقد نفى محمد خطاب وجود مواليد في المناطق المصابة لأن كل الحملات أجهضن أو متن وأن حرم عبود باشا كانت قد افتتحت مستوصفاً للأطفال اضطرت أخيراً إلى غلقه لأنه لم يعد هناك أطفال. وقد قدر نائب المعارضة عدد الضحايا بنحو ستين ألفاً مشيراً إلى أن هذا الرقم يعادل عدد الجنود الذين فقدتهم إنجلترا خلال عامين في الحرب الحاضرة (الحرب العالمية الثانية).

وكانت أقاليم عديدة في الوجه القبلي قد تعرضت لموجة كبيرة من الإصابة بمرض الملاريا، أدت إلى وفاة الآلاف من الفلاحين في عام ١٩٤٣، نظراً لحالة الفقر والجهل والضعف التي كانوا يعانون منها، مما ترتب عليه سرعة وفاتهم بمجرد الإصابة بالحمى، وقد كان للفقر الشديد أثره في قيام المصابين ببيع الأدوية والمواد الطبية التي كانت تقدم بها الحكومة آنذاك لكي يشتروا بسمتها خبزاً يقتاتون به.

وقد دفع هذا الموقف الخطير في الوجه القبلي الحكومة البريطانية إلى توجيه انتقادات حادة وعيفة لحكومة الوفد، والإشارة إلى فشلها في معالجة تلك الأوضاع الداخلية المتردية الناجمة عن النقص الحاد في المواد الغذائية الضرورية، ومشكلة الإصابة بالملاريا، مما أتاح الفرصة - على حد قول السفير البريطاني - للمعارضة المصرية الهجوم على الحكومة التي تحظى بالتأييد من جانب السلطات البريطانية.

وبعد مرور عامين على ظهور وباء الملاريا، اضطرت الحكومة تحت ضغط المعارضة والرأي العام، أن تتقدم - لأول مرة - ببيان تفصيلي عن حقيقة الأوضاع المتدهورة في جنوب البلاد، بعد محاولات من جانبها للتستر عليها وإخفائها. وقد اعترفت الحكومة بصعوبة الحالة ودقتها، وتقدمت ببيان إلى البرلمان تناولت فيه عدد الوفيات، استناداً إلى المعلومات التي تقدمت بها وزارة الصحة، فذكرت أن عدد

الوفيات قد بلغ (٥٠٠، ١٣) حالة وفاة، وهو رقم يبعد عن الحقيقة تماماً، وفقاً لما أتت به المعارضة من بيانات، أثبتت فيها بالأدلة والبراهين أن ضعف هذا العدد قد توفى بالفعل، مما يؤكد أن الأرقام والإحصاءات التي أعلنتها وزارة الصحة لم تكن صحيحة وبعيدة تماماً عن الواقع.

ومن الغريب أنه عندما أخذ الرأي على الاقتراحات التي تقدمت أثناء المناقشات حول هذه الاستجابات الموجهة إلى رئيس الوزراء ووزراء الصحة والتموين والأشغال والداخلية، عن تصرفات الحكومة بصدد مكافحة وباء الملاريا، قرر المجلس شكر الحكومة والانتقال إلى جدول الأعمال<sup>(١)</sup>.

وكان من بين الانتقادات التي وجهتها المعارضة أيضاً إلى حكومة ٤ فبراير الوجودية ما وصلت إليه حالة التموين من نقص حاد في يونيو ١٩٤٢، ترتب عليه تعذر وجود الخبز والدقيق والسكر، ومعاناة الطبقات الفقيرة في الريف والمدينة من أجل الحصول على القوت الضروري. وقد تقدم النائب السعدي عبد الفتاح الشلفاني باستجاب إلى وزير التموين بخصوص اشتداد أزمة الغلاء وعدم وجود السلع والحاجات الضرورية للسكان. وتساءل النائب عن السر في اختفاء الزيت من الأسواق، بالرغم أن بذور القطن والكتان والبقول السوداني والسمسم تنتجها أرض مصر بكميات وفيرة، خصوصاً بذرة القطن. كما أشار المستجوب أيضاً إلى اختفاء الخبز وعدم وصوله إلى طالبه يوماً أو بعض يوم، مما ترتب عليه قيام الجماهير بالهجوم على عربات المخابز والاستيلاء على ما فيها من الخبز بالقوة. وانتقد الشلفاني أخيراً سياسة الحكومة الخاصة بالاستيلاء على محصول القمح الجديد،

(١) وكان هناك اقتراحان، أحدهما من المعارضة، تقدم به محمد حافظ رمضان، ونصه: 'يوجه المجلس اللوم للوزارة لأنها قصرت في اتخاذ الإجراءات لمقاومة وباء الملاريا، ولأنها بالرغم من قداحة الكارثة التي حلت بالأقاليم المنكوبة، حاولت إخفاء الحالة تغطية لتقصيرها.

أما الاقتراح الثاني فكان مقدماً من عشرة من الأعضاء الوفديين وقد شكروا فيه رئيس الوزراء على البيانات الوافية التي أدلى بها، وعلى الجهود العظيمة الموفقة التي اتخذتها الحكومة لمواجهة الملاريا وسهرها على صحة المرضى من أهالي قنا وأسوان وتغذيتهم، وقرر الانتقال إلى جدول الأعمال. فقرر الأخذ بهذا الاقتراح، مما يؤكد ما ذهبنا إليه في انتقاد مواقف الأغلبية ولو كان ذلك ضد مصالح الوطن.

وفقاً للنسبة التي حددها الأمر العسكري، وطالب النائب بأن تقوم الحكومة بوضع يدها على جميع زراعات القمح التابعة لها وكذلك الدوائر الواسعة لكبار الملاك، على أن يتم التوزيع بمعرفتها.

ثم تحدث النائب الوطني عبد العزيز الصوفاني عن مدى الغبن الذي يتعرض له الريف والفلاح، لوقوع عبء التموين على كاهله، وأساسه القمح والذرة والأرز، وهذه مرتبطة بالفلاح المنتج لها. وأشار إلى أن التقديرات التي فرضت على الفدان المنزوع قمحاً ثلاثة أرباب ونصف الأردب، وهو تقدير مجحف، ولم يتمكن صغار الزراع من الوفاء بالكمية المحددة عليهم لعدم كفاية ناتج زراعتهم، فاضطروا تحت ضغط الأوامر العسكرية إلى شراء كمية من المحصول حتى لا يقعوا تحت طائلة العقوبات العسكرية القاسية. وقد أكد بعض نواب المعارضة وجود هذه الظاهرة في أقاليم أخرى بجانب مديرية البحيرة التي يتحدث عنها الصوفاني.

ويعد أن وجه الصوفاني نظر الحكومة إلى الظلم الذي حاق بالفلاح الصغير بسبب هذه السياسة الخاطئة، طالب المسئولين مراعاة العدل في عمليات الاستيلاء «فليس من العدل أو المعقول أن تقوم الحكومة بفرض قرارات الاستيلاء على من يزرع ستة قراريط مثلاً، بنفس الذي تفرضه على من يملك ويزرع آلاف الأفدنة». مؤكداً أنه رأى أحد الفلاحين طريح الأرض من شدة الجوع، لعدم تمكنه من تذوق الطعام أثناء عمله طوال اليوم، كما شاهد عدداً كبيراً من الفقراء الذين لا يملكون شيئاً، وقد اضطروا إلى بيع أدواتهم المنزلية لشراء القمح الذي يسدون به ما عليهم للحكومة. واختتم الصوفاني نقده الموجه إلى حكومة الوفد بقوله: «إن هذا الشعب الذي كان يأمل في الحكومة أن ترفع عنه الحيف الواقع عليه حتى تسهل سبيل معيشته، يقف الآن موقف الانتظار ويكاد يعلن خيبة الأمل والرجاء فاحترسوا وتنبهوا إلى أن خيبة الأمل لدى الشعوب قاسية ونتيجتها لا محمد عقبائها». ويبدو أن الصوفاني قد استشراف المستقبل وما يحمله من متغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية عقب ثورة يوليو ١٩٥٢.

وإلى جانب هذه الانتقادات التي وجهت إلى الحكومة بسبب سياستها التموينية الخاطئة والتي أدت إلى إرهاب قطاعات عريضة داخل المجتمع، فقد تعرضت

لهجوم آخر من قبل المعارضة الدستورية ممثلة في جلال حسين وعبد السلام الشاذلي باشا، حيث أوضح النائبان بالأدلة والبراهين سوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وقد وصف جلال حسين السياسة التي تنتهجها وزارة التموين بالتخطيط والارتجال. ولم تستثن بريطانيا من هذا الهجوم، فقد وجهت إليها الاتهامات من فوق منصة البرلمان باعتبارها المسئولة عن ارتفاع أسعار الحاجات والسلع الضرورية لسكان الريف والمدينة، ووصفت الرقابة التي كانت تمارسها على الصادرات المصرية عن طريق مركز تموين الشرق الأوسط Middle East Supply Center بالقسوة، كما تعرض جهاز الرقابة الخاص به إلى انتقادات مريرة.

وكان مركز تموين الشرق الأوسط قد أنشئ في عام ١٩٤١ بالقاهرة بهدف تلبية احتياجات قوات التحالف التي تدفقت على مصر، وبموجبه وافقت الحكومة المصرية على ألا تصدر أذونات خاصة إلا بالاتفاق مع هذا المركز الذي كانت قاعدة إشرافه قصر الواردات على الضرورة القصوى، وهذه السياسة لم تحف حدتها إلا في يناير ١٩٤٥.

وبالرغم من التزام الحكومة بتوفير احتياجات قوات الحلفاء، فإن الحكومة البريطانية لم تؤد أثمان تلك السلع لها ولحلفائها نقداً أو سلعاً، بل كانت تؤديه عن طريق البنك الأهلي بما كان يصدره من العملة الورقية التي تطلبها بريطانيا، ومن هنا نشأت مشكلة الأرصدة الاسترلينية التي بلغت خلال الحرب وبعد انتهائها حوالي ٤٥٠ مليون جنيه، وهذه الأرصدة كان لها دخل كبير في إفقار البلاد، فضلاً عن أنها كانت من أهم أسباب التضخم وهبوط القيمة الشرائية للنقد، مما أدى إلى هذا الغلاء الكبير في الأسعار وارتفاع تكاليف المعيشة. فقد بلغ مجموع البنكنوت الذي أصدره البنك الأهلي في يناير ١٩٣٩، ٢١.١٠٠.٠٠٠ جنيه مصري، وبلغ في ديسمبر ١٩٤٤، ١٢٢.٠٠٠.٠٠٠ جنيه مصري، ثم ارتفع في إبريل ١٩٤٥ إلى ١٢٦ مليوناً من الجنيهات أي ما يقرب من ستة أضعاف ما كان عليه قبل الحرب، مما يوضح بجلاء أثر التضخم على ارتفاع نفقات المعيشة، والدور الذي لعبته بريطانيا في تدني الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية خلال هذه الفترة.

وقد حظيت مشكلة الغلاء وارتفاع نفقات المعيشة باهتمام كبير من قبل البرلمان



بمجلسه بوجه عام والمعارضة الوطنية بوجه خاص، بعد أن واصلت الأسعار ارتفاعها الحاد، فاقت قدرات الطبقات الفقيرة والمتوسطة فوفقاً للإحصاءات الرسمية التي كان يدلي بها بعض المسئولين وصل هذا الارتفاع إلى ٢٦٦٪، وفقاً للأسعار الرسمية وليس أسعار السوق السوداء المنتشرة وقتئذ، والتي بلغت أكثر من ٥٠٠٪، مما دعا البعض إلى المطالبة بسن قانون شديد الأحكام لمكافحة السوق السوداء وتضييق حرية الأغنياء في الشراء، ضماناً لعدم رفع الأسعار، وتعميم نظام البطاقات التموينية والتدقيق في تنفيذه، وعند الاقتضاء إخضاعها كلها للتسعير الجبري.

ورأى آخرون العمل على امتصاص الأموال الزائدة عند الأغنياء حتى تضعف لديهم قوة الشراء، بعدد من الوسائل والإجراءات مثل الضرائب التصاعدية أو القروض، أو بسياسة السوق المفتوحة والتي تلخص في بيع الحكومة لبعض الأسهم والسندات لمثل هؤلاء، بينما انتقد آخرون سياسة بعض الحكومات لمواجهة الغلاء بمنح إعانة غلاء للموظفين، دون النظر بعين الاعتبار إلى وجود طوائف أخرى لا تنفاس أجوراً ثابتة كعمال الزراعة مثلاً. وقد طالب أحد نواب المعارضة حكومة الوفد الأخيرة بأن تصدر قانوناً يوضع حد أدنى لأجور العاملين في مجالى الزراعة والصناعة.

كذلك طالب النائب الاشتراكي إبراهيم شكرى حكومة الوفد الأخيرة أيضاً بوضع قانون لتحديد قيمة الإيجارات الزراعية، لما له من أثر كبير في وقف تيار ارتفاع أسعار المنتجات والسلع الضرورية، ولأن وجود ملكيات كبيرة في يد عدد محدود من الأمة من شأنه تكاثر الأموال عند هذه الفئة الغنية، وبالتالي انفاقها فيما لا ينفع المجتمع، بل يحدث الضرر به. واقترح النائب المستقل الشيخ عبده البرتقالي تخفيض قيمة إيجار الفدان الذى يصل إلى نحو ستين جنيهاً حتى عشرين جنيهاً، مما يترتب عليه خفض أسعار السلع والمنتجات الأخرى، لمصلحة الطبقات الفقيرة.

ولما كانت الأزمة الحقيقية ترجع إلى سوء توزيع الثروات، لذا فقد كان من الطبيعى مواجهة ذلك بتحديد الملكية، من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير أكبر قدر ممكن من رهوس الأموال لمشروعات التنمية. وقد اقترح النائب السعدى

محمد خطاب أن تتقدم الحكومة بمشروع قانون لتحديد الملكية الزراعية، باعتباره الطريق إلى الإصلاح الفعلي .

وكان محمد خطاب قد تقدم أثناء عضويته بمجلس الشيوخ، بمشروع قانون إلى البرلمان في عام ١٩٤٤، طالب فيه بتحديد الملكية الزراعية بخمسين فداناً مستقبلاً، غير أن هذا المشروع، بالرغم من حرصه الشديد في تناول قضايا الإصلاح، ووجهه بمعارضة شديدة داخل المجلس الذي كان أغليته الساحقة من كبار الملاك. وقد بقى المشروع معلقاً حتى خرج محمد خطاب من المجلس فكتبت اللجنة المختصة بنظره تقريراً دافعت فيه عن الملكيات الكبيرة وفائدتها للاقتصاد القومي وعن قدرة المالك الكبير دون الصغير على تجويد الإنتاج ورفضت المشروع، مما أدى إلى وأده وليدأ في عام ١٩٤٧، ويقال إن الحزب السعدي، الذي كان ينتمى إليه محمد خطاب قد اتخذ قراراً يفصله من الحزب نظراً لإصراره على التقدم بهذا الاقتراح .

ومن الغريب أن موقف حزب الوفد وزعيم المعارضة فيه صبرى أبو علم كان أكثر تشدداً من موقف الحكومة بخصوص مشروع محمد خطاب السابق الإشارة إليه، ولم يكن تقديم ذلك الاقتراح الخاص بنقل المشروع إلى لجنة - تمهيداً لوأده - إلا بإيعاز واتفاق بين صبرى أبو علم وزعيم المعارضة في مجلس الشيوخ، وبين رئيس المجلس (محمد حسين هيكل)، وكان هذا النقل مفهوماً بين زعيم المعارضة ورئيس المجلس، مما يؤكد حرص النخبة الحاكمة، والتي كان يتكون منها أعضاء البرلمان بمجلسيه على حرمان المجتمع المصري من حق التمتع ببعض المشروعات الإصلاحية ضماناً لاستمرار تبعيته لها، كما ظهر بوضوح أثناء مناقشة مشروع محمد خطاب في مجلس الشيوخ<sup>(١)</sup>.

(١) وما هو جدير بالذكر والملاحظة أن مراد باشا وهبه - أحد أعضاء مجلس النواب قد تقدم باقتراح إلى المجلس في أبريل ١٩٤٥ يقضى بدعوة كبار الأثرياء من الملاك والرأسماليين إلى التبرع لفتح مطاعم شعبية تقدم للفلاحين المعوزين وجبة من الطعام مجاناً. وقد أثار هذا الاقتراح مناقشات داخل المجلس استمرت أياماً، كما تناوكته بالنقد بعض صحف المعارضة وقتئذ واعتبرت ذلك مهانة للنفس البشرية.



## الفصل الثاني

### الأحزاب والقضية الوطنية

أولاً : أحزاب القصر ودستور ١٩٢٠

ثانياً: الأحزاب المنشقة على الوفد،

أ- السعديين

ب- الكتلة الوفدية



## أولاً، أحزاب القصر ودستور ١٩٢٠

لما كان القصر في مقدمة القوى السياسية التي تأثرت سلباً بصدور دستور ١٩٢٣ بالرغم من السلطات الواسعة التي استحوذ عليها عملياً في إطار هذا الدستور، إلا أنه لم يكنف بهذا، فقد أقدم الملك فؤاد عقب صدوره على تأليف أحزاب له وذلك بعد أن فشل في السيطرة على حزب الأحرار الدستوريين، ولهذا كلف حسن باشا نشأت رئيس ديوانه بتأليف حزب الاتحاد الذي أعلن عنه في ١٠ يناير ١٩٢٥، وذلك لاستخدامه في الخيلولة دون وصول الوفد إلى السلطة، بعد تجرية وزارة الشعب المريرة مع الملك، وليوازن به في البرلمان بين الوفد والأحرار الدستوريين فيما يكون في صالحه، دون اللجوء إلى حل البرلمان وإجراء انتخابات جديدة.

ولضمان تحقيق أهداف القصر في السيطرة على البرلمان، استصدرت وزارة أحمد زيور باشا مرسوماً في ٢٤ ديسمبر ١٩٢٤ يقضى بحل مجلس النواب، وحددت في ذات الوقت يوم ٦ مارس من العام التالي، موعداً لانعقاد المجلس الجديد، بعد أن اطمأنت على تعيين إسماعيل صدقي وزيراً للداخلية في التاسع من ديسمبر، ذلك الرجل الذي كان يتمتع بخبرة وقدرة وجراة لا تبارى في العبث بالانتخابات والتأثير على نتائجها. وبالفعل تمت الانتخابات في ظل قانون جديد فصل لمصلحة المرشحين المواليين للحكومة في ١٢ مارس ١٩٢٥.

وبالرغم من تلك الإجراءات التي اتخذتها السلطة والأجهزة المعنية لمصلحة مرشحي الحكومة، إلا أن الوفد قد فاز في أغلبية الدوائر الانتخابية، وحصل على ١١٦ مقعداً، بينما حصل حزب الاتحاد الموالي للقصر على ٣٥ مقعداً في دوائر تركزت في الوجه القبلي والغربية والشرقية، نظراً لانخفاض نسبة التعليم، وسيادة العصبية العائلية فيها.

وبعد أن فشلت الحكومة في مخططها، أصدرت قراراً بحل البرلمان، بدعوى إعادة العمل بقانون الانتخاب القديم الذي وضعته وزارة سعد زغلول (القانون رقم ٤ لسنة ١٩٢٤)<sup>(١)</sup>. وبالرغم من ذلك، فعندما أجريت الانتخابات في أبريل من نفس العام، ووفقاً لهذا القانون، لم يفز حزب الاتحاد إلا بخمسة أعضاء فقط، وفقاً لما ذكرته صحيفتهم (الاتحاد)، بينما بلغ عدد الفائزين الوفدين ١٥٩ نائباً. أما الدستوريون فلم يتعد عددهم ٢٨ نائباً. وحصل الحزب الوطني على خمسة مقاعد فقط، وبذلك جاءت انتخابات ١٩٢٦ مخيبة لأمال القصر وحكومة الاتحاديين، بالرغم مما بذل من جهود لضمان فوز ممثلي الحزب وأتباع القصر.

على أية حال، فقد اتضح من خلال المناقشات التي دارت في البرلمان بمجلسيه عدم فاعلية حزب الاتحاد وأعضائه داخل البرلمان نظراً لقلّة عدد أعضائه. فباستثناء بعض المقترحات المقدمة من نوابه، والتي لم تكن ذات أهمية، لم تثر على أي أثر لهؤلاء داخل المجلس، مما يؤكد عدم شعبية الحزب في الشارع المصري. ومن ثم فقد اعتمد على الإثارة الصحفية من قبل صحيفتهم (الاتحاد)، وما كانت تردده من شائعات عن استبداد رئيس مجلس النواب المنتخب سعد زغلول بالنواب وإرغامهم على النزول عن إرادتهم الخاصة، وأنه المستول عما أصاب البلاد من فساد، وذهبت الصحيفة في هجومها إلى حد أن صورت الشعب المصري بأنه لا يستحق أن يمنح الديمقراطية والدستور، متهمه هذا الشعب بأنه يتنازل عن حقوقه وممارسته الديمقراطية لمن يخدمه، وهي في هذا تقصد سعد ورفقاه من أعضاء البرلمان.

وعندما فشل حزب الاتحاد في أداء مهمته، أقدم الملك في عام ١٩٣٠ على تأسيس حزب الشعب ليقوم على فرض الحالة الثرتية على دستور إسماعيل صدقي، الذي وسع من صلاحيات الملك على حساب سلطة الأمة، وفي ذات الوقت خلق نوعاً من التوازن بين الوفد والأحرار الدستوريين، ومحاولة تفرغهما

(١) كان هذا المجلس الذي تم حله يعد من أفقر المجالس النيابية عمراً، لأنه لم يستمر سوى تسع ساعات فيما بين انعقاده في ٢٣ مارس ١٩٢٥، وتلاوة مرسوم الحل.

من بعض عناصرهما من كبار الملاك الزراعيين، وأن يكون القصر - وليس الدستور - هو المرجعية الأساسية في الحكم، تماماً كما كان الحال بالنسبة لحزب الاتحاد، وترسيخ النزعات الاستبدادية للملك فؤاد. ومن العجب والمثير للسخرية، أن يتسمى هذا الحزب بـ «حزب الشعب»، وهو بعيد تماماً عن الشعب وأكثر عداء له، وتجاوزاً للدستور، وإهداراً لمبادئه، وهي سمة اتسمت بها أحزاب الأقلية للوصول إلى الحكم.

وكان الملك فؤاد قد عهد إلى إسماعيل صدقي تأليف وزارته الأولى، بعد أن صدر المرسوم الخاص بذلك في ٢٠ يونيو ١٩٣٠، وسلكت وزارته نفس الطريق الذي سلكته وزارتا زيور ومحمد محمود من بعده، إذ فضت الدورة البرلمانية، وأتبع ذلك بإلغاء دستور ١٩٢٣، وأعلنت دستوراً جديداً، وهو المعروف بدستور ١٩٣٠ الذي أشرنا إليه من قبل، كما أصدرت قانوناً جديداً للانتخاب، أهدرت بموجب هذا وذاك كل حقوق الأمة ودعمت من سلطة القصر، مما جعل الدكتور هيكمل يصفه «بأنه كان دستوراً ملكياً، بينما كان دستور ١٩٢٣ دستوراً شعبياً». وقد أتبع إسماعيل صدقي هذا الإجراء بإنشاء حزب الشعب الذي كونه في ١٧ نوفمبر ١٩٣٠، ليكون مع حزب الاتحاد جبهة تهدف إلى تأييد القصر ضد العناصر المناوئة له.

وكان مجيء صدقي إلى الحكم يحقق أهدافه العدائية للوفد، وبالتالي فقد واتته الفرصة للقضاء على الأغلبية البرلمانية الوفدية، وأن يحل محلها دكتاتورية يكون للقصر فيها نصيب كبير، وتمكنه في ذات الوقت من التفاوض مع الإنجليز وتسوية العلاقات المصرية البريطانية بتوقيع المعاهدة معهم. فكان ذلك الانقلاب الدستوري الذي أحدثته بإلغاء دستور ١٩٢٣، وإنشاء ذلك الدستور الجديد الذي يتفق ومصالح القصر والطبقة الإقطاعية والرأسمالية، التي ينتمي إليها صدقي وأتباعه.

على أية حال، فقد بدأت الوزارة عملها بتأجيل انعقاد البرلمان شهراً ابتداء من ٢١ يونيو ١٩٣٠، تماماً كما فعلت وزارتا زيور (١٩٢٤) ومحمد محمود (١٩٢٨). وعندما أراد النواب والشيوخ الاجتماع في الموعد المحدد من قبل لانعقاد الجلسة (٢٣ يونيو)، ولتلاوة مرسوم التأجيل، اعترضت الوزارة على ذلك باعتبار أن



المرسوم قد صدر قبل ذلك الموعد بيومين (٢١ يونيه)، وبالتالي فإن التأجيل يجب تنفيذه من ذلك اليوم، فأجاب عدلى يكن رئيس مجلس الشيوخ، وويصا واصف رئيس مجلس النواب بأن ذلك لا يمنع من تلاوة المرسوم في المجلسين والتقرير بأن جلسة الانعقاد التالية ستكون يوم ٢١ يوليو، أى بعد انتهاء فترة التأجيل، فطلب صدقى باشا من رئيس مجلس النواب أن يعطيه عهداً بأن لا يتكلم أى عضو من أعضاء المجلس بعد تلاوة المرسوم، قرأى واصف باشا فى هذا المطلب تدخلاً سافراً من الحكومة فى شئون المجلس ومساساً بكرامة أعضائه، لذا فقد رفض إعطاء صدقى هذا العهد.

ورداً على ذلك، فقد أصدرت حكومة صدقى أوامرها بإغلاق أبواب البرلمان بالسلاسل الحديدية، ووضعت حوله قواتها المسلحة، إلا أن الشيوخ والنواب حضروا فى الموعد المحدد للانعقاد، وكلف الأستاذ ويصا واصف بوليس البرلمان بتحطيم السلاسل، فكانت تلك الحادثة المشهورة، وهى واقعة تحطيم السلاسل فى ذلك اليوم، ودخول النواب قاعة المجلس وتلاوة مرسوم التأجيل، بعد أن أقسموا اليمين بالمحافظة على الدستور الذى انتهكه إسماعيل صدقى.

لن نتوقف كثيراً للإشارة تفصيلاً لقانون الانتخاب الجديد الذى صاحب دستور إسماعيل صدقى، ومقارنته بدستور ١٩٢٣، بعد أن صدر الأمر الملكى بإلغائه، وحل مجلسى النواب والشيوخ، وصدور قانون الانتخاب الجديد (٢٢ أكتوبر ١٩٣٠)، والذى جاء منسجماً مع الدستور الذى ابتدعه إسماعيل صدقى، ولكننا سوف نقوم بتسليط بعض الضوء على هذا الدستور الجديد حتى تتضح لنا بجلاء أوجه الاختلاف بين دستور الشعب (١٩٢٣) ودستور الملك (١٩٣٠).

فقد حدد الدستور الجديد عدد أعضاء البرلمان بمائة وخمسين عضواً لمجلس النواب، ومائة عضو لمجلس الشيوخ، على أن يعين الملك منهم ستين عضواً والباقي بالانتخاب، بينما ترك دستور ١٩٢٣ عدد الأعضاء دون تحديد عدد ثابت، وجعل ذلك خاضعاً لعدد سكان البلاد. وبمقتضى المادة (٢٨) من الدستور الجديد، حُرمت السلطة التشريعية من حق اقتراح القوانين المالية، وأصبح هذا الحق قاصراً على السلطة التنفيذية، بعد أن كان مقررأ فى دستور ١٩٢٣ للملك ومجلس النواب،

فكان ذلك افتتاحاً على السلطة التشريعية . كما أجاز دستور صدقي هذا للحكومة الحق في فض دور الانعقاد قبل إقرار الميزانية، وقيد حق المجلس في استخدام سلاح المسؤولية الوزارية، واتهام الوزراء جنائياً .

وإمعاناً في تقييد السلطة التشريعية، قرر هذا الدستور مؤاخذه أعضاء البرلمان عند القذف في المجلسين بما يחדش الحياة العائلية أو الشخصية، أو عند العيب في الذات الملكية، أو في أعضاء الأسرة المالكة، مما أضعف من سلطة النواب . كذلك لم يسلم قانون الانتخاب الجديد المصاحب للدستور، لم يسلم بدوره من التعديلات التي تخدم النظام الجديد، وبهذا وذاك، كانت حكومة صدقي الأولى تعد من أكثر الحكومات المصرية اعتداء على الدستور، الأمر الذي أهدر كل حقوق الأمة ودعم سلطة القصر على حساب الشعب .

على أية حال، فقد كان رد الفعل لإلغاء دستور ١٩٢٣، متمثلاً في اتجاهين: الأول، قيام مظاهرات كبيرة من قبل الجماهير، كان الرد عليها أكثر عنفاً وضراوة، حيث قمعت بشدة ووحشية بعد أن أعدت الحكومة قوات كبيرة من الجيش والبوليس . أما الثاني، فقد كان حزبياً، حيث اتفق الوفد والأحرار الدستوريين على مقاطعة الانتخابات التي قرر صدقي إجرائها وفقاً لدستوره الجديد، بينما لم يشترك الحزب الوطني في هذه المقاطعة، الأمر الذي ترتب عليه ظهور مجلس نيابي يضم بصفة أساسية حزبي القصر، مثلاً في الاتحاد والشعب، بعد أن فاز الاتحاد بـ ٤٠ مقعداً، والشعب بـ ٨٤ مقعداً بنسبة ٥٦٪ من إجمالي مقاعد مجلس النواب، بينما حصل الوطني على ٨ مقاعد، أما المستقلون، فقد حصلوا على ١٨ مقعداً، وهو ما أسفرت عنه انتخابات مايو ١٩٣١ . وعين محمد توفيق رفعت رئيساً لمجلس النواب، ويحيى باشا إبراهيم - رئيس حزب الاتحاد - رئيساً لمجلس الشيوخ .

وكان على البرلمان الجديد أن يرد الجميل لصدقي وحكومته، بأن يكون مؤيداً لها حريصاً على إبقاء النظام الذي ابتدعه صدقي لأن في ذلك بقاء له . ظهر ذلك بوضوح عندما وافق مجلس النواب بالإجماع في ٩ يونيو ١٩٣٢ على اتفاقية

«جغوب» التي كان زيور باشا قد وقعها في ٦ ديسمبر ١٩٢٥، ورفض البرلمان إقرارها طوال سنوات (١٩٢٦ - ١٩٣٠)<sup>(١)</sup>.

عند متابعة مواقف هؤلاء النواب في البرلمان نرى ما يشير العجب والسخرية . ففي أولى جلسات انعقاد مجلس الشيوخ، طالب النواب والحكومة بسن الكثير من القوانين لكبت الرأي بحجة الحفاظ على النظام والأمن . وعندما قدم لمجلس الشيوخ مشروع قانون جديد لجرائم النشر، من أجل إقراره على وجه السرعة، بناءً على طلب صدقي باشا، وبهدف الحد من حرية الصحافة، وتكميم الأفواه، دافع النائب المستقل عبد الرحمن الببلي عن القانون الجديد، مدعياً أنه لا يتعارض مع حرية الصحافة، وأنه وضع لعدم التزام بعض الصحف بالحدود التي وضعها القانون القديم . وفي نهاية حديثه، رأى الببلي أنه لو التزم الصحفيون بالقانون القديم لتحقق هدف رئيس الوزراء . غير أن حديث الببلي هذا لم يمنع بعض النواب من المطالبة بالتريث في الأمر وعدم التسرع في إصدار قانون جديد للصحافة .

وباستثناء هذه المواقف لنواب القصر - إذا جاز التعبير - لم نر أثراً يذكر لهؤلاء داخل البرلمان حتى النصف الثاني من ديسمبر ١٩٣٣، وفيه نشهد بداية حدوث هزة سياسية عميقة الأثر بين نواب «حزب الشعب» ورئيسهم صدقي باشا . ففي الحادي والعشرين من هذا الشهر، أحس صدقي باشا أن السياسة البريطانية توشك أن تأخذ اتجاهاً جديداً، وأن تدخل القصر في شئون الوزارة قد ازداد بدرجة كبيرة، مما دعاه إلى أن يقدم استقالته في ذلك اليوم، فقبلها الملك فؤاد، وكلف عبد الفتاح يحيى باشا بتأليف الوزارة الجديدة في السابع والعشرين من ديسمبر . وكان تخلص الملك من صدقي راجعاً إلى شعوره بأن مركزه قد زاد تأثراً في البلاد بدرجة أصبح يخشى معها أن يتحول إلى دكتاتور - على حد قول الملك - فعزى أن يسرع بالتخلص منه ،

(١) أرادت إيطاليا بعد مقتل سردار سيرلي سنك عام ١٩٢٤ تحديد حدودها بين مصر وليبيا، وكانت حاجة جغوب تدخل ضمن هذه الحدود، وفقاً لقرار اللجنة التي كانت قد تشكلت لهذا الغرض وحسنت هذه القضية . وقد انتهزت الحكومة الإيطالية فرصة عدم وجود برلمان في ظل حكومة زيور، فطلبوا منه أن يفاوضهم، ويصدق لهم على أن جغوب لإيطاليا، فصدق زيور عليها وعرضها على البرلمان في ٦ ديسمبر ١٩٢٥ .

قبل حضور المندوب السامي الجديد، وبذلك تناح للملك فرصة اختيار رئيس الحكومة الجديد بدون تدخل المندوب السامي.

على أية حال، فقد برز على المسرح السياسي بعد استقالة صدقي من الوزارة موقف دستوري غاية في العجب والغرابة، تمثل ذلك في وجود أغلبية من حزب الشعب داخل البرلمان الذي صنعه صدقي بنفسه، دون أن يكون الحزب ممثلاً في الوزارة، وهو موقف غريب للغاية، مما دفع رئيس الوزراء الجديد إلى البحث عن طريقة للخروج من هذا التناقض وذلك المأزق، فاهتداه التفكير إلى التصريح بأنه مازال نائباً لرئيس حزب الشعب - أي لصدقي باشا - وبأن الوزيرين اللذين صدر بشأنهما قرار الفصل من الحزب قد قبلوا الاشتراك في الوزارة باعتبارهما عضوين في حزب الشعب. وهو أمر أكثر غرابة يثير التساؤل عن قيادة الحزب الحقيقية، هل تمثل في إسماعيل صدقي الذي أيدته المجموعة البرلمانية ومجلس إدارة الحزب، صاحب الأغلبية في البرلمان؟ أم عبد الفتاح يحيى باشا رئيس الوزراء الجديد، والذي سبق وقدم استقالته من هذا الحزب منذ تسعة شهور مضت؟!

كان على صدقي أن يختار بين طريقين لا ثالث لهما، أما الأول، فكان يتمثل في حل البرلمان والدعوة لانتخابات جديدة، قد تأتي بما لا يريده، حيث يفوز فيها حزب الاتحاد التابع بدوره للقصر، أو ينحني للعاصفة ليحافظ على أغلبية حزبه في البرلمان. وقد اختار صدقي الطريق الثاني، فاجتمع مع مجلس إدارة الحزب في الثاني من أكتوبر ١٩٣٣، ليقرر الترحيب بعودة عبد الفتاح يحيى إلى حظيرة الحزب، وتأييد وزارته ما دامت ماضيه في خطته، قائمة بخدمة مصالح البلاد بالكفاية الواجبة. كما وافق للمجلس أيضاً على عودة الوزيرين المقصولين بناءً على طلب تقدم به ثلاثون عضواً من أعضاء الحزب.

وبالرغم من اتحناء صدقي للعاصفة، إلا أن ذلك لم يحل دون حدوث صدام بينه وبين رئيس الوزراء الجديد، نتيجة تدخله - أي صدقي - في شئون وزارته، مع فقدان صدقي ذلك الرصيد المؤيد له من نواب حزبه، نتيجة خضوع هؤلاء لرقابة شديدة من جانب الحكومة، والتي كانت تشك في مدى إخلاصهم للقيادة الجديدة للحزب والحكومة، مما ترتب عليه وقوع مصادمات بين الطرفين شهدت به جلسات

مجلس النواب، كانت أقواها ذلك الاحتجاج الذي قدمه النائب الشعبي محمد علام حول قيام أفراد من البوليس السري بمراقبة لقاءات نواب الحزب، واعتبر النائب ذلك العمل إهانة للمجلس ومساساً بكرامة أعضائه واعتداءً بالغاً على حرية النيابة، واحتدم النقاش بعد تدخل رئيس الوزراء، طالباً من رئيس المجلس منع العضو من الكلام في هذا الموضوع، مما دعا نواب الشعب وعلى رأسهم صدقي إلى الانسحاب من الجلسة احتجاجاً على موقف رئيس الوزراء، باعتباره اعتداءً عليهم، كنواب لهم حرية الحركة والقول، أعقب ذلك تقديم صدقي استقالته إلى مجلس النواب، والتي كانت موضوع استجواب للحكومة وقع عليه خمسة عشر نائباً يمثلون الحزب الوطني والمستقلين وتسعة أعضاء من نواب الشعب، بعد ما تبين أن الحكومة قد ضغطت على النواب لقبول الاستقالة، بعد أن هددهم بإنهاء الحياة النيابية، وحل مجلس النواب، في حالة رفضهم الاستقالة.

ثم تعرض صدقي لموقف آخر أشد قسوة ومرارة على نفسه، لم يشفع له ما قدمه من خدمات جليلة للقصر والنظام القائم على الاستبداد، عندما تقدم بطلب إلى مجلس النواب للتحقيق معه فيما نشرته صحيفة البلاغ بخصوص الأنباء المتعلقة بأعمال اللجنة الخاصة بفحص أعمال مشروع كورنيش الإسكندرية، مذكراً المجلس بما تعرض له طيلة ستة شهور منذ استقالته من الحكومة ماساً بسمعته الإدارية والشخصية، وأتبع ذلك بخطاب إلى رئيس الوزراء يروجوه تكوين لجنة مختصة للتحقيق في هذه المسائل الخاصة به والماسية بشرفه، وفقاً لتقرير اللجنة الخاصة بالكورنيش. وقد تأثر صدقي لعدم رد رئيس الوزراء على كتابه، ثم دار نقاش حول أحقية المجلس في مناقشة رسالة صدقي، وأبصرى بعض الأعضاء برفض الموضوع شكلاً وموضوعاً، وطالب النائب الشعبي محمد حسن بالعودة إلى جدول الأعمال، فرد عليه صدقي بقوله: «إن كانت مسائل الشرف لا تهمك فهي تهمني» فكانت إجابة نائب الشعب أكثر إيلاًماً لصدقي عندما قال: «إذا شئت أن أرد عليك فإن إجابتي سوف تؤلمك كثيراً». فكان ذلك يمثل قمة القسوة والنفاق السياسي في ذات الوقت من نائب كان يخضع من قبل لتعليمات وأوامر رئيسه داخل الحزب الذي صنعه صدقي بنفسه، وكان يمثل الزعامة للأغلبية البرلمانية وقتئذ.

على أية حال ، فقد وقف النائب السعيد حبيب ليهاجم الأقلية المناصرة لصدقي التي اعترضت على النائب محمد حسن ، واصفاً إياها بأنها خرجت عن حدود اللياقة ، وطالب الرئيس أن يحافظ على كرامة الأغلبية ، فإذا استمرت الأقلية فى خطتها ، كان لنا معها شيء آخر . وبعد أن احتدمت المناقشة بين الأعضاء حول هذه القضية ، انتهى الموضوع بموافقة الأغلبية على طلب تقدم به عشرة من النواب بإقفال باب المناقشة والانتقال إلى جدول الأعمال ، بعد أن تلقى صدقي تلك الصدمات المتلاحقة ، والتي أضيفت إلى رصيده السياسى .

فى السادس من نوفمبر عام ١٩٣٤ ، قدمت وزارة عبد الفتاح يحيى استقالته ، بعد أن قضت فى الحكم ثلاثة عشر شهراً ونصف الشهر . وفى الرابع عشر من ذلك الشهر ، عرض القصر على دار المندوب السامى البريطانى أن يرأس الوزارة الجديدة على ماهر أو حافظ عفيفى ، ولكن دار المندوب السامى رفضت هذه الأسماء ، وأصررت على إسناد الوزارة إلى توفيق نسيم ، نتيجة ترشيح الوفد له ، ولما هو معروف بولائه الكامل للسياسة البريطانية . وبعد أن تولى توفيق نسيم الوزارة ، رفع كتاباً إلى الملك فؤاد فى السابع عشر من أبريل ١٩٣٥ ، يتضمن عودة دستور ١٩٢٣ دون تغيير ، أو دعوة جمعية وطنية لوضع دستور جديد ، وقد وافق الملك على عودة دستور ١٩٢٣ ، ثم تطورت الأحداث الدولية نتيجة للغزو الإيطالى للحبشة ، الأمر الذى ترتب عليه الاستعداد لجولة جديدة من المفاوضات بين مصر وبريطانيا ، فكان ذلك إيذاناً باستقالة وزارة توفيق نسيم ، وتولية على ماهر وزارة انتقالية ، وإجراء انتخابات جديدة ، انتهت بتولية النحاس الوزارة فى التاسع من مايو ١٩٣٦ ، وبهذا لم يعد لحزبى القصر (الاتحاد والشعب) قائمة تذكر فى البرلمان ، بعد أن طواههما النسيان .

لقد تشكل كلا الحزبين بتدبير وإيعاز من القصر تعاونه الوزارة القائمة ، بهدف ضرب القوى المناوئة له ، وتكريس الاستبداد بالسلطة ، ضارباً عرض الحائط بالتقاليد البرلمانية التى أرساها دستور ١٩٢٣ . وقد تكون كلا الحزبين من رجال جمعوا بين العداة للوفد ، ممثل الأغلبية فى أية انتخابات ديمقراطية ، وبين الوقوع تحت شكل من أشكال الإغراء ، أو شكل من أشكال التهديد ، أو بعبارة أخرى تطلعوا إلى القصر طمعاً فى تحقيق مصلحة أو تحبباً لضبايع مصالح . وقد نظر

كلاهما إلى الملك أو إلى رجاله يستلهمهم الوحي فيما يصنعه، ويتضح ذلك على وجه الخصوص فيما حدث لصدقي نفسه، رئيس حزب الشعب، فبمجرد استبعاده من رئاسة الوزارة، تم استبعاده عن رئاسة الحزب واختير خلفه عبد الفتاح يحيى باشا رئيساً للحزب. كذلك تميز كلا الحزبين بالانتهازية السياسية، والمواقف غير الأخلاقية، فعلى سبيل المثال عندما استقالت وزارة صدقي في سبتمبر ١٩٣٣ - كما أشرنا من قبل - وكان صدقي رئيساً لحزب الشعب أيضاً، وتولى عبد الفتاح يحيى رئاسة الوزارة، رأينا تحول الحزب بولائه إلى رئيس الوزراء الجديد - وهو نائب رئيس الحزب - مما دفع صدقي إلى الاستقالة من الحزب في نوفمبر من نفس العام.

## ثانياً، الأحزاب المنشقة عن الوفد

### (١) الهيئة السعدية

عندما شكل النحاس باشا وزارته الرابعة (أغسطس ١٩٣٧ - ديسمبر ١٩٣٧) أخرج منها محمود فهمي النقراشي ومحمود غالب. وكانت اللريعة التي استندت الزعامة الوفدية إليها لإقصاء النقراشي عن الوزارة هي «عدم التجانس» وهي ذريعة مطاطة - على حد قول الدكتور بونان - وإن كان ما شاع وقتها أن السبب الرئيسي وراء هذا الإقصاء رغبة وزير المالية مكرم عبيد باشا في إقصاء كافة العناصر القوية من الحزب أملاً في إرث زعامته بعد النحاس.

على أية حال، فقد انتهز القصر فرصة الصراع الناشب داخل الوفد وسعى لتعميق الخلاف داخل الحزب الكبير. وراحت دعاية القصر من خلال الصحف الموالية له، تهاجم زعامة النحاس - مكرم أو ما أسمته «عصبة الشر»، ونصف محاولة استبعاد النقراشي - غالب بأنها تستهدف التمهيد لفرض أوتوقراطية الرجلين، كما أفسدت الدوائر الملكية كل المحاولات التي بذلت لتسوية الخلاف داخل الزعامة الوفدية، فكان هذا إيذاناً بقيام الهيئة السعدية في ٤ يناير ١٩٣٨، كحزب سياسي، بعد أن تم طرد النقراشي ثم أحمد ماهر من الوفد. وكان على هذا الحزب الجديد، الذي كان يمثل مصالح كبار الرأسماليين في مصر، أن يتحالف مع

الأحرار الدستوريين، الذي كان يمثل بدوره مصالح كبار ملاك الأراضي الزراعية، وأن يرتبط بعلاقة وثيقة مع القصر، الأمر الذي جعله - وخاصة بعد وفاة محمد محمود باشا زعيم الدستوريين - من أكثر أحزاب الأقلية تأثيراً ومشاركة في السلطة القائمة، يؤكد ذلك السنوات العشر التي شارك فيها الحزب خلال حكم الملك فاروق.

ولم يقف طموح السعديين عند حد المشاركة في الوزارات القائمة، بل ذهبوا أبعد من ذلك، عندما رغبوا في تشكيل وزارة تضم عناصر من السعديين والاتحاد والشعب والمستقلين، مما يؤكد أن تحالفهم مع الأحرار الدستوريين في البداية كان تحالف مصالح، بعد أن شعروا أن الدستوريين بدأ الضعف يدب فيهم عقب رحيل زعيمهم محمد محمود باشا، ومن ثم فقد ربطوا مصيرهم بالقصر، وقد وصل هذا الارتباط غايته عندما أقيمت وزارة ٤ فبراير الوفدية في الثامن من أكتوبر ١٩٤٤، وأسندت رئاسة الوزارة الجديدة إلى أحمد ماهر زعيم الهيئة السعدية، باعتبارهم الأكثر اقترباً من القصر، والأقدر على الاضطلاع بالحكم لصالح أوتوقراطية القصر. وكان برلمان ١٩٤٥، الذي كان للهيئة السعدية نصيب الأسد في عدد أعضائه (١٢٥ مقعداً)، يعد من أطول البرلمانات عمراً في تجربة مصر الليبرالية قبل الثورة، فلم يتعرض - كغيره - للحل أو التغيير واستمر في مباشرة أعماله حتى انتهاء حكم السعديين في يوليو ١٩٤٩، عندما جرى بحسين سرى رئيساً للوزراء في وزارة ائتلافية، بهدف إجراء انتخابات جديدة؛ تمهيداً لتأليف وزارة جديدة تعبر عن الرأي الشعبي. فكان هذا إيذاناً بأفول نجم الحزب السعدي، بعد أن تضاعف تأثيره السياسي، وخاصة عقب اغتيال زعيمه أحمد ماهر والنقراشي، هذا بالإضافة إلى افتقاده للتأييد الشعبي كسائر أحزاب الأقلية التي ربطت مصيرها بالقصر والإنجليز.

#### (ب) الكتلة الوفدية المستقلة

نشأ هذا الحزب في يولييه ١٩٤٢، نتيجة ثورة مكرم عبيد على بعض التصرفات المماسة بتزاهة الحكم، وكانت تتعلق بالمحسوبية واستغلال النفوذ لأقرباء النحاس خاصة أسرة زوجته (زينب الوكيل). وقد انتهت ثورة مكرم عبيد بخروجه من الوفد



ومعه سبعة عشر من الشخصيات الوفدية البارزة، لينضموا بدورهم إلى صفوف المعارضة، ويكونوا نواة لجماعة سياسية جديدة، أطلقوا عليها «الكتلة الوفدية المستقلة»، وجعلوا مبدأها مستمداً من تاريخها وأسباب تكوينها وهي أنها «الوقد مطهراً، والحكم منزهاً محرراً». وكان لشخصية مكرم عبيد، وما اكتسبه من سمعة طيبة ونزاهة أدبية، أثرها في الكشف عن سوءات ومفاسد حكومة ٤ فبراير الوفدية.

ومما لاشك فيه، أن أحمد حسنين رئيس الديوان الملكي آنذاك ورجل القصر الذكي، قد لعب دوراً مهماً وبارزاً في إذكاء الخلافات بين النحاس ومكرم، مستغلاً في ذلك ثورة الأخير على الأوضاع الداخلية في الوفد، واعتراضه على بعض مطالب النحاس بخصوص الاستثناءات لبعض العاملين معه في وزارة الداخلية، على نحو تحركت معه رياح الخصومة بين الرجلين ووصلت إلى حد القطيعة. وبالرغم من المحاولات الظاهرة التي جرت من جانب القصر لاستيقاظ مكرم عبيد في الوزارة بعد استبعاده منها، إلا أن تلك المحاولات لم تكن تصدر عن رغبة في تصفية الخلاف بين زعيمى الوفد، بقدر ما كانت تهدف إلى الإبقاء على مكرم ليكون شوكة في جانب الوزارة النحاسية.

وبتأييد من القصر، بدأ مكرم يشن حملة ضارية ضد الزعامة الوفدية، من خلال «الكتاب الأسود»، وتصاعدت الأزمة بشكل خطير، وبدأ القصر مترقباً الدوائر بالوفد بهدف إقصائه عن الحكم، وهو ما حدث بالفعل في الثامن من أكتوبر سنة ١٩٤٤، عندما أقيمت الوزارة الوفدية للأسباب التي تضمنها الكتاب الأسود. فقد أشار المرسوم الملكي لأعضاء الوزارة الجديدة التي أسندت رئاستها إلى أحمد ماهر، إلى الرغبة الصريحة في «تطهير سمعة الحكم والمساواة بين المصريين جميعاً في الحقوق والواجبات». وقام أحمد ماهر بالإفراج عن مكرم عبيد وأشرکه وثلاثة من أقطاب الكتلة الوفدية في وزارته. وقد رفع مكرم إلى الوزارة مذكرة بصفته وزيراً للمالية ذكر فيها وقائع محددة، كان قد عرضها من قبل في استجوابه للحكومة (يونيو / أغسطس ١٩٤٢)، صدرت من وزارة ٤ فبراير ١٩٤٢، ووقعت في عهدها عماله مساس بنزاهة الحكم.

وطبقاً لنص المادة ٦٦ من الدستور، فقد قرر مجلس الوزراء بجلسته ١٢ يونيو ١٩٤٥ أن يحيل إلى مجلس النواب التقرير الذي ذهبت إليه لجنة التحقيق الخاصة بذلك، فتشكلت لجنة خاصة في مجلس النواب لهذا الغرض، واجتمعت أكثر من مرة دون أن نرى أثراً ملموساً لمحاكمة المسئولين الذين أشارت اللجنة إليهم بأصبع الاتهام، وكان ذلك راجعاً - على حد قول روز اليوسف - إلى التدخل البريطاني بعدم محاكمة هؤلاء المسئولين.

### القضية الوطنية

شغلت القضية الوطنية المتعلقة بجلاء القوات البريطانية عن البلاد وتحقيق وحدة وادى النيل الجانب الأكبر من برامج ونشاط الأحزاب المصرية، وكذا المعارضة الوطنية، وحدد الاشتغال بها مقدرة وتأثير الحركة الوطنية، بل وكل السياسة المصريين على مختلف مشاربيهم وإتجاهاتهم، وكانت المعيار الرئيسى لمدى ما تمتعوا به من شعبية وحضور لدى الجماهير، كما كانت من العوامل الهامة لسقوط معظمهم من مناصب الحكم والسلطة ومن مسرح الأحداث السياسية وضياعهم فى زوايا التاريخ.

وحين تناول موقف الوفد، باعتباره طليعة الأحزاب التقليدية المصرية فى تبنى القضية الوطنية ومسألة الديمقراطية السياسية، تجدر الإشارة إلى حقيقة هامة لها ارتباط وثيق بظاهرة الاعتدال والتطرف فى تبنى المطالب الوطنية، تجاه السياسة البريطانية، لكل حزب من الأحزاب السياسية المصرية - باستثناء الحزب الوطنى - هذه الحقيقة ترتبط بوجود هذا الحزب أو ذاك فى السلطة أو خارجها بين صفوف المعارضة. فتجد الوفد، وهو فى صفوف المعارضة يشتد هجومه على مسلك الحكومة القائمة من ناحية، وعلى السياسة البريطانية من ناحية أخرى، ويطالب بإجراء انتخابات حرة ديمقراطية، تسفر عن وزارة قوية تساندها الأغلبية البرلمانية، لضمان الوصول إلى الحكم، حتى يتمكن من الدخول فى مفاوضات جديدة مع الحكومة البريطانية لتعديل معاهدة ١٩٣٦، واستكمال المطالب القومية وإيجاد الحلول الملائمة للمسائل المعلقة مع الجانب البريطانى. وقد اتضح هذا بجلاء من

خلال مطالعتنا للصحف الوفدية خلال تلك الفترة، والتي كانت تعتمد في الأساس على حملات التشهير والإثارة الصحفية ضد حكومات الأقلية القائمة وقتئذ.

ويؤكد ذلك أيضاً ما حدث في عام ١٩٤٠، عندما أعلنت الأحكام العرفية، فقد نادى الوفد وكان خارج الحكم بالأضرار لإعلانها، وطالب برفع الرقابة عن الصحف وضمان حرية الاجتماعات مدعياً أن ظروف البلاد الداخلية لا تبرر قيام الأحكام العرفية، وكان أقوى سلاح في يده يرير به دعواه هو دفاعه عن حرية الناس وحرية الرأي. وقد تغير موقف الوفد هذا تماماً عندما تولى الحكم في فبراير ١٩٤٢، فقد نسي حرية الرأي والتي كان يتشدد بها في مطالبته بعدم إعلان الأحكام العرفية، وعض عليها بالنواجز وشدد في خنق الحريات، كما أشار إلى الصحف بعدم نشر آراء المعارضة. وقد استمر الوفد في موقفه هذا حتى بعد هزيمة العلمين وابتعاد شبيب وخطر الحرب عن مصر، بل على الشوق كله ونادى بوجود بقاء الأحكام العرفية حتى انتهاء حرب اليابان. وهكذا رفضت حكومة الوفد الاستجابة لذلك المطلب الذي طالبت به في مذكرتها إلى الحكومة البريطانية في أبريل ١٩٤٠، مما يؤكد ما ذهبنا إليه من عدم مصداقية الحكم وأن تلك المناورة من جانب الوفد كانت للاستهلاك المحلي، دون مراعاة لمشاعر الجماهير.

وعندما كان الوفد خارج الحكم، عاد مرة ثانية يرفع صوته عالياً منادياً بضرورة إلغاء الأحكام العرفية والرقابة على الصحف، حينما طالب زعيم المعارضة الوفدية بمجلس الشيوخ صبري أبو علم، أثناء استجوابه للحكومة في مايو ١٩٤٥ بهذا المطلب، متذرعاً بأن الظروف قد تغيرت عن عام ١٩٣٩، حين أعلنت الأحكام العرفية، ولم يجد غضاضة في تقديم الوثائق والأسانيد التي تثبت صحة ذلك.

وقد تعرض موقف الوفد المتناقض هذا لهجوم عنيف من جانب المعارضة البرلمانية، مذكرين الحكومة بما كانت تردده وهي خارج السلطة، وخاصة ما يتعلق بإلغاء الأحكام العرفية، والتي استخدمها الوفد ضد خصومه السياسيين، كما أشار - كما أوضحنا - إلى الصحف بعدم نشر آراء المعارضة.

الشيء ذاته فعله زعماء وقادة أحزاب المعارضة، عندما طالبوا في عريضتهم المشهورة التي رفعوها إلى الملك، وكانوا يومها خارج الحكم، بوجود إنهاء

الأحكام العرفية وقالوا إن استمرارها جريمة، ولكنهم حينما تولوا الحكم لم يجدوا بأساً في ارتكاب الجريمة ذاتها.

وكان زعماء أحزاب المعارضة المصرية قد انتهزوا فرصة اجتماع قادة الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا والصين والاتحاد السوفيتي في مصر (نوفمبر ١٩٤٣)، بهدف تنسيق جهود الحلفاء في الحرب الدائرة، وأعادوا إلى الأذهان المذكرة التي سبق أن قدمها الوفد وهو في المعارضة (أبريل ١٩٤٠)، فتقدموا بمذكرة موقع عليها كل من حافظ رمضان، ومحمد حسين هيكل، وأحمد ماهر، ومكرم عبيد، طالبوا فيها زعماء تلك الدول بجلاء القوات الأجنبية عن مصر بعد انتهاء الحرب، وأن تخضع قناة السويس للإشراف والسيادة المصرية، مع احترام حقوق مصر في السودان، واشتركتها في مؤتمر الصلح من خلال ممارستها لسيادتها الكاملة.

على أن تلك المذكرة، وكذا مذكرة الوفد السابقة، لم تكونا إلا مجرد مناورة سياسية، الهدف منها إحراج الحكومة القائمة وقتئذ. فقد قدم الوفد مذكرته، التي أشرنا إليها وهو يقف بين صفوف المعارضة نكايه في الوزارة القائمة، كذا فعلت المعارضة نكايه في حكومة ٤ فبراير الوفدية. ودليلنا على صحة ذلك، وأن الأمر لم يكن سوى مناورة سياسية ذلك الموقف الذي اتخذته الوفد عندما تولى الحكم في فبراير ١٩٤٢، فلم نعد نسمع منه تلك المطالب الوطنية التي كان يتشدد بها، بل تجاهل المطلب الخاص بإلغاء الأحكام العرفية. كما أوضحنا سابقاً. كذلك فعلت الأحزاب عندما تولت الحكم، حيث تجاهلت كل ماطالبت به من قبل في مذكرة نوفمبر ١٩٤٣.

أما الحزب الوطني، أقدم الأحزاب السياسية المصرية، فقد حدد موقفه من القضية الوطنية، بالجللاء التام، وعدم فصل السودان، وتحقيق وحدة وادي النيل، دون الدخول في مفاوضات مع الحكومة البريطانية تسبق عملية الجللاء. فقد كان الحزب الوطني يرى أن أسلوب المفاوضات يؤدي إلى ضياع الوقت والجهد، وتخدير الأعصاب، وتعويد الأمة على أن تألف قبول الأمر الواقع. وقد انتقد الحزب الوطني الموقف المثهافت الذي تقفه حكومة صدقي في معالجة القضية الوطنية، الأمر الذي يصيبها بأضرار جسيمة. على أن الحزب لم يعارض في عرض

القضبية على الهيئات والمحافل الدولية، حتى تتمكن مصر من الحصول على حقوقها. وفي حالة فشلها في ذلك، فإن الأمر يتطلب ضرورة استئناف الجهاد الوطني مع الإعداد والتنظيم له.

ولم يترك الحزب الوطني مناسبة إلا واستغلها، مندداً بمعاهدة ١٩٣٦، ويتدخل الإنجليز واعتدائهم على استقلال البلاد، والذي تمثل بوضوح في حادث ٤ فبراير ١٩٤٢، هذا بالإضافة إلى هجومه المستمر على مسلك الحكومة الوفدية، لتصلها مما كانت تعد به وهي تقف بين صفوف المعارضة، وخاصة فيما يتعلق بالقضية الوطنية والدفاع عن الحريات والدستور.

وإذا كانت هذه المواقف المتناقضة من قبل النخبة السياسية الحاكمة وكذا الأحزاب المصرية. باستثناء الحزب الوطني - فماذا عن المعارضة الوطنية التي تزعمها بعض النواب داخل البرلمان. هذا ما سنجاول الإجابة عليه من خلال عرض نماذج لمواقف هؤلاء من القضية الوطنية، وكذا فكرة التحالف والدفاع المشترك التي روجتها الدعاية الغربية وقتئذ، بحجة مواجهة الخطر الشيوعي.

في التاسع من أكتوبر ١٩٤٤ تم تكليف أحمد ماهر رئيس الهيئة السعدية بتشكيل وزارة جديدة خلفاً للنحاس باشا، على أن تشارك فيها كافة الأحزاب التقليدية عدا الوفد.

وكان برلمان ١٩٤٥، الذي كان للهيئة السعدية نصيب الأسد في عدد أعضائه (١٢٥ مقعداً)، يعد أطول البرلمانات عمراً في تجربة مصر الليبرالية قبل الثورة، فلم يتعرض للحل أو التغيير واستمر في مباشرة أعماله حتى انتهاء حكم السعديين في عام ١٩٤٩.

وقد اجتمع البرلمان بمجلسيه في الثامن عشر من يناير ١٩٤٥، حيث تقدمت الوزارة ببرنامجه السياسي والاجتماعي، وكذا الشئون الداخلية والخارجية. وقد أشارت فيه إلى متانة العلاقة بين مصر والدولة الحليفة (بريطانيا)، وأكد حرص مصر على الوفاء بجميع التزاماتها وتنفيذ ما تتطلبه معاهدة الصداقة والتحالف التي تربطها ببريطانيا.

وعلى هذا، فقد أوضح خطاب العرش موقف مصر من معاهدة الصداقة والتحالف، مبيّناً مدى إخلاصنا في تنفيذ ما تتطلبه هذه المعاهدة، وبالتالي فمن حق مصر أن تطلب من الحليفة عدم التدخل في شئوننا الداخلية، كما حدث في ٤ فبراير (١٩٤٢)، وكان يعد تعرضاً خطيراً للاستقلال الذي تعهدت بريطانيا باحترامه في وثائق صريحة وواضحة.

على أية حال، فقد شهدت هذه الفترة وحتى إلغاء المعاهدة في أكتوبر ١٩٥١، حملة من الانتقادات الموجهة ضد السياسة البريطانية بوجه عام. فعندما تحدث النائب الوطني عبد العزيز الصوفاني منتقداً السياسة الخارجية، بدأها بموضوع الجيش المصري حيث أشار إلى أن البعثة العسكرية البريطانية التي تشرف على الجيش هي السبب في أن يكون هذا الجيش متخلفاً، مؤكداً أن كل خطاب العرش السابقة أكدت على عزم الحكومات الوصول بالجيش المصري إلى أرقى المراتب تدريباً وتسليحاً، ولكن الحقيقة خالفت ذلك، فحالة الجيش لا تسر أحداً، وقيل الكثير حول جلب المستحدثات في فنون الحرب، ولكن الحقائق خالفت ذلك، فالجيش لم يحصل مطلقاً على أى نوع من المعدات الحديثة المستخدمة في هذه الحرب، منذ قيام الحياة النيابية وحتى الآن، وأكد صحة ذلك، بأنه عندما أبرمت معاهدة ١٩٣٦ طلب التحاس باشا من إنجلترا بعض الآلات والمعدات اللازمة للجيش المصري في حدود هذه المعاهدة.

ثم جاء محمد محمود باشا فطلب هذه الطلبات ذاتها، كما كرر هذا المطلب على ماهر باشا بعد ذلك. وقد بلغت الأموال التي عرضت لشراء تلك الآلات والمعدات أكثر من ثلاثة ملايين من الجنيهات، فهل أجيبت هذه الطلبات ١٩ وأجاب الصوفاني على ذلك بالنفى. وإذا كانت قد وصلتنا بعض المعدات أو الآلات فهي أشياء قديمة بالية من مخلفات الجيوش الإنجليزية في مصر، أعطيت لنا بأعلى الأثمان وهي في الواقع لا تجدى ولا تثمر، مما يؤكد هذه الحقائق والوقائع التي تدل على أن الذين يقيمون في بلادنا ويسيطرون على الجيش لا يريدون به خيراً، ومنهم ضباط يهيمنون على هذا الجيش، إن لم يكن في الظاهر ففي الواقع.

وقد انتقد الصوفاني أيضاً ما أتى به صدقي باشا في معرض رده على خطاب

العرش الذي أدلى به أحمد ماهر في يناير ١٩٤٥، عندما أشار - أي صدقني باشا - بأننا نطمح في أن نتبوأ مكاناً طيباً بعد الحرب نتيجة لما قمنا به لحليفنا من الوفاء بتنفيذ المعاهدة. رفض الصوفاتي أن يكون ذلك قاعدة لسياستنا الخارجية، مشيراً إلى أن هذه السياسة يجب أن تركز على حقنا الثابت في الحياة، وعلى حقنا في الاستقلال كامة اعترف لها بحق الاستقلال، وطالب بضرورة إلغاء المعاهدة أو إعادة النظر فيها. وأضاف بأن على الحكومة أن تأخذ من الماضي عبرة وأن تعلم أن الاستمرار في المهادنة واللين في المطالبة بحقوقنا المشروعة لن يجديا نفعاً إزاء الشراة الاستعمارية. ويجب أيضاً على الحكومة الرشيدة التي تريد أن تسجل لها تاريخاً مجيداً أن تكون في عملها جادة ومتضامنة مع الشعب ويؤسفنا أن هذا الشعب المسكين قد وثق ثقة عمياء وفوض أمره إلى زعماء ومحترفي سياسة في هذا البلد فاضطر أن يقف موقفاً حرجياً إذ إنه لم يصل إلى نتيجة تحقق أمله في هؤلاء الساسة، مؤكداً على أن هؤلاء الساسة جميعاً من أول قيام الحياة النيابية أحسنوا الظن بالإنجليز واستغلوا ثقة الشعب فباءوا بالخسران. ثم استرسل الصوفاتي في حديثه حتى وصل إلى الدعوة إلى الثورة من أجل استرداد الحقوق المغتصبة.

ثم تحدث النائب الوطني الدكتور نور الدين طراف، موجهاً بعض الأسئلة إلى الحكومة، وبعد مرور ثمانية أعوام على ارتباطنا بهذه المعاهدة. ماذا أفدنا منها؟ وما الذي جد في شئوننا؟ وما هو موقف الطرف الآخر المتعاقد معنا؟ وأجاب على هذه التساؤلات بقوله، إننا لم نستفد شيئاً من عقد هذه المعاهدة، ولم يجد جديد في شئوننا، إذا ما تغاضينا عن بعض المظاهر التي لا تغير من الجوهر شيئاً. فالجيوش الأجنبية لا تزال تملأ البلاد، ومسألة السودان لم تتقدم في سبيل الحل خطوة واحدة، وكل التزام ألزم به الطرف الآخر بمقتضى هذه المعاهدة لم يحاول أن يقدره أو يعمل به أو يتقيد به، مؤكداً أن هذا رأى الأحزاب التي عقدت المعاهدة، فقد صرح بذلك النحاس باشا في تصريحات وبيانات ومذكرات كثيرة، قبل أن يتولى الحكم في فبراير ١٩٤٢، كما صرح به زعماء المعارضة وهم رجال الحكم الآن، عندما كانوا يقفون في صفوف المعارضة.

وكان النحاس باشا قد أعلن في إحدى خطبه في أغسطس ١٩٤١، الخصومة الصريحة بين مصر وإنجلترا. على حد قول سرى باشا رئيس الحكومة آنذاك. عندما قال - فيما قال - «لم يكن يدور بخلدنا ألا يمر عام واحد على هذا التحالف حتى تنهار الآمال وتقلب الأحوال، ويأتى هذا الانقلاب الذى قام على إهدار حقوق الأمة وتضييع كرامتها وأخلاقها. جاء هذا الانقلاب فعكس الأوضاع وقلب الآية، وانقلب تنفيذ المعاهدة على أيدي رجال هذا العهد، أنصار النظام الحاضر، فأصبحت غنماً للإنجليز وغرمًا للمصريين» إن سوء النية فى تنفيذ المعاهدة قد بدا جلياً للعيان، حتى لا يحتاج إلى مزيد من شرح أو بيان. إن الإنجليز الذين يحاربون عن الديمقراطية فى بلادهم يدأبون على العمل ضد الديمقراطية فى مصر». فكان ذلك أصدق دليل على صحة ما ذهب إليه نور الدين طراف فى توجيه انتقاده إلى زعماء مصر وقتئذ.

وقد أوضح طراف أن الأمة المصرية جميعها أكدت أن هذه المعاهدة إنما تنفذ من جانب واحد، وأن الطرف الآخر قد أحل بالتزاماته فيها، فلماذا هذه التصريحات المتكررة من قبل زعمائنا بما يفيد التمسك بهذه المعاهدة، بالرغم من أنها تمثل قيداً والظروف التى عقدت فيها قد تغيرت تغيراً كبيراً، فلماذا نحاول باستمرار التمسك بها؟!

وحقيقة الأمر، أنه، ومنذ أن عقدت معاهدة ١٩٣٦ وحتى إلغائها فى ٨ أكتوبر ١٩٥١، وجميع الحكومات المصرية المتعاقبة كانت لا تترك فرصة، إلا وتؤكد حرصها الشديد على المعاهدة وعلى تنفيذ التزاماتها فيها، بل إن بعض الحكومات قد ذهبت فى تنفيذ هذه المعاهدة إلى أبعد من الحدود المرسومة بين الطرفين.

ومن الغريب أن أحمد ماهر فى رده على نور الدين طراف قد ذهب إلى حقيقة أبعد من ذلك، ولم يتردد فى القول بأن سياسة حكومته سيكون محورها العمل على إزالة ما فى المعاهدة من قيود مع التمسك بصدقة حليفتنا إنجلترا تمسكاً تاماً والاعتماد عليها اعتماداً كبيراً، موجهها احتجاجه على العبارات التى استخدمها طراف، وطالب النواب أن يوافقوه على التمسك بالحليفة (إنجلترا) والاعتماد عليها فى الوصول إلى استكمال الاستقلال.



والواقع أن الهيئة السعدية كانت تسير في إطار المفاوضات، ومحاولة الوصول إلى أهدافهم عن طريق حسن التعامل مع الإنجليز، وهذا ما عكسه أحمد ماهر في تصريحه لصحيفة الدستور عندما قال: «أما فيما يتصل بعلاقة مصر بإنجلترا، فإننا سنحرص دائماً على إحكام أسباب الصداقة بيننا وبين حليفنا العظمى، ولن ندخر وسعاً أو نألو جهداً في الوفاء بعهودنا، والقيام بالتزاماتنا، حتى نقيم الدليل على أن مصر أهل للثقة بها». وأضاف ماهر «إن هذه الخطوة هي أقرب الخطط وأيسرها لتحقيق ما ترجوه مصر من إقناع حليفها بعدم الاستمسك بالنصوص التي وردت في المعاهدة تحت ضغط ظروف معينة ليست الثقة من بينها». فكان هذا تمهيداً لمفاوضات النقراشي فيما بعد، إلا أنها فشلت، كغيرها، الأمر الذي يتطلب ضرورة إلغاء المعاهدة، وهو ما حدث بالفعل في عهد حكومة الوفد الأخيرة.

وقد دعا ذلك الموقف المتخاذل من رئيس الوزراء إلى قيام النائب الوطني فكري أباطة، بالامتناع عن احتجاج أحمد ماهر على مثل هذه الأقوال الصحيحة من قبل النائب طراف بخصوص المعاهدة، مؤكداً على أنه لم تظهر أبداً أية بادرة من الجانب الآخر تثبت عكس ذلك، مذكراً رئيس الوزراء وزملاءه أحزاب المعارضة طالما شكوا من الشكوى من تصرفات الجانب البريطاني ومن تدخلهم في الحكم تدخلاً جرح الأمة جرحاً عميقاً. يقصد حادث ٤ فبراير ١٩٤٢. ومن مسلكهم في السودان فهل يعد كل ذلك ما قاله الدكتور طراف يستدعي هذا الاحتجاج عليه!!

وحقيقة الأمر أن رجال الحزب الوطني، وبالرغم من أنهم كانوا يمثلون دائماً أقلية في كافة البرلمانات التي شهدتها هذه الفترة، إلا أنهم كانوا أقلية بحسب حسابها وتمثل وزناً كبيراً في تاريخ المعارضة البرلمانية، وفي هذا الصدد فإن تاريخ مجادلات عبد الرحمن الرافعي مع سعد زغلول في برلمان ١٩٢٤ تاريخ معروف، فمثلاً في جلسة مجلس النواب بتاريخ ٧ يونيو ١٩٢٤ يدور النقاش بين سعد زغلول والصوفاني حول المفاوضات التي كان يلتمسها سعد زغلول أسلوباً لسياسته، نجد الصوفاني يرفضها «لأنها لا فائدة منها» وهذا تنفيذاً لمبدأ الحزب أساساً وهو «لا مفاوضة إلا بعد الجلاء».

كما أنهم تملكوا ناصية موضوع بعينه، وهو قضية السودان ووحدة وادي النيل،

فما من مناقشة جدلية دارت في البرلمان إلا ووجدنا رجال الحزب يشيرونها، سواء من خلال أسئلتهم أو استجواباتهم أو من خلال معرفتهم بمجريات الأمور في السودان. وقد شغلت قضية السودان ووحدة وادي النيل اهتمامات المعارضة الوطنية من رجال الحزب أكثر من الوفد ذاته، وقد ظهر ذلك بوضوح من خلال ما كان يدور في البرلمانات حول هذا الموضوع، وظلوا على هذا الخط حتى إلغاء معاهدة ١٩٣٦.

فعلى سبيل المثال، عندما ظهر الحاكم العام للسودان كمحور فعال في الفصل بين مصر والسودان، وحاول أن يقطع الصلة بينهما، كان المتصدي له بالدرجة الأولى رجال الحزب الوطني، بدءاً من عام ١٩٣٩، وتابعوه في تصرفاته وتحركاته، وصلاته بالحكومة البريطانية أكثر من الحكومة المصرية، رغم الشركة التي كانت بينهما. ظهر ذلك بوضوح في حديث النائب الوطني عبد اللطيف الصوفاني حول هذا الموضوع عندما قال، موجهاً كلامه لنواب الأمة: «تعلمون أن الأمور تسير في السودان سيراً عجيباً، فالمصري أجنبي فيه لأن الحاكم يريد هذا، فلا يباح لمصري أن يدخل السودان أو يقيم فيه، أو يتجر مع أهله، أو يتملك جزءاً من أراضيه إلا بأمر الحاكم العام، فماذا ترون في هذا التصرف المدهش العجيب؟! واستطرد الصوفاني قائلاً: «إنه لو اعترفنا بشركة السودان، فأين المساواة في هذه الشركة بين الشريكين؟ ولماذا يختص شريكى بكل المزايا والامتيازات وأحرم - أنا الأصل - حتى من الذهاب إلى السودان والتجارة والتملك فيه». ثم تابعه في الحديث النائب الوطني فكري أباطة موجهاً نقده إلى الحاكم العام لعدم اعترافه بالعملة المصرية هناك ولا بالشهادات المصرية فيها، مطالباً - أي فكري أباطة - بمجازاة الحاكم العام، باعتباره موظفاً مصرياً.

وقد ظل الحزب الوطني متابِعاً لموضوع السودان إلى أن فجر فكري أباطة قنبلة أمام الحاكم العام وهي نفت نظر الحكومة المصرية لجهود مؤتمر الخريجين في سبيل استقلال السودان الذاتي تحت التاج المصري، وهو أمر كان يعمل الإنجليز على تجنبه. وكان المؤتمر قد بلور هذه المطالب وغيرها في مذكرة رفضها الحاكم عندما قدمت إليه، وقد استطاع فكري أباطة أن يحصل عليها، وعرضها على البرلمان

المصري، داعياً في ذات الوقت الأحزاب السودانية إلى الاتحاد حول هدفهم الوطني الواحد. وقد ترتب على هذه الجهود التي بذلها الحزب الوطني زيادة مساحة المناقشات في البرلمان والصحف المصرية حول السودان ووحدة وادى النيل وذلك منذ عام ١٩٤٥ .

وقد استمر الحزب الوطني متبنياً قضية السودان ومتخصصاً فيه بعد مفاوضات صدقي - بيغن ومفاوضات النقراشي، فوجد حافظ رمضان وفكري أباطة يثنيان فكرة حق السودان في تقرير مصيره بعد حديث فقهي طويل انتهى إلى المطالبة بالجللاء ووحدة وادى النيل كمطلب أول وإلغاء معاهدة ١٩٣٦ كمطلب آخر وظلوا على هذا الخطاب إلى النهاية. ولعل صلابة موقفهم تجاه هذه القضية حفز نواب الوفد على تكثيف حديثهم عن السودان، بعد أن كان مجرد فرع من موقفهم الوطني عندما يكونون في الحكم أو آراء هامشية عندما يكونون خارجة. فوجد فؤاد سراج الدين منذ عام ١٩٤٧ يتناول استقلال السودان ذاتياً وحقه في تقرير مصيره. ولعله في هذا الموقف كان يحاول إثبات وجوده أكثر وخاصة عندما دخلت «الكتلة الوفدية» البرلمان بعد خروجها عن الوفد منذ عام ١٩٤٦، وبدأ زعيمها مكرم عبيد في تتبع الوجود البريطاني، وكشف ما كان يرتكبه في سبيل فصل السودان عن مصر، وما كان يقترفه الحاكم العام في حق السودانيين حتى وصل إلى حد إفقارهم ونشر الأوبئة والأمراض بينهم، مطالباً بنفس المطالب، وهي حق تقرير المصير ووحدة وادى النيل وإلغاء معاهدة ١٩٣٦. غير أن جهد هذا الحزب كان محدوداً لقصر عمره في البرلمان.

واستمراراً في سياسة التفاوض والإرتهام في أحضان الحليفة، والتمسك بها، من قبل النخبة السياسية، مثلما قال أمين عثمان إن الارتباط ببريطانيا كالأزواج الكاثوليكى الذى لا يمكن الفكك منه. قام صدقي باشا - خليفة النقراشي في الحكم - في السابع من مارس ١٩٤٦، بتشكيل وفد رسمى للتفاوض مع الإنجليز تحت رئاسته، تكون من السعديين والدستوريين. ولضمان نجاح تلك المفاوضات، كلف صدقي وزارة الداخلية بأن تنظم بالمال جواً ملائماً للمفاوضات فدارت المباحثات بين وكيل الداخلية وبين بعض الكتاب والصحفيين، طلب منهم في تلك المباحثات

أن يؤيدوا شيئاً واحداً ألا وهو مبدأ التحالف مع الإنجليز، أو أن يتوقفوا - على الأقل - عن مهاجمته والتعرض له في الصحف، على أن تترك لهم حرية الرأي بعد ذلك في مناقشة شروط التحالف وفقاً لما يريدون<sup>(١)</sup>.

وعندما فشل صدقي وأعوانه في تحقيق هذا الجو الملائم الذي رسمه لضمان نجاح مفاوضاته مع الجانب البريطاني، قام في ١٠ يوليو ١٩٤٦ بحملة الاعتقالات المشهورة، والتي شملت العديد من الكتاب والمفكرين السياسيين المعارضين لسياسة صدقي التي كانت تقضي، وفقاً لكلا المشروعين المصري والإنجليزي، بتسليم البلاد للإنجليز، وربطها بعجلة الاستعمار ومطامع السياسة البريطانية الجديدة في الشرق الأوسط عن طريق الأحلاف العسكرية والدفاع المشترك.

وقد أعقبت تلك الحملة من الاعتقالات، إغلاق الأندية العلمية، ومنع الاجتماعات والمؤتمرات السياسية، بالإضافة إلى حل النقابات، وإيقاف اثني عشرة صحيفة معارضة لصدقي عن الصدور وأصدرت النيابة العمومية قراراً يحظر نشر أية أنباء تتصل بالتحقيق الذي تجر به، وأندرت المخالفين بتطبيق نص المادة ١٩٣ من قانون العقوبات.

وكان من الطبيعي أن تواجه تلك الإجراءات التي اتخذتها الحكومة ضد العناصر الوطنية، بانتقادات شديدة من جانب بعض أعضاء البرلمان بمجلسيه، ووجه النائب الوطني فكرى أباطة استجواباً إلى وزير الداخلية حول قيام الحكومة بمنع الاجتماعات الحزبية والسياسية في هذه الظروف الدقيقة التي يجب أن يزود فيها الرأي العام بكل تفاصيل المفاوضات، التي تحدد مصير بلاده، وكذلك قيام الحكومة بمصادرة بعض الصحف وإغلاق دورها. كما تقدم النائب الوفدي محمد صبري أبو علم زعيم المعارضة بمجلس الشيوخ بقرار إلى المجلس ينص على أن القرارات التي اتخذها مجلس الوزراء في ١١ يوليو ١٩٤٦ بتعطيل بعض الصحف باطلة ومخالفة لقوانين البلاد ويقرر وجوب ترك الأمر للقضاء المختص وحده بالفصل في ذلك.

(١) أدرج في ميزانية الدولة لعام ١٩٤٧. ٤٦ مبلغ ٢٤٩.٠٠٠ جنيه كمصروفات سرية لوزارة الداخلية.

وفي عهد حكومة الوفد الأخيرة، حفل عام ١٩٥٠ بسلسلة من المحادثات بين الجانبين المصري والبريطاني، لم يتحقق من خلالها تقدم ملموس بخصوص القضية الوطنية. وقد انعكس هذا الموقف في خطاب العرش الذي ألقاه النحاس في افتتاح دورة الانعقاد الثاني لمجلس النواب في ١٦ نوفمبر ١٩٥٠، حيث بدا واضحاً أن الحكومة تستخدم سلاح التهديد بإلغاء المعاهدة بعد أن عجزت عن إحراز أى تقدم ملموس من خلال المفاوضات بين الوفدين، فأعلنت «أن المعاهدة قد فقدت صلاحيتها كأساس للعلاقات المصرية البريطانية وأنه لا مناص من تقرير إلغائها ولا مفر من الوصول إلى أحكام جديدة تركز على أسس جديدة تقرونها جميعاً ألا وهي الجلاء الناجز الشامل ووحدة مصر والسودان تحت الناج المصري».

وفيما يتعلق بموقف مصر من التحالف الغربي، فقد تناولتها بعض المناقشات داخل مجلس النواب، وكانت تتصل بموضوع الدفاع المشترك الذي كانت بريطانيا تطالب بتطبيقه مستندة إلى حجة مؤداها أن مصر معرضة بحكم موقعها الاستراتيجي وأهميتها الدولية لهجوم شيوعي وأنها لا تملك إمكانية الدفاع عن نفسها مما يتطلب ضرورة اشتراكها في محالفة دفاعية أو في نظام للدفاع المشترك مع بريطانيا بحيث يمكن صد أي هجوم تتعرض له البلاد.

وقد أدركت الحركة الوطنية المصرية حقيقة هذه المقترحات ومدى خطورتها على مستقبل البلاد، فأعلنت بوضوح تام رفضها الصريح لها، كما ارتفعت عدة أصوات في البرلمان منددة بها ومنتخدة نفس المواقف، ففى مناقشة تقرير لجنة الرد على خطاب العرش في نوفمبر ١٩٥٠، انتقد كل من النائب السعدى محمد سامح موسى، والنائبين الوفدين إبراهيم طلعت وسيد حسين أغا، والنائب الوطنى نور الدين طراف إصرار بريطانيا على رفض الجلاء عن مصر بحجة الدفاع عن موقعها الاستراتيجي الهام وخاصة بالنسبة لمنطقة القناة، وأعربوا عن إدراكهم لحقيقة هذه المقترحات والتوايا غير المعلنة وطالبوا بأن يترك الدفاع عن مصر لأبنائها وحدهم. وشن النائب الوفدى مصطفى موسى هجوماً شديداً على محمد حافظ رمضان رئيس الحزب الوطنى والذي كان قد أدلى بتصريح حول الدفاع المشترك أثار سخطاً وردود فعل عديدة لخروجه على إجماع الأمة في رفض الدفاع المشترك كأساس

للمفاوضات، وأشار النائب إلى أن آراءه تمثل مناقصة على حساب الأهداف الوطنية، ووصف صوته بأنه صوت غير وطني، وأكد أن إرادة البلاد فوق أنها بارزة في البرلمان فهي ظاهرة محددة في المظاهرات الشعبية الرافضة لهذا الاتجاه.

وفي أوائل مايو ١٩٥١، تقدم النائب إبراهيم طلعت باستجاب إلى وزير الحربية والبحرية بخصوص عدم اتخاذ الإجراءات القانونية ضد اللواء أحمد فؤاد صادق القائد العام السابق لحملة فلسطين بسبب إدلائه بتصريحات متتالية في الصحف يدعو فيها إلى فكرة الدفاع المشترك عسكرياً بين مصر وبريطانيا، وإلى ضرورة اشتراك الجيش المصري في الحرب الكورية لصالح الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، ويهاجم فكرة حياد مصر. وقام المستجوب، وهو يشرح رأيه، مشيراً إلى التأثير الذي يمكن أن ينعكس على الروح المعنوية للجيش المصري نتيجة لهذه التصريحات. وطالب إبراهيم طلعت بضرورة تجريدته من رتبته وألقابه وتياشينه نظراً لدعوته هذه، والتي رفضتها البلاد.

وعندما قام وزير الحربية والبحرية بعرض رأي الحكومة حول هذا الاستجواب، أشار إلى أن لجوء هذا الضابط إلى إصدار هذه التصريحات يعتبر خروجاً على التقاليد العسكرية، وزجاً لنفسه في غمار التيارات السياسية، بالإضافة إلى ما تضمنته هذه التصريحات من إذاعة لبعض أسرار الجيش المصري، وانتهى الوزير من الرد على هذا الاستجواب، بالتصريح أن الحكومة قد رأت في النهاية إحالته إلى المعاش. وقد تقدم إبراهيم طلعت بعد ذلك بسؤال إلى الحكومة حول موقفها من فكرة الدفاع المشترك وهل هو موضع مساومة مع الإنجليز، وعمما إذا كانت الحكومة تعتزم سن القوانين التي من شأنها إيقاف «الطابور الخامس» عند حده، وهو الطابور المكون من المصريين الذين يدعون لفكرة الدفاع المشترك والتعاون مع الإنجليز<sup>(١)</sup>.

(١) ووفقاً لما ذكره جمال عبد الناصر لإبراهيم طلعت خلال لقائه معه في ٢ أغسطس ١٩٥٣، بأن الأنتظر انجذبت من جانب الضباط الأحرار إلى اللواء محمد نجيب لتزائه ومواقفه الوطنية رئيساً للحركة، بعد أن كانت الية متجهة إلى اختيار اللواء أحمد فؤاد صادق رئيساً لها، غير أنهم عدلوا عن هذا الاختيار بعد أن كشف إبراهيم طلعت مساوئ هذا الرجل. انظر، مذكرات إبراهيم طلعت بعنوان: أيام الوفد الأخيرة.

وفي مايو ١٩٥١ أيضاً، قدمت ثلاثة طلبات للمناقشة بخصوص تلك القضية كان أولها موجهاً من النائب الوفدى محمد حنفي الشريف إلى رئيس الوزراء ووزير الخارجية عن المباحثات الدائرة بين مصر وإنجلترا حول حق مصر في الجلاء والوحدة، وعن عدم تحقيق الحكومة وعددها الذي قطعته على نفسها في خطاب العرش - السابق الإشارة إليه - بإلغاء معاهدة ١٩٣٦ واتفاقيتي ١٨٩٩ الخاصة بالسودان، وخاصة بعدما ثبت بالدليل القاطع «سوء نية الإنجليز فيما يتعلق بموقفها الخاص بالجلاء وفقاً لشروط تتعارض مع استقلال البلاد، وبعد أن شرعت إنجلترا عن طريق الحاكم الأعم بالسودان في تنفيذ سياستها الاستعمارية بفصل السودان نهائياً عن مصر».

كذلك أشار بعض النواب إلى انتهاك بريطانيا لتصوص معاهدة القسطنطينية عام ١٨٨٨، التي نصت على حرية المرور في قناة السويس وعلى حيادها التام ومسئولية مصر في الدفاع عنها باعتبارها أرضاً مصرية. وقد أدان النائب الوفدى محمد بلال موقف بريطانيا الراض لاستخدام مصر لحقها في منع مرور الناقلات البترولية إلى إسرائيل عن طريق القناة، ووصف ذلك العمل بأن بريطانيا تستخدم إسرائيل كطابور خامس في منطقة الشرق الأوسط.

ولم يقتصر حديث المعارضة حول مسئولية مصر في الدفاع عن القناة باعتبارها أرضاً مصرية، بل امتد الحديث ليشمل الدعوة إلى تأميمها، ظهر ذلك بوضوح من خلال تلك الآراء التي أدلوا بها لجريدة الاشتراكية في ١٥/٧/١٩٥١، عندما وجهت إليهم سؤالاً بهذا المعنى، إذ أعرب النائب الوطني نور الدين طراف عن تأييده للفكرة بشدة خاصة وأن دواعي تأميم القناة تبدو أقوى من الدعوة لتأميم أى مرفق آخر، وأكد أن ذلك هدف يجب أن يرتفع إلى جانب الهدف في الجلاء ووحدة وادى النيل، كما أبد النائب السعدى أحمد محمد بربرى، هذه الفكرة أيضاً وشاركه في الرأى النائب الاشتراكي إبراهيم شكرى، الذى أضاف بأنه يؤيد التأميم بوجه عام لأنه من المبادئ الرئيسية للاشتراكية، ولكنه - أى إبراهيم شكرى - يعطى أهمية خاصة لشركة قناة السويس باعتبارها نقطة ارتكاز للاستعمار في منطقة الشرق الأوسط. أما النائب الوفدى التقدمى عزيز فهمى فقد أبدى ترحيبه بفكرة التأميم ولكنه أوضح أن التفكير في تأميم القناة لا يجوز أن يشغل الأذهان بحيث يحول

الرأى العام عن الاستقلال الذى يمثل محور القضية الوطنية بينما تأميم القناة يمثل مظهراً من مظاهر الاستقلال . وبهذا تكون المعارضة قد ربطت بين القضية الوطنية ممثلة فى الجلاء التام، وتحقيق الاستقلال الكامل ممثلاً فى تأميم قناة السويس، وهو ما فعلته ثورة يوليو ١٩٥٢ .

وعما لاشك فيه أن المناقشات التى دارت داخل البرلمان الأخير قد أكدت أن مطلب إلغاء المعاهدة كان يلقى قبولا جماعياً وأن ذلك القبول لم يكن قاصراً على النواب الوفديين فحسب، بل من المنتسبين لأحزاب أخرى، وخاصة الحزب الوطنى، كما أنه كان يلقى قبولا واسعاً خارج البرلمان . وقد تحقق هذا المطلب أخيراً فى ٨ أكتوبر ١٩٥١، عندما أعلن النحاس باشا فى بيان تاريخى أمام البرلمان إلغاء معاهدة ١٩٣٦ واتفاقيتى السودان عام ١٨٩٩، وإيداع المراسيم الخاصة بذلك فى البرلمان، فجاء هذا البيان إعلاناً وتأكيداً لما كانت تنادى به المعارضة الوطنية بأن طريق المفاوضات لتحقيق الأهداف الوطنية فى الاستقلال طريق مغلق، ولا يمكن الاعتماد عليه .

وعقب إلغاء المعاهدة وإعلان الكفاح المسلح كأداة بديلة ضد الاحتلال، والذى بدأ تطبيقه فعلياً من قبل عدد من التنظيمات الشعبية، بل ومن أعضاء البرلمان ذاته، نادى الجسميغ بتكوين الكتائب وإعداد الفدائيين وإنشاء المعسكرات لتدريب المتطوعين على استعمال السلاح وحرب العصابات، كما تم افتتاح العديد من مكاتب التطوع لهذه الأغراض، وكذلك لتكوين لجان قادرة على تنظيم المقاطعة الشعبية بصورها المختلفة . وقدم النائب الوفدى محمد رفيق الطرزى إلى المجلس اقتراحاً بقانون خاص بحظر التعاون مع القوات البريطانية، وبتشديد العقوبات فى القانون الذى تقدمت به الحكومة والذى نص - فيما نص عليه - على «فرض عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة أو السجن على كل من عقد بنفسه أو عن طريق واسطة أو نفذ اتفاقاً مع قوات عسكرية أجنبية غير معترف بشرعية وجودها فى البلاد» . طالب رفيق الطرزى بتشديد هذه العقوبات وأن يكون الإعدام عقوبة «لكل من أجرم فى حق بلده ووطنه، بتعاونه مع من هتكوا أعراضنا وذبحوا أولادنا وانتسكوا حرماننا»، مشيراً فى ذلك إلى أن عقوبتى السجن أو الحبس «عقوبتان تنضاه لأن أمام فظاعة الجرم الذى يرتكبه هؤلاء الخونة» .





## الفصل الثالث

المعارضة وقضايا الحريات ونزاهة الحكم

أولاً: الحريات وتشريعات الصحافة

ثانياً: نزاهة الحكم



### قضايا الحريات ونزاهة الحكم:

نقطة البداية في هذا الموضوع كانت تتعلق بالكيفية التي طبقت بها الأحكام العرفية، والتي كانت مشاراً للجدل والمناقشة داخل البرلمان بمجلسيه بين الحكومة والمعارضة، منذ إعلانها في سبتمبر ١٩٣٩، وحتى انتهاء تجربة مصر الليبرالية في يوليو ١٩٥٢، كما أوضحت مدى التناقضات التي وقعت فيها المعارضة، عندما كان يسعى البعض لوضع تفسيرات تبرر استمرارها أو إلغائها، كما اعترض البعض الآخر على السلطات الواسعة التي منحت لرئيس الوزراء، باعتباره الحاكم العسكري، وكان هذا الاعتراض احتكاماً إلى نصوص القانون ومبادئ الدستور، والظروف التي كانت تمر بها البلاد وقتئذ.

فعقب اندلاع الحرب العالمية الثانية (أول سبتمبر ١٩٣٩)، قابل السفير البريطاني، على ماهر رئيس الوزراء آنذاك، وطلب منه اتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق المادة السابعة من معاهدة ١٩٣٦، وإعلان حالة الطوارئ. وعلى ضوء ذلك تم إعلان حالة الطوارئ، وصدر مرسوم بإعلان الأحكام العرفية في جميع أنحاء البلاد، وعين على ماهر حاكماً عسكرياً، وخولت له سلطة اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للمحافظة على النظام والأمن العام، وإجراء تنفيذ العقوبات على المخالفين.

وكان البرلمان المصري في عطلة الصيفية حين اندلعت الحرب العالمية الثانية، لذلك فقد دعي لاجتماع غير عادي حدد له يوم الاثنين ٢ أكتوبر ١٩٣٩ ليعرض عليه المرسوم الخاص بإعلان الأحكام العرفية، ولكي تعرض عليه أيضاً المراسيم بقوانين الصادرة أثناء عطلة طبقاً للمادة ٤١ من الدستور فاجتمع البرلمان بمجلسيه في الموعد المحدد، واستمر اجتماعه بضعة أيام، ناقش خلالها الظروف الطارئة التي تمر بها البلاد، وأقر المجلسان مرسوم إعلان الأحكام العرفية، حيث وافق مجلس

النواب بأغلبية الأعضاء الحاضرين ضد ثلاثة عشر صوتاً، ومجلس الشيوخ بأغلبية ٦٨ صوتاً ضد ٥٩ صوتاً، هم عدد الشيوخ الوفديين بالمجلس وقتئذ.

وقد لقي مرسوم إعلان الأحكام العرفية هجوماً شديداً من المعارضة، باعتبار أن مصر لم تعلن الحرب، وأنها بعيدة كل البعد عن ميادينها وقد رأى البعض من هؤلاء أن بمقدرة الحكومة أن تعلن على البرلمان من التشريعات الكفيلة بجعل مساعدة مصر لحليفها فعالة ما يغنى عن إعلان الأحكام العرفية، وما تنطوي عليه من استثناءات يأبأها الدستور ولا يرضاه القانون في الأحوال العادية، وضرربوا مثلاً بما حدث في إنجلترا ذاتها التي لم تعلن الأحكام العرفية، بل اكتفى برلمانها وحكومتها بوضع التشريعات الكفيلة بحماية الدولة في حالة الحرب، دون تقييد حرية الأفراد أو خرية الصحافة إلا في أضيق الحدود التي تقتضيها ضرورات الحرب. وأخذ الوفد، وهو في المعارضة، بهذه النظرية ودافع عنها داخل البرلمان.

وكان من بين الذين حملوا لواء المعارضة داخل البرلمان آنذاك يوسف الجندي، وعبد الحميد عبد الحق، ومحمود سليمان غنام، حيث أثار هؤلاء ضجة حول قانون الأحكام العرفية في مجلسي الشيوخ والنواب، وقد ذهب غنام إلى القول بأنه لا داعي مطلقاً لإعلان الأحكام العرفية لأنها ليست حكماً من أحكام المعاهدة. وقد استند هؤلاء المعارضون لإعلان الأحكام العرفية إلى التقرير الذي وضعته لجنة الأحكام العرفية بمجلس الشيوخ والذي تناولت فيه الأحكام العرفية من الناحية القانونية، حيث أوضحت «أن الأحكام العرفية المفروضة الآن لا تستند إلى سبب من الأسباب الواردة في القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣، وإنما يستند إلى المادة السابعة من معاهدة التحالف بيننا وبين إنجلترا التي تنص على إعلان الأحكام العرفية والرقابة على الصحف».

أما اعتراض عبد الحميد عبد الحق زعيم المعارضة الوفدية بمجلس النواب، فقد انصب في الأساس حول تعيين رئيس الوزراء حاكماً عسكرياً ومنحه سلطات واسعة. وكانت نظرية عبد الحميد عبد الحق تقول: «إنه ليس من المعقول أن يكون رئيس مجلس الوزراء هو الحاكم العسكري، وماذا يكون الحال لو اختلف المجلس مع رئيسه وهو الحاكم العسكري؟». وقد أجاب عبد الحميد عبد الحق على هذا

التساؤل بقوله: «أنه في هذه الحالة يتقدم رئيس الوزراء باستقالته ثم يعيد تأليف الوزارة من جديد» وبهذا تكون الوزارة قد أخطأت في إسناد السلطات العسكرية إلى رئيس الحكومة لأن مبادئ القانون العامة تخالف هذا الإجراء مخالفة تامة. ثم أضاف عبد الحميد عبد الحق إلى هذه النقطة فقال « ويجوز لمجلس الوزراء أن يضيّق دائرة الحقوق المتقدمة المخولة للسلطة القائمة على إجراء الأحكام العرفية، أو أن يرخص لها باتخاذ أى تدبير آخر مما يقتضيه صون الأمن والنظام العام في كل المناطق التى أجريت فيها الأحكام العرفية أو بعضها».

وإذا ما ظهر فيما بعد أن السلطات الممنوحة للحاكم العسكرى واسعة، لا تنفق مع مقتضيات الظروف، أن يضيّق هذه السلطات، كما له أن يوسع فيها إذا ما حدث حدث كبير يهدد أمن وسلامة البلاد واستقلالها. واستطرد عبد الحميد عبد الحق بالقول «بأن مجلس الوزراء لم يقدر أن الأحكام العرفية هي ضريبة على الحريات فجاء بالكيل والهيل من أول الأمر وقال لرئيس مجلس الوزراء خذ كل سلطة ممكنة منذ الآن ولو أن كل شىء هادئ في هذه البلاد».

وحقيقة الأمر، أن الأحكام العرفية قد فهمت على غير حقيقتها وأسي استعمال السلطات الاستثنائية التى أعطيت للحاكم العسكرى إلى حد بعيد. وكان أساس تلك الإساءة وذلك الفساد راجعاً إلى أن رئيس الوزارة قد جمع بين صفته وبين صفة الحاكم العسكرى، فما دام هو صاحب الحق والسلطة فى توجيه السياسة العليا لمجلس الوزراء فإنه يستطيع أن يصدر من الأوامر ما يراه حسب هواه ومشيتته. وهو ما كان يحدث بالفعل. دون رقيب حتى من مجلس الوزراء، وبالتالي فقد كان الجمع بين هاتين الصفتين هو فى الواقع مناقضاً لحكم الأحكام العرفية، لأن القانون ذاته عندما نص على اختصاصات الحاكم العسكرى أشار الى أن لمجلس الوزراء أن يزيد فيها أو ينقص منها، فكانه أراد بهذا أن يكون الحاكم العسكرى شخصاً آخر غير رئيس مجلس الوزراء. وزيراً على سبيل المثال. حتى يكون هناك معنى للرقابة التى تخضع لها الأحكام العرفية، لا أن تترك بغير ضابط، فإذا كان رئيس الوزراء هو الحاكم العسكرى فإن الرقابة تكاد أن تنعدم لأنه يملك توجيه السياسة العامة لمجلس الوزراء. كما أوضحنا. أى أنه يملك السيطرة على المجلس دائماً، فإذا أراد أن

يصدر أمراً لا يجد من يعارضه وقد أشارت المذكرة التفسيرية لقانون الأحكام العرفية إلى ذلك، عندما قالت «الحاكم العسكري كالمدير أو المحافظ».

وعندما رأى على ماهر رئيس الوزراء في ذلك الوقت، أن المعارضة قوية في منطقتها وفي نظرها البعيد، اضطر إلى أن يلجأ لإجراء كان علاجاً لهذا الموضوع إلى حد ما، فاتفق مع المجلسين على إنشاء لجنة للأحكام العرفية ليعرض عليها كل أمر عسكري جديد وأن يتقيد برأي هذه اللجنة. فكان هذا الإجراء علاجاً وحلاً لهذه القضية.

وإذا كان على ماهر قد وجد علاجاً لهذه القضية، ولتفويض السلطات الممنوحة للحاكم العسكري، فإن ذلك لم يستمر طويلاً، حيث فوض مجلس الوزراء إلى الحاكم العسكري في اتخاذ ما يلزم من الإجراءات لصون الأمن والنظام، وقد ظهر ذلك بوضوح في حكومة ٤ فبراير الوفدية، مما دعا المعارضة - على لسان فكري أباطة - إلى القول بأنه لا يمكن أن يكون هناك تفويض مطلق أو توكيل عن أمور مجهولة يعطى بهذا الشكل. ولقد أظهر هذا التفويض، الذي لم يكن على أساس، أن الحاكم العسكريين لم يلتزموا بما ورد فيه، بل إنهم توسعوا كما شاءوا، موضحاً أن هذا التفويض عن مجهول، بلا قيد أو شرط، عمل غير دستوري من أساسه. إذ كيف يملك مجلس الوزراء أن يعطى تفويضاً عن أشياء بجعلها؟! وبهذه السلطات المطلقة للحاكم العسكري فيطبقها على الحريات العامة، ويحل محل البرلمان في بعض النصوص الدستورية الخطيرة، ويحل محل القضاء العادي فيأخذ ويقطع من السلطة القضائية - وهي سلطة مستقلة في الدساتير - وينشئ المحاكم العسكرية ويحل محل السلطة الإدارية والمالية للدولة ويصدر الأوامر العسكرية وكل هذا، ومجلس الوزراء لا يعلم شيئاً عن هذه الدولة التي تقوم بجانبه، لأن التفويض سبق أن صدر بالجسلة جزافاً للحاكم العسكري، فلا تعرض التفاصيل على مجلس الوزراء «بالتجزة» مطلقاً.

وقد طالب فكري أباطة في استجوابه هذا بإلغاء الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة من القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٣ الخاص بالأحكام العرفية والتي تنص على أنه «يجوز لمجلس الوزراء أن يضيق دائرة الحقوق الممنوحة للحاكم العسكري، كما

يجوز له أن يرخص لهذه السلطة باتخاذ أى تدبير آخر يقتضيه صون الأمن والنظام». وكان هذا المطلب حرصاً من المعارضة على أن يكون البرلمان هو الرقيب على المحاكم العسكرية المتعقب لإجراءاته وتدابيره. غير أن لجنة الشؤون التشريعية بالمجلس رفضت الأخذ بهذا الاقتراح، مما يؤكد أن السمة الحزبية داخل البرلمان قد لعبت دورها في رفض هذا الاقتراح، تماماً كما حدث في موضوع الاعتقالات، والذي دفع أمامه بأن هذا من حق المحاكم العسكرية.

وكان فكرى أباطة قد أوضح في استجوابه أيضاً، أن هذه السلطة التي منحت للحاكم العسكري قد أسى استخدامها في عهد حكومة ٤ فبراير الوفدية، حيث امتدت إلى صميم الدستور وإلى كيان البرلمان نفسه، فقبض على على ماهر واعتقل محمد طاهر وهما عضوان بمجلس الشيوخ، كما قبض على النائب الوطنى الدكتور فهمى سليمان. وكان الكثير من هؤلاء قد اعتقلوا بغير تحقيق ولا توجيه تهم إليهم، وظلوا في معسكرات الاعتقال حتى أفرج عنهم فى عهد حكومة السعديين.

ومن الغريب أن النحاس كان قد أشار فى إحدى خطبه عام ١٩٤٠ بقوله: «هذا ما فعلوه بالدستور أما ما فعلوه ويفعلونه بالحريات فأنتم تعلمونه. ولقد بينت لكم فى مناسبات سابقة كيف قضاوا- يقصد حكومات الأقلية- على كل مظاهر الحرية فى مصر، حرية القول، وحرية الصحف، وحرية الاجتماع، وسائر الحريات التى يكفلها الدستور للمصريين، فضلاً عما تعرفونه من المساس بحرية الأفراد واعتقالهم وتركهم فى معتقلهم إلى أجل غير مسمى دون محاكمة، بل دون توجيه تهمة إليهم» كما أثبتت الضجة- كما أشرنا- حول قانون الأحكام العرفية فى مجلس الشيوخ والنواب وقتئذ، وحمل لواء المعارضة ثلاثة من الوفديين وهم يوسف الجندي وعبد الحميد عبد الحق ومحمود سليمان غنام. فانظر كيف تغير موقف النحاس وبرلمانه الوفدى تماماً عندما تولوا الحكم فى ٤ فبراير ١٩٤٢.

### حرية الصحافة:

نص دستور ١٩٢٣ فى مادته الخامسة عشرة على أن «الصحافة حرة فى حدود القانون، والرقابة على الصحف محظورة، وإنذار الصحف أو وقفها أو



إلغاؤها بالطريق الإداري محظور كذلك، إلا إذا كان ذلك ضرورياً لوقاية النظام الاجتماعي».

ومن خلال المناقشات والوثائق الخاصة بهذه المادة، وجدنا أن المذكرة التي رفع به الدستور المصري جاء فيها ما يلي:

«وقد ضمنت حرية الصحافة بالمادة الخامسة عشرة من الدستور، وهذه الحرية لا تقيّد فيما بعد مبدئياً إلا بنصوص قانون العقوبات، فلا يمكن إقامة الرقابة المنعوبة عليها، ويمتنع إنذار الصحف أو تعطيلها أو إلغاؤها بواسطة الإدارة. فكل نظم قانون المطبوعات الذي صدر في سنة ١٨٨١ يجب أن تجعل مطابقة للمبادئ الجديدة»

كما ورد في مناقشات لجنة الدستور على لسان على ماهر باشا ما يأتي:

«فليس يصح أن تعرض صحيفة قبل نشرها على هيئة إدارية للتصريح بنشر شيء ونحرم نشر أي شيء آخر فيها. هذا لا يجوز مطلقاً في الأزمنة العادية، ولهذا تقرر مبدأ عدم الرقابة، حتى في بروسيا العسكرية وحتى في تركيا، وكما أننا لا نريد الفوضى، فنحن لا نريد الاستبداد، فأرجو أن تقرر أن الرقابة على الصحف قبل نشرها ممنوعة.

وعندما أعلنت الأحكام العرفية على البلاد، ألقى محمد محمود باشا زعيم الأحرار الدستوريين آنذاك، خطاباً جاء فيه: «ثم إن الضرر الذي ينشأ عن مثل هذه الرقابة سيصيب الحكومة نفسها، فالناس جميعاً يقدرّون أن الحكومات القوية تترك للصحافة الحرية في نقدها وفي التحدث بما شاءت عن أعمالها، وتترك للرأي العام تقدير هذا الذي تقوله الصحافة، وكلما كانت الصحافة أوسع في هذه الناحية حرية، كان ذلك أوضح دليل على قوة الحكومة وعلى نزاهتها وعلى حرصها على الحرية ولا احترامها لمبادئ الدستور ونصوصه»

فهل التزمت الحكومات المتعاقبة بمثل هذه المواثيق، وتلك الحدود التي رسمت لحرية الصحافة، ومنع الرقابة عليها، تفسيراً للعبارة التي وردت في المادة الخامسة عشرة من الدستور، والتي قصد بها الرقابة المنعوبة، هذا ما سوف نوضحه، ونبين في

ذات الوقت موقف المعارضة من ذلك ، والتناقضات التي وقع البعض فيها ، دفاعاً عن حرية الصحافة ، مع الالتزام بالخط السياسي الذي رسمته له قيادته الحزبية .

ففي عهد حكومة ٤ فبراير الوفدية ، تقدم النائب الوطني فكري أبابطة باستجواب إلى رئيس الوزراء حول التجاوزات التي تتخذها السلطات ضد الصحافة ، وغروجاً عن الحيز القانوني الذي أبيض للحاكم العسكري وفقاً للأوامر الصادرة في سبتمبر ١٩٣٩ . وقد ذكر المستجوب عشر وقائع تدل على هذه التجاوزات كان من بينها :

- الأمر العسكري الصادر في سبتمبر ١٩٣٩ خولفت نصوصه وحيل بين الصحف وبين نشر ما لا يتعلق بسلامة الدولة ولا بالدفاع ولا بالأمن العام .

- حرم ذوو الحق ممن هاجمتهم بعض الصحف من حق الرد ، وهو حق مقرر بحكم القانون .

- أبيض للصحف الحكومية أن تنشر تفاصيل الاجتماعات الوفدية وما قيل فيها وحرّم على غيرها أن تنشر ما يماثلها من اجتماعات الأحزاب السياسية الأخرى .

- صودرت بعض الصحف وعطلت بسبب أخبار أجازها الرقيب .

- حيل بين الصحف وبين نشر ما هو في مصلحة الجمهور لحمايته والدفاع عنه في شئون التموين وأشياء أخرى كثيرة .

ولم ينس المستجوب أن يذكر الحكومة بالعهد الذي قطعته على نفسها ، عندما تكلم وزير التجارة باسمها في جلسة ٢ ديسمبر ١٩٤٢ وقطع على الحكومة عهداً بالأبتعدى الرقابة حدود الرقابة الصحفية الواردة في الأمر العسكري الصادر في سبتمبر ١٩٣٩ .

وكان من النتائج الهامة لهذا الاستجواب ، وبعد المناقشات التي دارت حوله بين الأعضاء ، داخل المجلس ، اتفاق الأعضاء على ألا تتعدى الرقابة الصحفية الحدود المرسومة في الأمر العسكري السابق الإشارة إليه .

و الواقع أن الرقابة على الصحف ومنع الاجتماعات العامة في عهد حكومة ٤ فبراير الوفدية قد أتاحتها للوزارة أن تطلق يدها في كافة الشؤون الداخلية، وأكثر مما فعلت الوزارات الوفدية السابقة، فامتنتعت فيها رقابة الرأي العام على الحكم، وأطلقت فيها يد السلطة التنفيذية في شؤون التمويل والاستيلاء وغيرها مما لم تكن تتملكه حين كان للدستور وللقانون السلطة والسيادة. لذا كثرت الاستثناءات التي تمنح للموظفين وفشت السوق السوداء التي أتاحت ألواناً من الكسب غير المشروع لم يكن للناس بها عهد من قبل، وأصبح التصدير والاستيراد مورد ثراء فاحش من غير جهد أو مشقة تذكر.

وقد ترتب على ذلك اتفاق المعارضة على تقديم استجواب بمجلس الشيوخ عن الرقابة على الصحف. ففي ذات الوقت الذي كان مجلس النواب يناقش موضوع الرقابة على الصحف من خلال استجواب فكرى أباطة، كان مجلس الشيوخ منعقداً للنظر في الاستجواب الذي قدمه هيكل باشا خاصة بالرقابة على الصحف. وكان سراج الدين وزير الداخلية وقتئذ هو المختص بمناقشة هذا الاستجواب. ووفقاً لما ذكره هيكل في مذكراته فقد لجأ سراج الدين إلى طريقة كانت مألوفة بين الأحزاب المصرية آنذاك، ألا وهي طريقة المقارنة والمفاضلة بين حكومة وأخرى، فقال: «إن الرقابة في عهد الحكومة السابقة - حكومة حسين سرى - كانت أشد بكثير، وعلى هذا تكون الوزارة القائمة نعمة وبركة». وكان هذا يعني أن الحرية لم يكن لها مقياس ذاتي تقاس به، أو فكرة مثالية يجب احترامها، بل تقاس مقارنة ومفاضلة بين موقف وزارة وأخرى إزاءها. وإذا فتح باب المقارنات تعذر الخروج منه أو الانتهاء فيه إلى نتيجة، مما دعا المعارضة في كافة العهود إلى الإشارة بفساد هذه الطريقة التي لا تستند إلى مبادئ أخلاقية، أو نصوص وردت في الدستور.

وقد تكرر الموقف ذاته عام ١٩٤٦، عندما تقدم محمد صبري أبو علم زعيم المعارضة الوفدية بمجلس الشيوخ باستجواب لحكومة إسماعيل صدقي في الحادي عشر من مارس خاص بالرقابة على الصحف ومصادرتها، عندما أشار صدقي في رده على الاستجواب بأن «وزارة التحاس وهي في الحكم منذ ٤ فبراير ١٩٤٢ إلى أن انتهى حكمها، اتخذت من الإجراءات الخاصة بالرقابة على الصحف ما يعلمه

المستجوب الذي كان وزيراً للعدل في تلك الوزارة. وما كنت أنتظر أن يكون المستجوب هو المتحدث عن الرقابة على الصحف. وقد كانت الوزارة التي يشترك فيها شديدة في الرقابة عليها، فلم تتوان مطلقاً في ذلك» فكان هذا الأسلوب في الرد سواء من المعارضة أو الحكومة يمثل قمة التناقض والنفاق السياسي، دفاعاً عن الدستور وحرية الصحافة، بينما واقعياً كان يمثل اعتداءً على الدستور<sup>(١)</sup>.

وكانت صحيفة روز اليوسف قد نشرت في الحادى عشر من أكتوبر ١٩٤٤، أي بعد مرور أيام قلائل على إقالة حكومة الوفد، مقالاً لعباس محمود العقاد الذي كان ينتمى إلى السعديين، يحمل عنوان «الوزارة التي تقال ولا تستقبل» وصف فيه حكومة الوفد بأنها أسوأ الوزارات التي تولت حكم البلاد منذ عرفت نظام الوزارة، وأضاف أن الجنبايات التي سلفت منها في حق الوطن وفي حق الدستور، وفي حق الحرية الفردية، وحق الضمير الإنساني، لهي في الواقع نوع فريد فيما عرفناه ووعيناه وقرأناه من تاريخ الوزارات المصرية القريية والبعيدة على اختلاف ألوانها.

وفيما يتعلق بتطبيق أحكام الدستور نصاً وروحاً، أشار العقاد الى أن أحكام الدستور تصور للناس حريات القبول والكتابة والاجتماع، غير أنه لم تبق حرية من هذه الحريات مصونة في عهد الوزارة النحاسية، وكان السجن والاعتقال شهوراً وسنوات عقوبة مرجلة لاضمان لأحد منها أمام كلمة تقال ولا مرد لها من سلطان القانون ولا سلطان الدستور، وكانت الحصانة البرلمانية نفسها لا تحمي أحداً من غضب لا تفسير له ولا معقب عليه غير هوى الزعيم وقول الزعيم. يقصد النحاس - إنه يعمل لسلامة الدولة وتقرير النظام<sup>(٢)</sup>.

(١) وفي فبراير ١٩٤٧، تقدم محمود أبو الفتح باستجواب إلى حكومة النحاسي بشأن الرقابة على الصحف، ولم يكن رد الحكومة يختلف عما سبق بيانه. انظر، مضابط مجلس الشيوخ، جلسة ١٢ فبراير ١٩٤٧، ص ٢٦٤ وما بعدها.

(٢) وكان النائب المستقل عبد الحميد عبد الحق قد اتهم من قبل حكومة الأحرار الدستوريين، بالتقصير في الأداء، مما أدى إلى انهيار الميزان التجاري، كما وصف الحكومة بأنها مثل أسوأ عهد منذ عام ١٨٨٠ انظر، مضابط مجلس النواب، جلسة ٢١ ديسمبر ١٩٣٨، ص ٢٨٣-٢٨٨.

### المعارضة وتشريعات الصحافة ومجلس الدولة

عندما عهد الملك فاروق إلى النحاس باشا بتأليف الوزارة في ١٣ يناير ١٩٥٠، بعد أن فاز الوفد بالأغلبية الساحقة في الانتخابات يتمكنه من الحصول على ٢٨٨ مقعداً من مجموع عدد مقاعد مجلس النواب البالغة ٣١٩ مقعداً، كان أول إصلاح استهلت به الحكومة أعمالها هو إلغاء الرقابة على الصحف وكافة المطبوعات، ثم أتبع ذلك بإلغاء الأحكام العرفية التي كانت قد أعلنت عقب نشوب الحرب العالمية الثانية، ونتيجة لهذا فقد ألغيت كافة القوانين الاستثنائية والمحاکم العسكرية التي كانت بمثابة قيود على الصحافة وحرية الرأي والتعبير.

وما إن ألغت الحكومة الأحكام العرفية في مايو ١٩٥٠، حتى انطلقت الصحافة الشعبية ونهضت الأحزاب والتنظيمات السياسية وبدأت الجماهير تنادي لتتجمع، وطفقت المشاكل السياسية والاجتماعية - مشاكل مرحلة تاريخية كاملة - طفت على السطح وارتفعت الأصوات ضد الملك ويطانته والحاكمين، تهاجم البوليس السياسي مصدر الإرهاب، وتطالب بالمساواة وبالقوت والحرية، وتهاجم الملك والفساد والإسراف والغلاء وسوء توزيع الثروات بين أفراد المجتمع أرضاً كانت أم رءوس أموال.

وكانت البلاد قد بدأت وقتئذ تضيق صدرها بتصرفات الملك فاروق وفضائح أفراد الأسرة المالكة وخاصة والدته التي ضربت بالتقاليد الملكية والإسلامية عرض الحائط، وبدأت تعب من مباحج الحياة وهي في خريف حياتها، وما كان من مباركتها لزواج شقيقته الصغرى (الأميرة فتحية) من رياض غالى ونزوحهم جميعاً إلى الخارج، حيث أسماء تصرفاتهم إلى سمعة البلاد.

وفي ظل هذا الجو من الحرية، بدأت البلاد تتلمس طريق الصحافة تنفس منه، وتعتمد عليه في الدفاع عن قضاياها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ثم استدارت إلى الملك فاروق تندد بتصرفاته ومسلكه الخاص وتهاجم رجال السراي والأسرة المالكة هجوماً عنيفاً بالتصريح حيناً، وبالتلميح حيناً آخر، وكان هجوم هذه الصحف الشعبية من الحدة والعنف بحيث أفقدت الملك صوابه. كما قام

طلاب الجامعات والمدارس الثانوية بعدة مظاهرات عدائية، هتفوا فيها هتافات عدائية ضد الملك وأسرته، كان من بينها «أين الغذاء والكساء يا ملك النساء؟».

لذا، ونحت ضغط الملك بدأت حكومة الوفد تعمل على إصدار سلسلة من التشريعات تتمكن من خلالها تقييد حرية الأفراد والرأي العام، مثل قانون الجمعيات وقانون المشبوهين السياسيين الذي كان يطلق أيدي الإدارة في تعقب العناصر السياسية النشطة، وقانون يحظر نشر أخبار القصر في الصحف إلا بعد موافقة مسبقة عليها من جهات الإدارة وذلك للحد من نشر فضائح الملك والعائلة المالكة، وقانون يحظر نشر أخبار الجيش إلا بعد الموافقة عليها من جانب الرقابة لتفادي ما حدث في قضية الأسلحة الفاسدة التي أثار الرأي العام وعبأت الجماهير ضد المسئولين عن هذه الجريمة.

فعلى سبيل المثال، نص قانون المشبوهين السياسيين الذي وضعه سراج الدين، وزير الداخلية وقتئذ، وحاول تمريره في البرلمان، متبعاً في ذلك شتى الوسائل والأساليب لحمل النواب على قبوله وإقراره دون معارضة بعد أن رفعه إلى مجلس الوزراء توطئة لإصداره. نص هذا القانون على أن يوضع تحت مراقبة البوليس فريقان: الفريق الأول وهم الذين سبق أن حكم عليهم مرتين في قضايا خاصة بالمبادئ الهدامة. أما الفريق الثاني، فهم الذين اشتهروا باعترافهم هذه المبادئ والعمل على الترويج لها، إذا وجدت أسباب موضوعية تقنع القاضي بفرض الرقابة من قبل البوليس السياسي على مثل هؤلاء.

وقد قوبل هذا القانون بمعارضة جماعية عنيفة من كافة الصحف، كما عارضته نقابة المحامين وأصدرت بياناً أثبتت فيه أن هذا القانون يتعارض مع روح الدستور ونصوص مبادئ ميثاق حقوق الإنسان منذ أن أعلنتها الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩، ثم مناداة هيئة الأمم المتحدة بالإعلان عنها في عام ١٩٤٨ كذلك عارضته سرّاً نقابة الصحفيين.

وفي مجلس النواب تكونت جبهة من المعارضة الوفدية بزعامة عزيز فهمي ومحمد مندور ومصطفى موسى للوقوف صفّاً واحداً ضد هذا المشروع المقيد لحرية الأفراد والعمل على إحباطه. وقد هاجم عزيز فهمي تحت قبة البرلمان هذا المشروع

الذي كان يهدف إلى تخويل الجهات البوليسية سلطات واسعة لمراقبة الوطنيين، موضوعاً ما يتصف به هذا المشروع من رجعية تهدم حريات الشعب وحقوقه الدستورية. ووجه حديثه لقيادات الوفد قائلاً: «إن الأمن ليس في حاجة إلى الظلام ليحميه، وأن مسئوليتنا الأولى هي توطيد دعائم الحريات والحقوق الدستورية».

وكان من الآثار المهمة لموقف المعارضة داخل البرلمان ممثلة في تعزيز فهمي بوجه خاص، وتحت ضغط الحركة الوطنية ممثلة في كافة التيارات التقدمية، موافقة الحكومة على إلغاء النص الخاص بالاشتهار، وأصبح القانون بعد ذلك خاصاً بمراقبة كل من سبق أن حكم عليه مرتين في قضايا شيوعية.

وفي يوليو ١٩٥١ عادت الحكومة لممارسة الاعتداء على الحريات، حيث أعدت، ونتيجة للضغط التي كانت تتعرض لها من جانب الملك والسراي، مجموعة من التشريعات التي تقيد بها حرية الصحافة على نحو دائم ومنتظم، على أنها لم تستطع - أي الحكومة - أن تتقدم بمثل هذه المشروعات إلى البرلمان، حيث لقيت معارضة من بعض أعضاء مجلس الوزراء، فاقترح البعض الآخر منهم أن يكلف أحد نواب الوفد بتقديمها باسمه الشخصي، ووافق مجلس الوزراء على هذه الطريقة. وقد وقع الاختيار على المحامي اسطفان باسيلى النائب الوفدى لتقديمها إلى البرلمان، فقدمها على صيغة مشروعات بتعديلات وإضافات على قانون العقوبات تعطى مجلس الوزراء سلطة تعطيل الصحف إدارياً.

وقد أودع النائب اسطفان باسيلى سكرتارية مجلس النواب مشروعات قوانين ثلاثة، وضعها أحد رجال القانون، بهدف إدخال تعديلات وإضافات على قانون العقوبات بصورة تعطى مجلس الوزراء سلطة تعطيل الصحف إدارياً، طالباً من المجلس نظرها وإقرارها على وجه السرعة.

ويقضى المشروع الأول بأنه في حالة ارتكاب جريمة القذف في حق موظف عام أو مكلف بخدمة عامة أو السب أو الإهانة طعناً في عرض الأفراد أو خدشاً بسمعة العائلات بطريقة النشر في إحدى الصحف، مع استمرار الصحيفة في النشر أثناء التحقيق أو بعد إحالة الدعوى إلى المحكمة، تأمر المحكمة، بناء على طلب النيابة،

بتعطيل الصحيفة مرات لا تقل عن ثلاث ولا تزيد عن خمس عشرة مرة، ويعاد هذا التعطيل كلما عادت الصحيفة إلى النشر.

أما الاقتراح الثاني، فكان يقضى بتفسير بعض أحكام الدستور بحيث تعتبر الصحيفة خطراً على النظام الاجتماعي إذا ثبت أنها دأبت بكيفية مطردة على نشر أخبار من شأنها إيقاع العداء بين طبقات المجتمع، أو إغراء الأفراد إلى القضاء على إحداها أو تشويه صورتها، ويجوز في الحالات المذكورة لمجلس الوزراء إلغاء الصحيفة أو وقفها عن الاستمرار (التعديلات المقترحة في المادتين ١٩٩، ٢٠٠ من أحكام قانون العقوبات الخاصة بالجرائم التي تقع بواسطة الصحف).

ونص الاقتراح الثالث والأخير على ضرورة نظر الجرائم الصحفية على وجه السرعة.

و بمجرد تقديم اسطفان باسيلي هذه التشريعات لتقييد حرية الصحافة، ثار الرأي العام ضد هذه المشروعات ثورة عارمة، وانتقلت المعارضة إلى اجتماعات الهيئة الوفدية والبرلمانية، وشتت الصحافة حملة ضارية عنيفة ضد مقدم هذه الاقتراحات وضد الذين أوصوا بتقديمها واتهمتهم بالعمالة والعمل لحساب الملك والسراي، وأنهم يريدون عمالة الملك ثمناً لقبائهم في الحكم.

وقد انعقدت الهيئة البرلمانية للوفد في جمعية عمومية بالنادي السعودي، وحضرها جميع الوزراء، فيما عدا سراج الدين لتواجهه خارج البلاد. وفي هذا الاجتماع حدث نقاش حاد وعنيف بين محمود سليمان غنام والدكتور عزيز فهمي، الذي أخذ زمام المبادرة ليوقف على عاداته خطيباً ثائراً مشيراً على الأعضاء الذين حضروا الاجتماع بضرورة رفض هذه المشروعات، حتى لو وافق عليها التحاس باشا من ناحية الشكل، بالرغم مما يحمله لنا جميعاً من عاطفة الأبوة والزعامة وما نكته له من اخلاص وحب وتقدير. وقد نبه عزيز فهمي المجتمعين بأن إقرارهم مثل هذه التشريعات المقترحة معناه أن يسجل التاريخ لبرلمان الشعب القوائم أنه تولى بنفسه محق الدستور والاعتداء على كل ما كفله من حريات. ثم انتقل إلى الحديث في موضوع التشريعات المقترحة، موضحاً أن التشريعات الثلاثة ليس أخطرها. كما يتبادر إلى الذهن. التشريع الخاص بوقاية النظام الاجتماعي، مشيراً إلى أن تقديم



هذا التشريع بالذات على التشريعين الآخرين لا يمكن أن يوصف إلا بأنه مناورة سياسية تهدف إلى صرف النظر عن خطورة هذين التشريعين المتعلقين بالمادتين ١٩٩، ٢٠٠ من قانون العقوبات، ثم استمر في حديثه قائلاً: إن مقدم هذه التشريعات تعمد أن يجعل تشريعه الخاص بحماية النظام الاجتماعي شديد القسوة إلى أبعد الحدود ذكراً للرماد في العيون، وذلك بهدف أن يكون محور النقاش الدائر بين الأعضاء متصباً كله حول هذا التشريع، مما يترتب عليه الرفض التام من جانب الأعضاء لهذا الاقتراح، بينما يتم على الجانب الآخر الموافقة على ما بقي من تلك التشريعات المقترحة. وبهذا يتحقق الهدف منها وهو القضاء على حرية الرأي.

عاد عزيز فهمي لتناول الموضوع مرة ثانية، موضحاً للأعضاء أن التعديل المقترح على المادة ١٩٩، يتيح للحكومة الحق، لو أرادت ذلك، في القيام بإلغاء كافة الصحف خلال أسبوع واحد، دون أن تلتقى معارضة في ذلك. وأضاف أن هناك ثلاث نقاط على جانب كبير من الخطورة في التعديل المقترح على هذه المادة. وبعد أن تناول هذه النقاط بالشرح والتحليل، ناشد النواب والشيوخ أن يخطوا خطوة مضادة فيؤيدوا التشريعات التي تقدم بها لإلغاء المادتين ١٩٣، ١٩٩ من قانون العقوبات، باعتبارها الوسيلة الوحيدة لفك القيود والأغلال التي تطبق على الصحافة وتحط من شأنها ومن كرامة البلاد.

وكان عزيز فهمي قد تقدم إلى مجلس النواب في ٣٠/٧/١٩٥١ بمشروع قانون يقضي بإلغاء المادتين ١٩٣، ١٩٩ من قانون العقوبات باعتبارها - كما أوضحت المذكورة الإيضاحية - لا تتفق مع المبدأ الأساسي الذي بنى عليه التأييم في قانون العقوبات وهو مبدأ مسئولية الفرد عن جريمته وبالتالي تخالف مبدأ قانونياً وهو مبدأ شخصية العقوبة<sup>١</sup>.

على كل حال، فقد انفض الاجتماع العاصف هذا على أن يرغم المجتمعون اسطفان باسيلي على سحب تشريعاته أو يقرروا فصله من الهيئة الوفدية. عندئذ تراجع باسيلي أمام هذه الضغوط من جانب التيار التقدمي داخل الحزب والذي كان يمثله أصدق تمثيل عزيز فهمي وقرر سحب مشروعه المشار إليه.

وقد أشارت روز اليوسف في هذا الصدد إلى أن معركة تشريعات الصحافة

التي استمرت أسبوعاً ثم انتهت بانتصار الجناح التقدمي داخل حزب الوفد يجب ألا تكون الأخيرة، وأنه ينبغي على هذا الجناح أن يثور لكل حادث رشوة أو استغلال وأن يفضح كل مساومة أو مؤامرة أو معاهدة ملوثة. وأضافت بأن معركة الصحافة لم تكن تمثل للشعب المصرى أكثر من ظاهرة عابرة للمعركة الكبرى ضد الذين لا يتنفسون إلا بخنق الآخرين، وهى بالنسبة للوفد أيضاً يجب أن تكون كذلك. وأشادت بمواقف عزيز فهمى وأحمد أبو الفتح الوطنية والتي كان من ثمارها القضاء على هذه المؤامرة.

فى ديسمبر ١٩٥١، تقدمت الحكومة الوفدية إلى البرلمان بمشروع قانون خاص بتعديل قانون مجلس الدولة والذي أنشئ عام ١٩٤٦، وتقاسم بحق النصف مع هيئة قضايا الدولة، وانتقل منها إليه أعضاء قسمى الرأى والتشريع فيها. تقدمت الحكومة بهذا المشروع بهدف الانتقاص من سلطات المجلس واستقلاله، حيث أباح هذا القانون الجديد لوزير العدل حق الإشراف الإدارى على المجلس، ويسلب من رئيسه حق الحكم بوقف تنفيذ القرارات الحكومية لتكون من حق لجنة قضائية تشكل لهذا الغرض.

عندما حدث ذلك، وقف عزيز فهمى، وفى جلسيتين متتاليتين تحت قبة البرلمان يهاجم مشروع الحكومة بلا هوادة، وراح يوضح للأعضاء الهدف من المشروع وهو الانتقاص من سلطات المجلس واختصاصاته. وكان الموضوع المطروح للمناقشة فقهياً أكثر منه موضوعاً عاماً، ومع ذلك فقد ظل عزيز فهمى يتكلم فى إحدى الجلستين زهاء خمس ساعات متتالية. وكان مما قاله مخاطباً أعضاء المجلس «نحن هنا قضاة نحرص على صيانة قوانين الدولة ويجب أن نكون غيورين على تنفيذها لأننا نتولى باسم الشعب ونيابة عن الأمة الرقابة على السلطة التنفيذية والسهر على تنفيذ القوانين».

ووجه انتقاده إلى الحكومة متسائلاً عن الأسباب والدوافع التي حدثت بها إلى تقديم هذا المشروع، وهل كان وليد إلغاء المعاهدة واتفاقىنى الحكم الثانى فى السودان، أم هل جد جديد بعد حركة الكفاح المسلح ضد العدو فى المعركة التحريرية الكبرى، وقد شمرت المعركة عن ساقها، وغلت مراحلها ولم يبق أمام

الحكومة والبرلمان سوى واجب واحد هو تجنيد كل الجهود للانتصار في المعركة، دون الانصراف عن غيرها .

وعاد ليوجه نقداً أشد إلى الحكومة ومواقفها المتناقضة بقوله : «كنت أظن أن الحكومة ستعرض على المجلس في جلسته هذه مشروع قانون يقضى بإباحة حمل السلاح ، أو مشروع قانون يفرض عقوبة صارمة على من يتعاون مع العدو ، تنفيذاً لتلك القرارات الوطنية التي اتخذها مجلس الوزراء أخيراً ، ولكن شيئاً من هذا لم يحدث ، بل تقدمت الحكومة بدلاً من ذلك بمشروعها هذا ، فكان أول مشروع قانون عام تتقدم به إلى البرلمان بعد إلغاء المعاهدة!! وأضاف بأنه كان يرجو أن تتسامى جميعاً - نوابا وحكومة - إلى جلال هذا الموقف الحظير الذي نحن فيه لتكون جديرين بالثيابة عن الأمة ، وبقيادة الدفة في هذه المرحلة الحاسمة من تاريخ البلاد ، ولكن الحكومة أبت إلا أن تجند جهودها التشريعية لتعديل قانون مجلس الدولة وأن تشغلنا بهذا التعديل ، دون أن تبين لنا بواعث هذا التعديل » .

وفي مقابل ذلك ، تقدم عزيز فهمي باقتراح يقضى بأن يقرر المجلس «عدم جواز النظر في تقرير لجنة الشئون التشريعية لأنه خاص بمشروع قانون لم يقدم وفق أحكام القانون» .

### المعارضة ونزاهة الحكم

كان من بين القضايا التي مست نزاهة الحكم وسوء استغلال النفوذ من قبل القصر والنخبة الحاكمة ، مشروع كهربية خزان أسوان ، والمحسوبية والرشوة واستغلال النفوذ لأقرباء النحاس وزوجته ، وأخيراً قضية الأسلحة الفاسدة .

فمشروع كهربية خزان أسوان ، والذي أثبتت حوله من المعارضة أقوال كثيرة ، وترتب عليه ، بالإضافة لأسباب أخرى ، خروج محمود فهمي النقراشي ثم أحمد ماهر من الوفد وتأسيس حزب جديد مناهض للوفد ومتحالف مع الأحرار الدستوريين وأحزاب القصر ، وهو المعروف بالهيشة السعدية ، نتيجة معارضتهم تنفيذ هذا المشروع مساومة ودون مناقصة ، كما هو متبع في كافة المشروعات الاقتصادية ، كان يتلخص في قيام محمود غالب - وزير العدل -

وأحد الوزراء الذين أبعدهم النحاس عندما شكل وزارته الرابعة (أغسطس ١٩٣٧- ديسمبر ١٩٣٧)، بنشر بيان مطول في الصحف شرح فيه الخلاف الذى وقع فى الوزارة السابقة بينه هو والنقراشى من ناحية، وبين بقية الوزراء وعلى رأسهم مكرم عبيد من ناحية أخرى، حول مشروع استنباط الكهرباء من مساقط المياه بخزان أسوان.

ويتلخص هذا الخلاف فى أن شركة إنجليزية يمثلها فى مصر الكولونيل جراى، عرضت أن تقوم بهذه العملية الضخمة، على أن يتم الأمر بينها وبين الحكومة المصرية مساومة ودون مناقصة. وقد أثار محمد محمود زعيم المعارضة فى مجلس النواب آنذاك، هذه المسألة فى كتاب بعث به إلى رئيس المجلس، الدكتور أحمد ماهر، طلب فيه أن يعرض هذا المشروع فى مناقصة عالمية تتقدم فيها الشركات الكبرى بعبءاتها ليستند العمل إلى أكثرها خبرة وأمتنها مالية. وقد انضم غالب والنقراشى إلى هذا رأى، بينما تشبث مكرم عبيد وبقية الوزراء بالاتفاق مساومة مع الشركة التى يمثلها الكولونيل جراى، بحجة أن لهذه الشركة سرّاً فنياً لا يمكن إفشاؤه، وأن هذا السريبيح للحكومة أن تتجاوز عن المناقصة إلى الممارسة.

ولما كانت شركات عمالية قد أبلغت الحكومة أنها تقبل القيام بهذه العملية مقابل خمسة ملايين من الجنيهات، بينما كانت الشركة التى يمثلها جراى تطلب سبعة ملايين ومائتى ألف من الجنيهات، فقد تمسك غالب والنقراشى بطرح المشروع فى المناقصة على خلاف الرأى الذى انتهى إليه أغلب الوزراء. فكان هذا السبب الجوهري فى إقصائهما عن الوزارة، وكأنما أريد بذلك إتمام هذه الصفقة - على حد قول الدكتور هيكل - بأية حال. فكان ذلك مشار حديث مستفيض فى بعض الصحف حول نزاهة الحكم فى هذا الأمر الخطير، وفى مبلغ المليونى جنيهه التى تريد فى عطاء شركة جراى عن غيرها من الشركات ومصير هذين المليونين<sup>(١)</sup>. كما ووجه الوفد بحملة قوية من المعارضة ضد سياسة الاستثناءات والمحسوبية التى

(١) وقد طالب عبد القادر اللاتنى رئيس تحرير صحيفة البلاغ آنذاك، باستقالة عثمان محرم وزير الأشغال العمومية، واتهم المقال بأنه شريك مع آخرين فى مؤسسة بريطانية تمثلها بالقاهرة شخص يدعى الكولونيل جراى. وكان عثمان محرم فى الواقع يعمل فى خدمة هذه المؤسسة.

اختصت الحكومة بها أنصارها . وقد ظهرت بشكل واضح في التعيينات والوظائف والترقيات ، وفصل كثير من العمد والمشايع في القرى تلبية لرغبة أنصار الحزب بحجة أنهم خصوم الوفد .

وفيما يتعلق بالرشوة والمحسوبية واستغلال النفوذ لأقرباء النحاس خاصة أسرة زوجته (زينب الوكيل) ، فقد كانت موضوع استجواب كبير قام به مكرم عبيد . بعد خروجه من الوفد . عندما تقدم باستجوابه المشهور حول الحريات والاستثناءات التي حدثت في حكومة ٤ فبراير الوفدية . وقد حفل الاستجواب بالعديد من الاتهامات الموجهة لمصطفى الشوريجي ومحمد الوكيل بشأن صفقات تتعلق بتصدير الزيوت والسكر وخيوط الغزل ، ومحاولتهم استغلال نفوذهم عند السلطة في الحصول على طلبات تراخيص للاستيراد والتصدير لمنتجات أخرى .

أما أهم القضايا التي مست نزاهة الحكم في حكومة الوفد الأخيرة ، وكشفت عن مدى الفساد الذي وصلت إليه الملكية وبطانتها ، فقد كانت تتمثل في ذلك الاستجواب الذي قدمه مصطفى مرعى في مجلس الشيوخ وتساءل فيه عن أسباب استقالة محمود محمود محمود ، الرئيس السابق لديوان المحاسبة ، ذلك الرجل الذي وصفه الدكتور هيكل في مذكراته بأنه كان يمتاز بالكفاءة ، إضافة إلى النزاهة والأمانة .

وكانت الأسباب التي دعت رئيس ديوان المحاسبة إلى تقديم استقالته ، ذلك التقرير الذي قدمه إلى الوزارة مدعماً بالوثائق والمستندات الدامغة التي تثبت تلاعب الخطير الذي حدث في شراء صفقات من الأسلحة والمعدات والذخائر خاصة بالجيش وكانت تتعلق بالحرب العربية الإسرائيلية عام ١٩٤٨ . وقد أثبت التقرير أن هذه الصفقات كانت تتم مع علم رجال وزارة الدفاع بما فيها من تلاعب ، بالرغم من علمهم أنها أسلحة فاسدة . وكان من بين المتهمين المليونير المصري عبد اللطيف أبو رجيلة ، ومن تعامل معه في الصفقات التي باعها للجيش المصري .

كذلك أشار التقرير إلى ما قام به الدكتور أحمد النقيب باشا مدير مستشفى المواساة بالإسكندرية بإعطاء كرم ثابت المستشار الصحفى للملك ، مبلغ خمسة

آلاف جنيه أتعباً له عن تصرف لم يعرفه ديوان المحاسبة، مما دعا الديوان إلى انتقاد هذا التصرف. وقد ذكر الدكتور إبراهيم بيومي مذكور - أحد أعضاء مجلس الشيوخ - لحسين هيكل آنذاك، «أن وزارة الوفد طلبت من رئيس ديوان المحاسبة أن يرفع هذه العبارة من التقرير فرفض ذلك، مما ترتب عليه تقديم استقالته فقبلت فور تقديمها، وعين أحمد بك إبراهيم وكيل الديوان رئيساً له».

وبالرغم من أن تقرير رئيس ديوان المحاسبات كان مدعماً بالوثائق والمستندات - كما سبق وأشرنا - إلا أن ذلك لم يؤد إلى التحقيق مع المتهمين وإخراجهم من مناصبهم ومحاكمتهم، لم ينته التقرير إلى ذلك بل انتهى بخروج محمود محمد محمود رئيس الديوان، واضع التقرير، بعد رفضه أن يحذف من تقريره ما جاء خاصاً بصفقات الجيش كان مردها الحقيقي إلى القصر.

استقال محمود محمد محمود من رئاسة ديوان المحاسبات، إلا أن تقريره كان قد أحيل إلى البرلمان. فلما عرض التقرير على مجلس الشيوخ تقدم مصطفى مرعى - أحد أعضاء المجلس - بذلك الاستجواب الموجه للحكومة والذي أشار فيه إلى الحادئين اللذين تناولهما رئيس الديوان في تقريره السنوي، وهما استيلاء كريم ثابت المستشار الصحفي للديوان الملكي على خمسة آلاف من الجنيهات من أموال جمعية المواسة بالإسكندرية، وما كان من عيث وتلاعب في صفقات الأسلحة والذخائر التي اشترت من أوروبا للجيش المصرى المحارب في فلسطين.

فى التاسع والعشرين من مايو ١٩٥٠، عقد مجلس الشيوخ جلسته العادية لكى يتضمن البند ٢١ منها استجواباً مقدماً من العضو مصطفى مرعى إلى رئيس الحكومة، خاصة فى «تصرفات بدت من الحكومة كان لها أثرها فى استقالة الرئيس السابق لديوان المحاسبة».

وكان القسم الأول من الاستجواب - كما أشرنا سابقاً - يتعلق بواقعة خطيرة اكتشفها ديوان المحاسبة وهى أن كريم ثابت أحد مستشارى الملك فاروق، قد تقاضى خمسة آلاف جنيه من مستشفى المواسة بالإسكندرية مقابل «برواجندا ودعاية ونشر خاص باليانصيب والإعلانات». وكان هذا القسم من الاستجواب يحمل دلائل كثيرة على فساد البطانة المحيطة بالملك فاروق.

أما القسم الثاني من الاستجواب فهو الأكثر خطورة، لأنه أولاً يدل على فساد فاروق نفسه، ويتعلق بمسألة أكبر وأخطر، هي الأسلحة الفاسدة التي تسببت في هزيمة الجيش المصري بفلسطين.

فمنذ قيام إسرائيل، وتوقيع الهدنة الدائمة معها في «رودس»، وبالرغم من محاولات القصر الملكي امتصاص آثار الهزيمة في تلك الحرب، إلا أن الدرس أصبح واضحاً للجميع، وهو أن الهزيمة في فلسطين لم تكن عسكرية، وإنما كانت بالدرجة الأولى سياسية. فحقيقة الأمر أن التجارب التاريخية أثبتت وأكدت أن الحروب هي في الواقع مجرد مناسبات لكشف الفساد السياسي الداخلي، قبل أن تكون أسباباً له. وبعبارة أكثر وضوحاً، فإن الحروب الخارجية تكون اختياراً حاسماً لكفاءة وقوة النظام السياسي نفسه في الداخل. وبهذا المعنى فقد كشفت حرب فلسطين، كشفت تماماً عن فساد النظام السياسي في داخل مصر.

على أية حال، فبعد أن استرسل مصطفى مرعى في استجوابه، كاشفاً ذلك المورد المصري المعروف «رودي رجيلة» - عبد اللطيف أبو رجيلة - والذي كان في خدمة أحد البنوك وصدر ضده حكم من محكمة الجنابات. استرسل مصطفى مرعى في استجوابه مبيناً الواقعة بعد الواقعة إلى أن قال: «إنني أرى قاجعة تتجمع في الأفق، وأرى أن الأحاديث قد انتشرت في الداخل والخارج أن الحكم قد فسد، وأن تجارة النفوذ قد راجت، وهذه أعراض هذا الفساد ونراها في ناحية هي أخطر النواحي - يقصد تجارة الأسلحة الفاسدة».

وعندما بدأ سراج الدين يتكلم باسم الحكومة، ردّاً على الاستجواب، أشار إلى أن الحادئين لم يقعا في وزارة الوفد، بل وقعا في الوزارات التي سبقتها، ودافع مع ذلك عن تصرف كريم ثابت، ثم قال إن الوزارة أجرت تحقيقاً في مسألة الأسلحة والذخائر الفاسدة فنفى التحقيق المسؤولية عن كل من كان لهم يد في هذه المسألة، واختتم رده على الاستجواب بأن رئيس ديوان المحاسبة هو الذي أصر على الاستقالة.

ويعد هذا الرد من الحكومة، عاد المجلس لمناقشة الاستجواب مرة ثانية، وهنا

طالب الدكتور إبراهيم بيومي مذكور بأن يعين المجلس لجنة تحقيق برلمانية تحقّق الحادّين اللّذين تناولهما الاستجواب، إلا أن الحكومة اعترضت على ذلك المطلب، متذّرة بأنّه إجراء غير دستوريّ. وبهذا نصّبت الحكومة الوفديّة نفسها مدافعاً عن القصر وجميع تصرفاته حتّى تلك التي جرت في عهد غير عهدها، بل أخذت تدافع في البرلمان عن تمرير قرارات تستهدف قبل أيّ شيء تحقيق مصالح ماليّة لبعض رجال القصر.

وإذا كان هذا الاستجواب موجهاً إلى الوزارة الوفديّة، فقد كان المقصود منه هو الملك نفسه، وإذا كان من أهمّ ثغرات دستور ١٩٢٣، أن الملك كان يمثّل السلطة بالفعل، دون أن تمتد إليه المسؤوليّة الدستوريّة، فقد جاءت الدلالة التاريخيّة لاستجواب مصطفى مرعي - على حدّ قول طارق البشريّ - من كونه جذب الملك نفسه - رغم عصمته القانونيّة - إلى نطاق المساءلة السياسيّة وكان هذا قمة ما يتّوج به النشاط النيابيّ، إذ لا ينأى فرد مهما كان عن الخضوع لسيادة الأمة ومساءلة ممثليها.

ولم تكن المعارضة النيابيّة في مجلس الشيوخ ممثلة في مصطفى مرعي هي التي تصدّت للفساد ومست نزاهة الحكم من خلال هذه القضية، بل رأينا الصحافيّة الوطنيّة أيضاً، بالرغم من القيود التي كانت تفرض عليها بين وقت وآخر، تنصّد لهذا الفساد وللساوي الحكم.

فعبّ هذه القبلة التي فجرها مصطفى مرعي، ما هي إلا أيام قليلة، وتلقّف منه الكاتب الصحفيّ إحسان عبد القدوس الكرة، وحول الموضوع إلى حملة صحافيّة كبرى ومدوية. وقد بدأ إحسان يثير أسئلة ووقائع جديدة تتعلق بهذه القضية، وكان بما كتبه: «من هو الضابط الذي يملك قصراً في جزيرة كابري؟... الصحف المصريّة تدافع عن المليونير المتهم... النبيل عباس حلّيم يستورد سلاحاً...» ٢٨ ضابطاً يتقدمون للإدلاء بمعلوماتهم».

وقد طالب إحسان في نهاية هذه السلسلة من الموضوعات المثيرة للمجدل بالتحقيق في قضية الأسلحة الفاسدة ومأساة الجيش المصريّ في حرب فلسطين



سنة ١٩٤٨ ، كما ناشد المسئولين في الحكومة بمحاكمة مجرمي هذه الحرب ، هذا بالإضافة إلى تعرضه للفساد المتفشي في الدوائر العليا داخل الدولة . وقد كلفه ذلك تعرضه للسجن مرات عديدة وخصوصاً في عهد حكومة الوفد الأخيرة .

ولم يكن إحسان عبد القدوس إلا واحداً من بين كثير من الوطنيين لعبوا أدواراً معلنة وصامتة في كشف قضية الأسلحة الفاسدة ، وكان من بين هؤلاء - على سبيل المثال - الدكتور هيكل رئيس مجلس الشيوخ وزعيم الأحرار الدستوريين وقتئذ ، الذي تحمل بشجاعة كل المسئولية عندما أدرج هذا الاستجواب المقدم من مصطفى مرعى ، وأتاح له الفرصة كاملة لكي يعرض وقائعه الدامغة ، مما جعل فؤاد سراج الدين - وزير الداخلية في حكومة الوفد الأخيرة - يطلق تهديده المشهور ضمن رده على الاستجواب باسم الحكومة قائلاً : «إنني أشعر أن كرمي رئاسة هذا المجلس يهتز اهتزازاً عنيفاً» . ولقد تحقق هذا التهديد بالفعل عندما خرج الدكتور هيكل ومعه تسعة عشر عضواً من المجلس عقاباً لهم على موقفهم مع مصطفى مرعى ، وفقاً للمراسيم الصادرة في ١٧ يولية سنة ١٩٥٠ .

### خاتمة الدراسة

أثرت قضية الإصلاح السياسي للمنطقة العربية بوجه عام ومصر بوجه خاص بعد أحداث سبتمبر الشهيرة عام ٢٠٠١ . ومن ثم فقد بدأ العديد من الساسة والمفكرون يدلون بأرائهم وي طرحون أفكارهم حول قضايا الإصلاح بجوانبه المختلفة ، كتحديث التعليم وحقوق المرأة والمواطنة وشكل النظام السياسي القائم وكيفية تداول السلطة وغير ذلك من قضايا الإصلاح السياسي والاجتماعي .

وكانت مصر تمثل الريادة في مضمار الحياة النيابية ونشوء الأحزاب والتنظيمات السياسية بمختلف توجهاتها ، حيث شهدت أول تجربة نيابية في تاريخ مصر الحديث عام ١٨٦٦ ، عندما أنشأ الخديو إسماعيل مجلس شورى النواب ، والذي أقر - فيما بعد ، ونتيجة لتطور الاقتصاد والاجتماعي الذي شهدته مصر - تياراً من المعارضة الوطنية بدأت ملامحها مع إرهابات الثورة العربية ، وبرزت في فترة

السيطرة البريطانية (١٨٨٢ - ١٩١٤)، ثم تبلورت أخيراً مع صدور دستور ١٩٢٣، والذي أخذ الكثير من الدساتير الغربية.

وقد برزت المعارضة النيابية بوضوح عقب صدور دستور ١٩٢٣، وانتعاش الحركة الحزبية، وتطور المجالس النيابية تشكيلاً وسلطات. ولم يكن من الممكن نمو وتطور نشاط المعارضة النيابية في غياب النظم السياسية للدولة والتي ترسم وسائل ظهور هذا النوع من النشاط النيابي، رغم تعارضه مع السياسة المتبعة للدولة. كذلك لم يكن من الممكن أيضاً نمو وتطور المعارضة دون وجود نوع من التفاعل بين النشاط الجماهيري الذي كان يمارس خارج مؤسسات الدولة كالصحافة التي لعبت دوراً مهماً، باعتبارها الرئة الأخرى التي كانت تتنفس بها الأمة في إعطاء المعارضة دفعة قوية داخل المجالس النيابية.

وقد أظهرت الدراسة أن كافة الأحزاب السياسية التي مارست العمل النيابي خلال فترة تجربة مصر الليبرالية (١٩٢٣ - ١٩٥٢) لم تشكل داخلها ما كان يطلق عليه بالهيئة البرلمانية العليا، والتي كان من المفروض أن تقوم بالتنسيق بين المعارضة، وتوحيد مواقفها أمام القضايا المطروحة للمناقشة، كما غاب التنسيق بينها وبين أحزابها، أو التيارات السياسية التي تنتمي إليها. ومن ثم فقد اتسم نشاط المعارضة داخل المجالس النيابية القائمة بالفردية والارتجال أحياناً، نظراً لغياب مثل هذه العناصر الموجهة لنشاط المعارضة.

وإذا كان حزب الوفد في هذه المنظومة السياسية يمثل الأغلبية، فقد كان أيضاً يمثل الاستثناء الوحيد بين الأحزاب السياسية الأخرى، حيث تكونت داخله مثل هذه الهيئة البرلمانية منذ عام ١٩٢٤، عندما وضع سعد زغلول نظاماً للسيطرة على النواب الوفديين داخل البرلمان، بهدف دراسة ومناقشة الأسئلة والاستجوابات والاقتراحات التي كان الحزب يعتمز التقدم بها إلى البرلمان، وتحديد دور كل عضو عند مناقشة هذه الموضوعات. وقد ذهب البعض إلى القول بأن الوفد نجح كمعارضة أكثر من نجاحه كمحكومة وإدارة، وأن قدرات كوادره كانت تبرز في المعارضة أكثر من بروزها في الحكم، وأنه كحزب كان يوحد صفوفه في المعارضة

بينما تتخبطه الانشقاقات وهو في الحكم ، وبالفعل أثبتت الهيئة البرلمانية الوفدية هذه الحقيقة .

فعندما قاطع الحزب انتخابات مجلس النواب في عام ١٩٤٥ ، وافتقد فرصة التمثيل فيه ، وقع كل عبء المعارضة على الهيئة البرلمانية الوفدية في مجلس الشيوخ ، التي جاءت ممارستها البرلمانية متمسمة بالقوة والتدية للحكومة القائمة آنذاك ، وبخاصة كلما حاولت اتخاذ إجراءات لتقييد حركة الوفد . وقد ظهر ذلك بوضوح عندما أصدرت الحكومة أوامرها بإلغاء اجتماع لمصطفى النحاس كان قد تقرر إقامته ببورسعيد في ٤ يولييه ١٩٤٥ ، مما دفع محمد صبري أبو علم زعيم المعارضة الوفدية بمجلس الشيوخ إلى التقدم باستجواب حول هذا الموضوع ، وهنا أظهرت الهيئة البرلمانية الوفدية في المجلس مدى قوة تماسكها وتربطها أمام شيوخ الحكومة ، مما دفع أحد شيوخها - عبد السلام عبد الغفار - إلى التهديد بأنه «إذا كان غرض المعارضة المقاطعة فنحن على استعداد للمقاطعة أيضاً» . وهو ما يؤكد حقيقة ما ذهبنا إليه من خلال هذه الدراسة .

أظهرت الدراسة أيضاً وجود العديد من القضايا أو الإشكاليات التي حالت دون ظهور المعارضة بحجمها الطبيعي ، منها ما كان يتعلق بمؤسسات الدستور والتي رسمت على حساب التوازن بين القوى السياسية المتصارعة ، ومنها ما كان يتعلق بالتفسيرات الخاطئة لتصوص الدستور ، ومنها ما كان يرتبط بطبيعة السلطات الدستورية التي رسمت لحماية النظام القائم وإحاطته بالضمانات التي تصونه وتعززه من خلال سلسلة من القوانين المقيدة للحريات .

أظهرت الدراسة أخيراً عدم التزام الأغلبية البرلمانية بالتقاليد الدستورية والنيابية ، والتي كانت تمثل في حق المعارضة في التحدث ، وبحرية تامة ، حول موضوعات مثارة بين الرأي العام ، أو استجابات مطروحة داخل المجلس . فلم يكن من الممكن - كما أثبتت الدراسة - في ظل أغلبية برلمانية قائمة لا تؤمن إيماناً حقيقياً بحق المعارضة الطبيعي في التحدث بحرية تامة حول مشكلات الوطن وقضاياها السياسية والاجتماعية والاقتصادية مع وجود مثل هذه الأغلبية والتي كانت تستخدم كافة

أسلحة الضغط غير الدستورية لاسكات المعارضة ومصادرة حقوقها الدستورية عندما كانت تتقدم باستجوابات تسيب إحراجاً وتعرية للحكومة والنظام القائم برمته، بل وصل الأمر بهذه الأغلبية إلى الضغط على رئاسة المجلس لإغلاق باب المناقشات في الموضوعات المطروحة والتي كانت تحظى باهتمام الرأي العام والمعارضة والانتقال إلى جدول الأعمال، بالرغم من مخالفة ذلك لأحكام القانون ونصوص الدستور القائم.

فعندما تقدم النائب الاشتراكي إبراهيم شكرى فى ١٦ مايو ١٩٥٠ باستجواب إلى وزير الداخلية (فؤاد سراج الدين)، بخصوص ذلك التصريح الذى أعلنته الوزارة بإباحة لعب القمار والميسر وتعاطى الخمر فى الحفلات الصاخبة التى أقامتها بعض الجمعيات الخيرية باسم البر والإحسان، بالرغم من مخالفة ذلك للقانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٤٩ الذى ينص على أنه لا يجوز الترخيص بلعب القمار للأندية الملحقة بالجمعيات أو المؤسسات الاجتماعية، ثم أضاف المستجوب بأن الأخطر من ذلك هو إباحة وزير الداخلية للنساء تقديم الخمور لرواد هذه الحفلات.

وبعد ذلك قام المستجوب بشرح استجوابه والذى أكد فيه على أن ارتكاب مثل هذه الأفعال يتنافى مع التقاليد، وهى دليل على انحلال وانحراف الأخلاق، مشيراً - أى المستجوب - إلى أنه قد استفسر عن هذا الأمر من وزير الشؤون الاجتماعية (عبد الفتاح حسن) الذى أكد عدم مسئولية وزارته عن هذا الأمر، وأضاف الوزير بأن ذلك يقع ضمن اختصاصات وزارة الداخلية، صاحبة الحق فى إصدار التصاريح لإقامة هذه الحفلات. وقد ذكر إبراهيم شكرى فى نهاية شرحه لاستجوابه بأنه كان يجب على وزير الداخلية عدم التصريح باحتساء الخمر فى مثل هذه الحفلات، وأكثر من هذا - كما جاء على لسان المستجوب - أنه قد وقف خلف البيارات سيدات نصف عاريات يوزعن الخمر، وهن سيدات محترمات.

وعندما رد الوكيل البرلمانى لوزارة الداخلية على هذا الاستجواب، أشار إلى أن الحكومة تشارك حضرة المستجوب فى صيخته الحققة، وتنزل على أحكام القانون وتحترم الفضائل ولا تنحرف على المبادئ الحققة، وأكثر من ذلك فإنها تدعو الناس

لاتباعها، ثم ذكر ما جاء في الاستجواب فادعى أن تلك الحفلات قد أقيمت في محال عامة مخصص لها من قبل في تقديم هذه الخمور، والتحرير يقتصر فقط على الأندية، وبالتالي فإن هذا العمل يخرج عن مساءلة وزير الداخلية !! . ثم قررت رئاسة المجلس، وبالأغلبية، إقفال باب المناقشة والانتقال إلى جدول الأعمال، بالرغم من أن التصريح بتعاطي مثل هذه الخمور لم يقتصر على المحال العامة - كما اتضح من الاستجواب - بل امتد إلى الحفلات التي كانت تقيمها جمعيات أهلية تابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية باسم البر والإحسان !!

وبالرغم من كل هذا وذاك، فقد نجحت المعارضة، ووفقاً لما توافر لها من إمكانيات في الكشف والتنديد بسلبيات النظام القائم، كما نجحت - أيضاً - في بلورة بعض الأفكار الإصلاحية، والتي استفادت من خلالها ثورة يوليو ١٩٥٢، عندما قامت بإصلاحاتها المختلفة .

## مصادر الدراسة

### أولاً - وثائق عربية ،

- مضابط جلسات مجلس شورى القوانين ١٨٨٣ - ١٩١٣ .
- مضابط جلسات الجمعية العمومية ١٨٩٦ - ١٩١٢ .
- مضابط مجلس النواب (١٩٢٤ - ١٩٥٢) .
- مضابط مجلس الشيوخ (١٩٢٤ - ١٩٥٢) .

### ثانياً - مذكرات شخصية منشورة ،

- إبراهيم طلعت : أيام الوفد الأخيرة، القاهرة ٢٠٠٢ .
- إسماعيل صدقي : مذكراتي ، القاهرة، دار الهلال، ١٩٥٠ .
- محمد حسين هيكل : مذكرات فى السياسة المصرية، ج١، ج٢، القاهرة ١٩٥١ .

### ثالثاً - الدوريات ،

- المصرى ، يومية ١٩٣٦ - ١٩٥١ .
- المصرى ، أسبوعية ، ١٩٣٦ - ١٩٥٢ .
- الأهرام، يومية .
- روز اليوسف، يومية، ١٩٣٦ - ١٩٥٢ .

### رابعاً - المراجع العربية :

- أحمد بهاء الدين : أيام لها تاريخ ، القاهرة ، ط ٣ ، ١٩٦٧ .
- أحمد زكريا الشلق ، الدكتور : حزب الأحرار الدستوريين ١٩٢٢ - ١٩٥٣ م ، القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٨٢ .
- إسماعيل زين الدين ، الدكتور : الطليعة الوفدية والحركة الوفدية (١٩٤٥ - ١٩٥٢) ، القاهرة ١٩٩١ .
- \_\_\_\_\_ : المسألة الاجتماعية في البرلمان المصري (١٩٣٦ - ١٩٥٢) ، القاهرة ١٩٩٧ .
- سامى أبوالتور ، الدكتور : دور القصر في الحياة السياسية في مصر (١٩٢٢ - ١٩٣٦) ، القاهرة ١٩٨٥ .
- \_\_\_\_\_ : دور القصر في الحياة السياسية في مصر (١٩٣٧ - ١٩٥٢) ، القاهرة ١٩٨٨ .
- طارق البشرى : الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥ - ١٩٥٢ ، القاهرة ، ط ٢ ، ١٩٨٣ .
- عبد الرحمن الراقى : عصر إسماعيل ، جزآن ، طبعة ١٩٣٢ .
- \_\_\_\_\_ : في أعقاب الثورة المصرية ، ج ١ ، ج ٢ .
- \_\_\_\_\_ : محمد فريد رمز الإخلاص والتضحية .
- عبد العزيز فهمى : هذه ذكرياتى
- عبد العظيم رمضان ، الدكتور : تطور الحركة الوطنية في مصر (١٩١٨ - ١٩٣٦) ، (١٩٣٧ - ١٩٤٨) ، بيروت ، ١٩٧٣ .
- عزة وهبى ، الدكتورة : تجربة الديمقراطية الليبرالية في مصر ، دراسة تحليلية لأخر برلمان مصرى قبل ثورة ١٩٥٢ ، الأهرام ، ١٩٨٥ .

- على الدين هلال، الدكتور: السياسة والحكم فى مصر . العهد البرلماني ١٩٢٣-١٩٥٢ ، القاهرة ، ١٩٧٦ .
- مارسيل كولمب ، ترجمة زهير الشايب : تطور مصر ، القاهرة ، ط٢ ، د.ت .
- محمد السعيد إدريس ، الدكتور : حزب الوفد والطبقة العاملة المصرية (١٩٢٤-١٩٥٢) .
- محمد زكى عبد القادر : محنة الدستور ، القاهرة ، ١٩٧٣ .
- \_\_\_\_\_ : أقدام على الطريق ، القاهرة ، ١٩٦٧ .
- محمد على علوية : مبادئ فى السياسة المصرية ، القاهرة ، ١٩٤٢ .
- \_\_\_\_\_ : ذكريات اجتماعية وسياسية .
- محمد مندور ، الدكتور : الديمقراطية السياسية ، القاهرة ، ١٩٥٢ .
- يواقيم رزق : السودان فى البرلمان المصرى ٣٦-١٩٥٢ .
- يونان لبيب رزق ، الدكتور : تاريخ الوزارات المصرية ، القاهرة ، الأهرام ، ١٩٧٥
- \_\_\_\_\_ : الأحزاب المصرية قبل عام ١٩٥٢ ، القاهرة ، الأهرام ١٩٧٥ .

#### خامساً - المراجع الأجنبية :

- RobertL. Tignov: Modernization and British Colonial Rule In Egypt, 1882-1914.
- Nancy Elizabeth Gallagher: Egypt's other Wars: Epidemics and the Politics of Public Health.





## المحتويات

٥	..... تقديم
٧	..... مقدمة
٩	..... - تمهيد : إرهابات المعارضة النيابية

## الفصل الأول

٢٩	..... المعارضة ودستور ١٩٢٣
----	----------------------------

## الفصل الثاني

٥٩	..... الأحزاب والقضية الوطنية
٦١	..... - أولاً: أحزاب القصر ودستور ١٩٣٠
٧٠	..... - ثانياً: الأحزاب المنشققة عن الوفد
٧٠	..... أ- السعديون
٧١	..... ب- الكتلة الوفدية

## الفصل الثالث

٨٩	..... المعارضة وقضايا الحريات ونزاهة الحكم
٩١	..... - أولاً: الحريات وتشريعات الصحافة
١٠٦	..... - ثانياً: نزاهة الحكم
١١٧	..... مصادر الدراسة



## المؤلف

### د. إسماعيل محمد زين الدين

- أستاذ التاريخ الحديث بكلية الآداب جامعة القاهرة.
- رئيس قسم العلوم الاجتماعية بكلية التربية - سلطنة عُمان ١٩٩٦ م - ٢٠٠٠ م.
- مساعد العميد للشئون الأكاديمية بكلية التربية - سلطنة عُمان ٢٠٠٠ م.
- قائم بأعمال العميد ٢٠٠١ م بكلية التربية - سلطنة عُمان.
- عضو الجمعية المصرية للدراسات التاريخية من ١٩٨٣ م وحتى الآن.
- له أبحاث منشورة حول «محمد مندور وفكره السياسي والاجتماعي»، و«الصناعة في عهد إسماعيل ١٨٦٣ م - ١٨٦٩ م»، و«صحافة الوفد في المعارضة ١٩٤٤ م - ١٩٥٠ م»، و«قضية نزاعة الحكم في مصر ١٩٣٦ م - ١٩٥٢ م»، و«كلوت بك وأول مدرسة طيبة في الشرق الأوسط»، و«موقف كبار الملاك من قضايا الزراعة والملكية في الهيئات النيابية ١٨٨٢ م - ١٩١٤ م» ودراسة مقارنة عن «الفكر السياسي للطهطاوي وخير الدين باشا التونسي».
- وله كتابان:
  - الطليعة الوفدية والحركة الوطنية ١٩٤٥ م - ١٩٥٢ م
  - المسألة الاجتماعية في البرلمان المصري: دراسة في خطب العرش ١٩٣٦ م - ١٩٥٢ م.

رقم الإيداع ٢٠٠٦/٨٥٨٤  
التسجيل الدولي 4 - 1556 - 09 - 977

#### مطابع الشروق

القاهرة: A شارع سيدي بصلوات العشري - هاتف: ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس: ٤٠٢٧٥٦٧ (٠٢)  
بيروت: ص.ب: ٨٠٦٤ - هاتف: ٣١٥٨٥٩ - فاكس: ٨١٧٢١٣ (٠١) ٨١٧٧٦٥



يناقش هذا الكتاب قضية تطرح نفسها اليوم، وهي قضية المعارضة البرلمانية ودورها من خلال البحث في الجانب الآخر المجهول من التاريخ المصري.

تلعب المعارضة بكل مؤسساتها دوراً مهماً في جميع بلدان العالم، وخاصة فيما يتعلق بمشكلات الوطن وقضاياها الداخلية والخارجية. وقد تبلغ المعارضة قدراً من القوة بحيث تكون بإمكانها إسقاط الحكومة القائمة أو سحب الثقة منها كما تكون - أيضاً - الواجبة الحقيقية لسياسة البلاد. ومن ثم تحرس الحكومات الديمقراطية دائماً على أن تتركها تتمتع بكافة الحريات التي ينص عليها الدستور وتتخلها قوانين الدولة.

وهناك نقطة هامة لفهم طبيعة وحدود المعارضة وتحديد مهمة النقد بأنها الرغبة في الإصلاح والافادة، لا مجرد التشهير والقاء الكلام على عواهنه، دون وجود الأدلة والبراهين التي تدعم هذا النقد أو ذلك الاستجواب، فهل سارت المعارضة داخل المجالس النيابية التي شهدت مصر حول هذه الأعمال والمهام، وهل وصلت إلى هذه الدرجة من القوة تمكنت خلالها من إسقاط وزارة ما أو سحب الثقة منها؟، هذا ما يحاول الكتاب الإجابة عليه.

ويتناول المؤلف الموضوع من عدة زوايا يبدأها بإرهاصات المعارضة النيابية منذ عصر محمد علي مرورا بإسماعيل والثورة العربية والسيطرة البريطانية ودستور ١٩٢٣ ودستور ١٩٣٠ ومواقف المعارضة خلال كل تلك المراحل تجاه القضايا الوطنية كالاحتلال والتعليم والصحة والجيش والحريات ونزاهة الحكم واستغلال النفوذ.

ويختتم المؤلف بفصل يقدم تقييماً ورسداً لنشاط المعارضة النيابية، سلباً وإيجاباً، وبين مدى نجاحها أو إخفاقها وتعثرها، وأثر ذلك على مجريات الأحداث التي مرت بها البلاد قبيل انتهاء تجربتها الليبرالية في يوليو ١٩٥٢.

بحث عميق وجهد قيم.

